

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين

٤٩٤

بسم الله الرحمن الرحيم

٦١

بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم


بسم الله الرحمن الرحيم
١٩٦٢
١٢

بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم


الحمد لله الذي جعل في خلقه
العلم نوراً والهدى سبيلاً
والنور سبب الهدى والهدى سبب النور
والنور والهدى سبب النور والهدى سبب النور



والهدى سبب النور والهدى سبب النور
والهدى سبب النور والهدى سبب النور
والهدى سبب النور والهدى سبب النور
والهدى سبب النور والهدى سبب النور

والهدى سبب النور والهدى سبب النور
والهدى سبب النور والهدى سبب النور
والهدى سبب النور والهدى سبب النور
والهدى سبب النور والهدى سبب النور





Handwritten text in Arabic script, likely a header or introductory section.

Handwritten text in Arabic script, possibly a title or subtitle.

Handwritten text in Arabic script, continuing the main body of the document.

A large, dense block of handwritten text in Arabic script, enclosed in a rectangular border.

Handwritten text in Arabic script, enclosed in a rectangular border, possibly a separate section or a note.

ان شئنا وما هو مستحب القوي...
وردها في اللقمة في الاداء...
والله اعلم...
ان شئنا...
الذي...
من...
التي...
والله اعلم...

ان شئنا وما هو مستحب القوي...
وردها في اللقمة في الاداء...
والله اعلم...
ان شئنا...
الذي...
من...
التي...
والله اعلم...



... في الدنيا ...
... في الدنيا ...
... في الدنيا ...
... في الدنيا ...
... في الدنيا ...
... في الدنيا ...
... في الدنيا ...
... في الدنيا ...
... في الدنيا ...
... في الدنيا ...

التفسير
٥٧


... في الدنيا ...
... في الدنيا ...
... في الدنيا ...
... في الدنيا ...
... في الدنيا ...
... في الدنيا ...
... في الدنيا ...
... في الدنيا ...
... في الدنيا ...
... في الدنيا ...

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي جعلنا من عباده
الذين هم خير ما خلق الله
نصرتهم ورافقتهم
البر مع وقر جوارهم
عند ما اذ لم يزلوا

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي جعلنا من عباده
الذين هم خير ما خلق الله
نصرتهم ورافقتهم
البر مع وقر جوارهم
عند ما اذ لم يزلوا

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي جعلنا من عباده
الذين هم خير ما خلق الله
نصرتهم ورافقتهم
البر مع وقر جوارهم
عند ما اذ لم يزلوا

قال ابو القاسم محمد بن جعفر بن الحسين
القمي في كتابه في فضائل
الاسرة الطاهرة
ان الله تعالى جعلنا من عباده
الذين هم خير ما خلق الله
نصرتهم ورافقتهم
البر مع وقر جوارهم
عند ما اذ لم يزلوا



لا اله الا الله

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

مصر على ملكه في سنة خمس وثمانين
مصر على ملكه في سنة خمس وثمانين
مصر على ملكه في سنة خمس وثمانين
مصر على ملكه في سنة خمس وثمانين
مصر على ملكه في سنة خمس وثمانين
مصر على ملكه في سنة خمس وثمانين


مصر على ملكه في سنة خمس وثمانين
مصر على ملكه في سنة خمس وثمانين
مصر على ملكه في سنة خمس وثمانين
مصر على ملكه في سنة خمس وثمانين
مصر على ملكه في سنة خمس وثمانين
مصر على ملكه في سنة خمس وثمانين

كتاب الملوك

كتاب الملوك
كتاب الملوك
كتاب الملوك
كتاب الملوك
كتاب الملوك
كتاب الملوك



هذا الخبر على نسخة الامام زيد بن ابي
عمر بن محمد بن ابي محمد الكرماني
من نسخة من نسخة بنده بقراءة
بن عبد الله الكاتب على بن علي بن
ابن ابي و محمد بن ابي بن علي بن
الخواري و محمد بن ابي بن علي بن
محمّد بن ابي بن علي بن علي بن
و محمد بن علي بن علي بن علي بن
عز الدين ابي بن علي بن علي بن
و محمد بن ابي بن علي بن علي بن
المعروف بقوله من نسخة بن علي بن
محمّد بن علي بن علي بن علي بن
بن علي بن علي بن علي بن علي بن
عبد الجبار و علي بن علي بن علي بن
الكاتب و كاتب المتابع في اهل
المعروف بن محمد بن علي بن علي بن
احمد بن علي بن علي بن علي بن
محمّد بن علي بن علي بن علي بن
من رجب سنة خمس و ثمانين و سنة



هذا الخبر على نسخة الامام زيد بن ابي
عمر بن محمد بن ابي محمد الكرماني
من نسخة من نسخة بنده بقراءة
بن عبد الله الكاتب على بن علي بن
ابن ابي و محمد بن ابي بن علي بن
الخواري و محمد بن ابي بن علي بن
محمّد بن ابي بن علي بن علي بن
و محمد بن علي بن علي بن علي بن
عز الدين ابي بن علي بن علي بن
و محمد بن ابي بن علي بن علي بن
المعروف بقوله من نسخة بن علي بن
محمّد بن علي بن علي بن علي بن
بن علي بن علي بن علي بن علي بن
عبد الجبار و علي بن علي بن علي بن
الكاتب و كاتب المتابع في اهل
المعروف بن محمد بن علي بن علي بن
احمد بن علي بن علي بن علي بن
محمّد بن علي بن علي بن علي بن
من رجب سنة خمس و ثمانين و سنة

هذا الخبر على نسخة الامام زيد بن ابي
عمر بن محمد بن ابي محمد الكرماني
من نسخة من نسخة بنده بقراءة
بن عبد الله الكاتب على بن علي بن
ابن ابي و محمد بن ابي بن علي بن
الخواري و محمد بن ابي بن علي بن
محمّد بن ابي بن علي بن علي بن
و محمد بن علي بن علي بن علي بن
عز الدين ابي بن علي بن علي بن
و محمد بن ابي بن علي بن علي بن
المعروف بقوله من نسخة بن علي بن
محمّد بن علي بن علي بن علي بن
بن علي بن علي بن علي بن علي بن
عبد الجبار و علي بن علي بن علي بن
الكاتب و كاتب المتابع في اهل
المعروف بن محمد بن علي بن علي بن
احمد بن علي بن علي بن علي بن
محمّد بن علي بن علي بن علي بن
من رجب سنة خمس و ثمانين و سنة



الشيخ محمد بن عبد الله بن عبد الوهاب

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي جعل في خلقه آيات كثيرة
للمؤمنين والذين آمنوا
والذين آمنوا وهم على صراط
الدين المستقيم الذي هدانا لهذا
والذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا
الله لولم يكن الله ذو فضل
على العباد
والذين آمنوا وهم على صراط
الدين المستقيم الذي هدانا لهذا
والذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا
الله لولم يكن الله ذو فضل
على العباد
والذين آمنوا وهم على صراط
الدين المستقيم الذي هدانا لهذا
والذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا
الله لولم يكن الله ذو فضل
على العباد

خلفه
مقدم

الشيخ محمد بن عبد الله بن عبد الوهاب

الحمد لله الذي جعل في خلقه آيات كثيرة
للمؤمنين والذين آمنوا
والذين آمنوا وهم على صراط
الدين المستقيم الذي هدانا لهذا
والذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا
الله لولم يكن الله ذو فضل
على العباد
والذين آمنوا وهم على صراط
الدين المستقيم الذي هدانا لهذا
والذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا
الله لولم يكن الله ذو فضل
على العباد
والذين آمنوا وهم على صراط
الدين المستقيم الذي هدانا لهذا
والذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا
الله لولم يكن الله ذو فضل
على العباد

عن يوهنا عر عايشه قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول
 وهو يقرأ في القرآن فقال لهذا وقد صدقنا بزيدنا ما بين يدينا
 ان يكون في يومنا هذا من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة
 حتى يزداد الصدور من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة
 صلوات الله عليهم اجمعين فانهم كانوا من الغفلة من غفلة من غفلة
 من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة
 انما سمع من الامير من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة
 صلوات الله عليهم اجمعين فانهم كانوا من الغفلة من غفلة من غفلة
 لغفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة
 من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة
 انما سمع من الامير من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة
 ثم هي الغفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة
 من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة
 انما سمع من الامير من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة
 انما سمع من الامير من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة

قاله كعب بن العاصي المتقي كما هو من جوارحه
 له من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة
 قال الوليد بن اسود بن اسود بن اسود بن اسود بن اسود بن اسود
 امين في الغفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة
 عنده من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة
 السعدي كعب بن اسود بن اسود بن اسود بن اسود بن اسود بن اسود
 امره ان لا يخرج من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة
 ابو الدنا المولى كعب بن اسود بن اسود بن اسود بن اسود بن اسود
 حاج الانطاقي كعب بن اسود بن اسود بن اسود بن اسود بن اسود بن اسود
 عن غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة
 اصحابه وهم يتنازعون في الغفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة
 يتزعج اية كعب بن اسود بن اسود بن اسود بن اسود بن اسود بن اسود
 امرهم ان لا يخرج من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة
 انظر وانما امرهم ان لا يخرج من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة من غفلة
 له كعب بن اسود بن اسود بن اسود بن اسود بن اسود بن اسود بن اسود



عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى
 يا ايها الذين آمنوا اذكروا نعم الله اليكم
 التي لا تحصى ان كنتم تعلمون ان الله قد
 خلقكم من طين مطبوخة بالحر والبرق
 قالوا يا رسول الله انما نحن عظام و
 عروق قال نعم ان الله خلقكم من
 طين مطبوخة بالحر والبرق قالوا يا
 رسول الله انما نحن عظام وعروق قال
 نعم ان الله خلقكم من طين مطبوخة
 بالحر والبرق قالوا يا رسول الله
 انما نحن عظام وعروق قال نعم ان
 الله خلقكم من طين مطبوخة بالحر
 والبرق قالوا يا رسول الله انما نحن
 عظام وعروق قال نعم ان الله خلقكم
 من طين مطبوخة بالحر والبرق

من هذه الطين التي انما هي عظام
 ولها سبعة اقسام اولها سبعة
 فسفرها اسطار فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى
 يا ايها الذين آمنوا اذكروا نعم الله
 اليكم التي لا تحصى ان كنتم تعلمون
 ان الله قد خلقكم من طين مطبوخة
 بالحر والبرق قالوا يا رسول الله
 انما نحن عظام وعروق قال نعم ان
 الله خلقكم من طين مطبوخة بالحر
 والبرق قالوا يا رسول الله انما نحن
 عظام وعروق قال نعم ان الله خلقكم
 من طين مطبوخة بالحر والبرق



كل عضو من ترخ تبر فهو افضل وان تضاف ففست
كل عضو لك انك فهو اكثر ما يكون ولا ينبغي ان
ولا رجل ان يزيد على ثلاث ثلاث لانه اكثر ما
توضاه رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ر هذا وضوح
وهو الدينيا قبل ثم من زاد على هذا قد انما وطم
او تغدى وطم **ن** فصل فاذا نيت ان تغسل
عضوا من اعضاءها ثم ذكرت في تطهر فاما تغسل
ذكر العضو وتعيد غسل ما بعده ما نذ كانت غسلت
لا يجزى ما غيره وان كانت نيت غسل وجهها وغسلت
جميع الاعضاء ثم ذكرت امرتها ان تغسل وجهها
وتعيد الطهارة كلها فان كانت قد وصلت ثم ذكرت
انما قد نيت غسلها من الاعضاء اعادة الطهارة
من اولها ثم اعادة الصلاة فان نيت الاضغرة والاشقق
فعلها ان تعيدها ولا تعيد غيرها ثم تغسل فان لم تذكرها
حتى وصلت اعادةها واعادت الصلاة
باب المنح على الخفين

الامانة
العلمية

المنح على الخفين
باب المنح على الخفين
باب المنح على الخفين



باب زعمه واذ البنت المراه خفيته وقد كانت قبل
لبنها على طهاره حتى اذا فرغ منها يوما وليلة اذا
كانت بغيره واذا كانت تحت فرة منحت ثلثة ايام
ولما ابها والمسح خططا بالاصابع تمنع بدنها
بأطراف الاصابع على الحصى ثم تحطها الى مفصل الشفر
منه وبعده ان كانت اول ثلثة وان كان الخفيف في حرق
منه بعض اعطى الطهارة لم يخرج عليه فلو يجوز
صل فاذ كان في المراه خارا او حمارا جاز
لها ان تنسج عليه ولا تكثف زانها وان كان شرا من اصبتها
مكثوف اجبت ان تنسج عليه الناصب على الارض
صل فاذا منحت على الخفيف من حدث ثم خلعت
عليه مثل عصاه وقعت فيما دشا اذاها فخلعت
لتطهر فقد انقضت الطهارة وان كان الخمار الطهارة
اذا زعمتها انقضت الطهارة نص
فان كان بها كثر او خلع بعصيت عليه عصاب او جرح
شديد بعصيته بدوا فحشيت ان هبطه زادت العلة

باب ما يفتى بالطهارة

باب ما يفتى بالطهارة

بصانف و منحت على ذكر المصروف و ذكر مثل من الغسل
من الختام او اللحيض ثم منحت وان شئت فقل

باب ما يفتى بالطهارة

وهو كذا خرج من الفرج والذفر من يدي او غايط اودع
او زرع او دود او ما يشبه ذلك والشعر مضموم وقايم
وزا كعه وبتا حله فان قامت حائل ولم يكن مستنده
الى شرا لا طهارة عليها وان كانت مستنده امسعت طهارتها
وما سعت الطهارة انما الغلبه على العقل جسون او اجزاء
او ذوات او اشكال حتى يذهب عقلها واذا امت
فرجهابها من تحت الثياب او الذفر فتمت او منحت
ذكر من غيرها صغيرا او كبيرا او منحت ذكر زوجها
فقد انقضت الطهارة وان منحت جميع ما ذكرت
من فوق الساب لم يكن عليها شرا وان منحت البتية لم
يكن عليها شرا وحلف العلاء والمراه تلمس زوجها
او تلمسها او يمسها او يقبله هل عليه وضوء ام لا

اذ كان في جوارحه

وايضا لو كان
كلاهما سويا
اذ كان في جوارحه



وإذا اقتضت المرأة التي قد انقضت الطهارة وإذا
أكلت لحم البهائم ظهرت طهارتها وإن احتجبت أو
رغبت أو انقضت أو خرج من جوفها الدم الكبر فقد قال
فهم نسفاً وملا فمها وضوء عليها وكلمة بالوا ففعل
لأنهم وإن رجعت فملا فمها وضوء عليها

كتاب الجناب والحيض
باب من طهره وإذا دخل الرجل للمرأة في الفرج فقد حجب
عليها الفحل إن لم ينزل وإذا احتلت بالفرج والفرج
هو العود فقد حجب عليها الفحل وإذا جامع الرجل
دون الفرج فأنزل كان عليه الفحل لم يكر عليها من الأذن
لحمها لأن فحلها فحجبها الفحل ومن وطئ امرأة في البرص
فقد حجبها من غير حجب وعليها الفحل وإذا وطئها حجبها
في الفرج فقد حجبها من غير حجب الفحل وإذا أورات
المرأة في النوم كأنها قد جمعت ثم استيقظت فماتت ما نزلت
فلم يفتل عليها فإن نزلت ماءً دافقاً ولم تذكر أنها جمعت
حجب عليها الفحل وباب طهره إنزلت للمرأة المساء
الرافق بشهوه وبغير شهوه وفي النوم وفي اليقظة فطهرها الفحل

وإذا اقتضت المرأة التي قد انقضت الطهارة وإذا أكلت لحم البهائم ظهرت طهارتها وإن احتجبت أو رغبت أو انقضت أو خرج من جوفها الدم الكبر فقد قال فهم نسفاً وملا فمها وضوء عليها وكلمة بالوا ففعل لأنهم وإن رجعت فملا فمها وضوء عليها

وما المرءة إذا صغر وما الرجل غليظ أيضاً والمرءة
نفسها عند انزالها الماء الواف

باب أدب الحنف

أولها مع الرجل إذا كان بالشفة أن يتركها حتى تنفض
جميعاً وسحب المرءة أو اجتمعت من أراد أن ينضم أو يركل
أو يشرب أن يغسل فرجها ونسفاً وضوءاً
وإذا كانت جنباً لم تقرب العريان وكذلك إذا كانت حائضاً
ولكن شح أمه وتحم وتكبر وتذره ولا تدخل البيت الحرام
المسجد **فصل** في غسلها على المشرك غسل الغنابة
وكتابه وجعلها أمانة بغيره وبين العبد مال عمره وإن حتم
جنباً فلهذا ثم من أياه أخيراً أن الطهارة هو الأظفار
فإن عرجل فابا إلى من أضوا إلى الصلاة ولم يشكروا حتى جعلوا
ما تقولون ولا حياء إلا عابري سبل حتى تقتلوا ثم من الصلاة
علمه ما كيف الفحل وقال عليه السلام لا يدخل الدابة بيتاً من بيوت
ولا جنب وإنما هو دابة أعلم من تهاون بحيايتها وجاؤا وقت
ولم يغتسل فليتق الله كل عبده ولو باط على غسل الغنابة فإن الله
شايك عنها له **باب** كيف يغسل من يغيب



تقضي الماء على يديها فتغسل يديها ثلاثا ثم يغسل بها بقية الرأس
ثم غسلت يديها بعد الاغتسال ودلكتها بالماء البارد
ثم قالت بتم لم تم لغرضت لها واستغسقت الكف والفتة
في الاغتسال الا ان يكون صابرا استغسقت باليد اليسرى
بغسلت وجهها يديها وديها الى الارض لها وغسلت
رأسها ثم اغتسلت على وجهها وديها ودلكتها بماء
حتى تبلع الماء الى شبه الرأس وان كانت مظلوما الغز
لو لم اغتسل فاما الغصن فغسلها واما الغصن فغسلها
فغسلت يديها مع من غسلت اليها فغسلت وجهها
عليها غسل الاثر كله مع البشيرة الشعر كله وان كان
شعرها شديدا الى عنقها وجب غسلها كله وان
كانت لها طرة مظلومة فغسلت يديها كالماء ثم اغتسلت
بالماء فغسلت يديها وغسلت الكفان جميعا ان تغتسلها
حتى تبلعها الماء على حسب ما علمت من الطهارة وان كانت
الطهارة قد غطت وجهها فغسلت يديها ووجهها ان تكفيها
حتى تغسل جميع الوجه والرأس والشعر واولئك الاصداغ

ارادوا غسلها بالماء البارد

المستبرئ له وان كان على عارضها وجب غسلها
مستحسنا اعني شيئا منع وصول الماء فغسلها بالاربع
حتى يصل الماء الى العنق ثم اغتسلت لها على ما مر
واجب ان تبدأ بشقها الا من حتى يغسله الى الارض ثم
شقها الا يستر الى القدم وعليها ان تتبع الماء تحت
الثياب وسر العكاز ان كان لها عكاز تحت الثياب
والشعر حتى يصب الماء جميع الخشخاش والظفر والظفر
ثم يغسل القدمين اخرا ويغسل بين الاصابع فاذا انقضى
فعلت انها كانت موضعا من غسلها لم يغسلها
الماء وغسلت ذلك الموضع ومن لا يحرمها غير ذلك
وجمع ما ذكرته من غسل الثياب لا يجوز الا يغسلها
الراه مع اخذها للماء غسل ان هذا الموضع غسل
وكذا ان النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل هو وعائشة من ثيابها
بالماء ثم كان الرجلان يغتسلان على عود يوردها في الماء
فانهم
فانهم واذا كانت الراه في ذلك فغسلت على الماء



وهي حنث او عمل غير طهارة فقدر ابع لها التيمم بعد الطيب
وبعد دخول الوقت وذلك لو كانت حايضا فظهرت
او كانت نقتا فظهر فاذا ارادت ان تيمم وكان معها
ماء قليل فغسل العنق بقية شربها وتيمم فاذا ارادت
التيمم كانت سائمة وتصور قلبها بمصرت بيديها جميعا
والدخول على تراب طيب غير نجس ثم تعتم او تحت
بها وجهها كل الوجه على الموضع الذي حث الله بالابو حنيفة
يا ايها النبي الكفيرا الى الرخصين والتم لكل صلاة
واذا تيمم فقل ان تصلى فورت على الكا وتوضات
للصلاة وبطل التيمم ولا تصلى الرخصين بل يجمع وحده
وتصل بالتم للنوازل بعد الفريضة ولا يكون التيمم الا في
الشفر الا ان يطالع له ثم او في الحضر مثل الرض الشديد
او الجندر والشفر الذي يطالع له ثم مثل حاد وعشراء
او جها داو شفر يباح مثل حادة على حكم الكتاب والتم
او زيا زه اهل او يودي حيا عليها ويكون مفسا

بأنه يمسح بالتراب
فان لم يجد ماء فغسل
بالتيمم

والتم حان في كل شفر
فان كان الطيب
فان لم يجد ماء فغسل
بالتيمم

بأنه يمسح بالتراب
فان لم يجد ماء فغسل
بالتيمم

بأنه يمسح بالتراب
فان لم يجد ماء فغسل
بالتيمم

كتاب الحيض

باب من حبله من غير ان يمسح
فان لم يجد ماء فغسل
بالتيمم

بأنه يمسح بالتراب
فان لم يجد ماء فغسل
بالتيمم

ما لم ينقطع الدم من غير غسل
فإنه ينجس الصلاة ولو كان
من غير غسل فليس بركب
فإنه ينجس الصلاة ولو كان
من غير غسل فليس بركب

صلت وعرفت حيضها فإن كان الدم من غير غسل
لم ينقطع بالاحتياط زهبا والاحتياط للصلاة أن يقال
لما اغتسل بعد يوم وليلة من الغد دائم مستتر تمام ثم صلى
ثم توضى لكل صلاة صلى إلى أن ينقطع الدم فإن انقطع قبل
تمام خمسة عشر يوما فهو حجب ولم تقربها الصلاة وعرفت
أيامها وإن اشترى بالدم حتى جاوزت خمسة عشر يوما علمنا
بأنها مستحاضة وكان حيضها المولود وكان صلواتها
ثلاثة تفعل هكذا حتى تقف على اليوم تعرفها فلهذا صنف
للستة بالدم فاذا طال بعد اليوم واستمر بها شهرا
فركب من كل شهر يوما وليلة ثم اغتسلت وتوضأت
لكل صلاة وصلت ولو اغتسلت كل يوم كان الحوط
حتى تقف على أيام تعرفها **فصل** واقل
للحيض يوم وليلة وإذا كرهت خمسة عشر يوما وأصل الظهر
فخمس يوما **فصل** ورد الحيض استودحاز
مغزى بجران تخين وهم اللاسبجاسة رقبونهم صفتهم

فإنه ينجس الصلاة ولو كان من غير غسل فليس بركب

فصل في المرأة تكونها أيام يعرفها بركب شهرين حيضها
ثم إن الله اضطرب عليها حتى كبرت عطشا لها ما نالها
الصلاة بركب شهرين أيام التي كبرت ثم اغتسل وتوضأ
لكل صلاة صباحا ومساءرا وإن كان الدم جري لم يضرها ذلك
فإذا حيا الشهر الثاني تركت الصلاة أيضا بنحو أيام اغتسلت
وتوضأت لكل صلاة إذا كان أيادها **فصل** في الحيض
يزداد وينقص فإذا كان حيضها خمسة أيام ثم زاد في بعض
الأيام في اليوم السابع من ذلك يوم والثامن من ذلك اليوم
في المرأة ما تصنع ما في الاحتياط وهو الحيض وهو قبل
أحد حبل إذا حيا خمسة أيام للحيض ثم زادت
الدم يوم التاسع اغتسلت وحلت وتوضأت لكل صلاة
وصلت فإذا أراد يوما أو يومين أو ثلاثة أو ما زاد إلى الأول من خمسة
عشر يوما أو تمام خمسة عشر يوما انقطع الدم اغتسلت وحلت
تفعل ذلك ثلثة أشهر فإذا وقف على زيادة تعرفها في ليلة شهر
وثبت على أنه ثمانية أيام أو ما كان تعرفت أنها حيفه فتقلد
وإن حيضها قد صار ثمانية أيام أو تسعة أو ما كان **فصل**

فإنه ينجس الصلاة ولو كان من غير غسل فليس بركب



في المرة يكون حبيضا اباما فتشاه فان اكان للبراه انما
 تعرفها ثم اضطررت عليها فاعلم مقدارها واشتم
 بها الدم وكان ذكر عليها فيلما لم يقرب من الامين
 دم الحيس والوشحاضه فان رانف دم الحيس فانركى الصلاة
 يوما كان او حنة وعشرون الي حنة عشر يوما فاذا ذهب
 الدم الامتود المنق الوجلوج حكا الرقن الوجود فاعتنل
 وصلى وتوضى لكل صلاة حتى يحجى الدم الامتود ثم تدعى
 الصلاة انما كان كانت لا تيز من الدم نظف الى الورب
 ما يكون حيس منها شتا ليام اوسبع توك الصلاة
 وصلت ثم نوحات لكل صلاة وصلت بعد ذلك كل شهده
 وان حيس لله للبره قره الحيس في باب الاذكار والفس تفرين
 الوبس ولها ايام تعرفها وقامت قمر بالدم مانا تور ان
 من كل شهر يوما ولله وتغتسل وتتوضا لكل صلاة وتصل ولو اغتسلت
 كل يوم كان اجود لها والله اعلم **صل** في المنقحاض
 هل يطام لا اذا كانت منقحاضه فاما تصلى وتصوم ولما ينز ان يطام
 زوجها فاذا اجا اباح حبيضا جزم عليها الوبس والاشك اعطى
 اشحاضه اجود لا ان محتساج

فصل في ما لا يحرم حرام فان دعاها رد حالي ذكر منعته
 ويحرم عليها طاعتي في ذكر فان فعلت بعد عصيانه وكان على الرجل
 صدقة دينار او نصف دينار وان استعصم الله من ذلك واذا ظهرت
 المرأة من الحيض لم يحل زوجها ان يطامها حتى تغتسل الغسل العزل
 فاعتدوا الثلث في الحيس ولا تقربوهن حتى يطهرن بمعنى الميم
 فاذا تطهرن يعني بالآية فانوهن من حيث امركم الله
صل فاذا اجاحت المرأة لم يصل ولم تصوم فاذا ظهرت
 قضت الصوم ولم تقض الصلاة واذا ظهرت قبل غروب الشمس اغتسلت
 واعادت صلاة الظهر والعصر وان ظهرت وقت العصر اغتسلت
 وقضت الظهر ثم صلت العصر واذا ظهرت بعد غروب الشمس
 لم يصح ما مضى من صلاة النهار شيئا واذا ظهرت وقت غشا الاخرة
 الى قبل طلوع الشمس الغر المان قضت المغرب وغشا الاخرة واذا
 طهرت بعد طلوع الفجر لم يكن عليها قضاء ما تقدم من صلاة الليل
 واذا ظهرت قبل طلوع الشمس صلت صلاة الفجر واذا طلعت الشمس
 ثم طهرت لم يكن عليها قضاء صلاة فان طهرت وقت صلاة فاحترت
 الغسل حتى خرج الوقت لم احب لها ذلك الا من عجز واما اختيار
 فلا ولكنها تعرف ما قلنا ان علمنا اعادته فاذا تطهرت قضت بركه

بأنه إذا دخل وقت الصلاة
والمرء طاهر لم يصل
حتى ادركتها الحيض فان كانت للحيض وانقطعها مع دخول
الوقت ولم يكن للبراءة الصلاة حتى جات الحيض لم يكن عليها قضاء
اذا ظهرت وان كان وقت الصلاة دعاء فرطت الصلاة
وقدمت عليها الصلاة لم تصل حتى جات كان عليها اذا
ظهرت اعماره هذه الصلاة في فصل واذا رأت
المرء الصفراء والكفرة في ابتدا اليه لم تنزع الصلاة حتى يار الرحم
لاستودا المنزق فاذا سجدت في الصلاة واذا كان
في خرابها وذهب الرحم في وقتها وكذا في غيرها لم يجعل
بالفصل حتى يرضى القاء وهو البياض خلاصا في وقتها
فان اذا اغتسلت بعد القاء من الحيض ثم وصلت
ثم رأت شيئا يربو مثل دم او صفرة او كذا لم يلقفت الدم وتوضأت
لكل صلاة وصلت ويلون هذا دم خسا ورتقل وان قطر على الحيض
الدم وهو الجود الامور عندنا ويبيع لها اذا انقضت ما ذكرنا
من هذا الدم وانقطع اغتسلت له غسل وهذا اجنباط القاء
ثم تصل فصل وعنه البراء من الحيض كغسلها
من الجناب على حسب ما تقدم به ذكرنا الا انها تأخذ قطرة منك
تستك او طب وتضع يداها في الدم وكذا في الشئ من البول والدم

فان لم يكن منسكا ولا شيئا من الطب تمنع الرابعة فاما كان
لها اذا اغتسلت الفصل بعد ما اراد الدم
باب الفناخ
فان رجله والبراء اذا كانت حاملة فزات الدم في كل
مداخلفا لها هل تصل ارجلها في اختيار من ذلك
ان توضع لكل صلاة وتفصل ما دام الدم مستمرا اذا انقطع اغتسلت
وصلت وهذا الجود عندى الصلاة الفصل وقت قطع
الدم اي وقت انقطع بعد يوم او اقل فهو ابدل اغتسلت وصلت
واكثر الفناخ بعد اخلاف في العلاء هناك يوم شتير منها
فدم اربعين يوما والذي يختار من ذلك ان يعبر يوما فاذا رأت
المرء في وقتها ما كان الدم يوما فاذا انقطع اغتسلت فاذا دخل بها
اربعين يوما ولم ينقطع اغتسلت والدم قائم وصلت وتوضأت
لكل صلاة وصلت غسل هذا حتى ينقطع واجب لها اذا انقطع ما
بينها وبين التين يوما ان لغتصل اصاعدا انقطع ثم وصلت
واذا رأت الفقا الطهر دون الاربعين يوما امرت بالغسل
والصلاة في قول الفقهاء الفصل فاذا ظهرت القاء قبل
الاربعين اغتسلت وصلت في قول العلاء واختلفوا اهل بيها

فان لم يكن منسكا ولا شيئا من الطب تمنع الرابعة فاما كان
لها اذا اغتسلت الفصل بعد ما اراد الدم
باب الفناخ
فان رجله والبراء اذا كانت حاملة فزات الدم في كل
مداخلفا لها هل تصل ارجلها في اختيار من ذلك
ان توضع لكل صلاة وتفصل ما دام الدم مستمرا اذا انقطع اغتسلت
وصلت وهذا الجود عندى الصلاة الفصل وقت قطع
الدم اي وقت انقطع بعد يوم او اقل فهو ابدل اغتسلت وصلت
واكثر الفناخ بعد اخلاف في العلاء هناك يوم شتير منها
فدم اربعين يوما والذي يختار من ذلك ان يعبر يوما فاذا رأت
المرء في وقتها ما كان الدم يوما فاذا انقطع اغتسلت فاذا دخل بها
اربعين يوما ولم ينقطع اغتسلت والدم قائم وصلت وتوضأت
لكل صلاة وصلت غسل هذا حتى ينقطع واجب لها اذا انقطع ما
بينها وبين التين يوما ان لغتصل اصاعدا انقطع ثم وصلت
واذا رأت الفقا الطهر دون الاربعين يوما امرت بالغسل
والصلاة في قول الفقهاء الفصل فاذا ظهرت القاء قبل
الاربعين اغتسلت وصلت في قول العلاء واختلفوا اهل بيها



زوجهها املا فممن قال اذا احتجنا الصلوة الصيام حسان
 وعليها وغيره من ذلك لا يطاعها حتى تنقضي اربعين يوماً
 فان وقتها الذي يعضل به من كان اجود وان كان
 الزوج لا يصبر ويحاج بشدة الى الكحل فيصير ان غلب
 صلواتها اطهرت من العاشق ثم اغتسلت وصلت
 ثم ذات بعد ذلك ما ظن من طهرها قبل اربعين يوماً فغسل
 ان يكون يقصر في كل يوم من ان يكون في صلاة لا يجتهد
 عن ان توضع عند كل صلاة وقصا ما اذا اقتطع اغتسلت
 وصلت وادان بعد اربعين يوماً ثم ذات الصلوات
 التي ايضا وتوضات لكل صلاة الا ان يكون في حياها التي
 كانت تعرف من كل شهر فحينئذ توضع الصلاة
باب مغزاة الغسل للفرس على طهره
 ما نزلت بالغسل للفرس اربعة غسل الجنابة وغسل الخيف وغسل
 الغائر وغسل الميت فرس على الجنابة غسله ولما اتت
 حلبه والعبد وضد الاربع ودحوه مكره ودقوز عرفة وغسل
 الامم بالزيت اذا اتت ودققت الغسل من غسل الميت وليس
 الغسل عليه **باب** مقدار الماء الذي يغتسل
 وتوضاته اذ من الجنابة لو من الخيف وغيره وقد قال جماعة

من العلماء فذير في الاجت من الغسل من الماء فيكون وقد غرق
 بالكمية لا يتكفيه فاذا اتمت الغسل بالماء انما اغترها ولا
 منع لها ان يحادوا الكرم في كل مكان قد اعتدت ولا غفرت
 من مرة لا حراها من الماء مقدار مد وقدره رجل يلبس
 بالبعدى **باب** الغسل بالماء الا ان يتم بالماء
 مع حبسها وجمعها الى انها وتعرفها وهي من الماء
 الكرم ما يزيد الى غسل وقد ذكر عن ابي صالح عليه السلام انه كان
 يغتسل هو وعائشه من فرق مقدار شاة يتسلسل طلاء
 فلا ينعى ان تشرف المرأة في كثر الماء فليس هو محمود عند العلماء
 بعد ذلك انه يكون في اخر الزمان قوم يعيدون في الاعاد الطهور
 ويزوران الطهور في شيطان حال الايمان ويزوران كثره
 الماء من الشيطان وهو من الشيطان ومن كان يعلم دليله
 جرت اموزه على السداد وان قل هلم دليله للمؤمن

باب طهارة ثياب المرأة
 واذا طهرت المرأة من الخيف او العاشق فليس عليها غسل
 ثيابها الا ان يكون اصابها شيء من الدم فيغسل الموضع الذي اصابه
 وغرق الخافض والحنف في الوضوء لا يضره ولو كان
 لو اصاب ثوب المرأة من شيء الرجل ان شات غسلت

الموضوع او شئ بعد ادرش تزيله به او اذا حذفت فركه هذا كره
 حابر ولا يحسور لها ان تصال الدم وتوث ظاهر فان اعاب
 ثوبا شئ من الاضغاث قبل او كثر حثله غسل العارط
 والبول والبرز والدم والقيء وغيره وفتح ريش يربط القطع
 الذي لم ياكل الطعام وغسل بالبخار في اكله لم ياكل
 وسحق البراه ان يحرق ثوبه فيسحقها مما لا يتداول مع ثوب
 الاطمان فهو احوط لان العرض عليها ان يصلي في ثوبه
 فان صلحت في ثوبه لم يفسد عبادته الصلاة
مسألة لا يحل للمرأة ان يرتدي ثوبا من القطن او
 غيره من الينسول في ثوبها ولا يباح لها دخول الحمام
 الا من علمه لا بد منها كالبر والشد او المرض فاذا دخلت
 فليحس مستتره بثوب كثير حتى لا يري عرضها ملبس
 عورتها ولا ينبغي ان يرتدي عورة المرأة المشقة لمودته ولا يخرجه
 ويمنع ان تجنب دخول الحمام ما استطاعت
مسألة لا يحل للمرأة ان يغتسل او تطهر
 الا بما طهرها من الماء والصابون حتى تعالقتن امره قبله
 ولا يحل لها ان تصال على ارضها بغيره ولا بتبخير

اذا كان ثوبا او ارضا او ماء او غيره مما لا يتداول مع ثوبه
 او شئ من الاضغاث قبل او كثر حثله غسل العارط

كتاب في مرض الصلاة واحكامها
 قال رحمه الله من مرض او عجز عن حمل المشرك الرجل المشرك
 الصلاة في كتابه وبين احكامها وعقدوها وما تجوز فيها وما لا
 تجوز على ان نبيه صلى الله عليه وسلم قال في مرضه على خلقه
 ان يطبقوا ريشه صلى الله عليه وسلم فيما امرهم وان يتقوا عظامها
 عنه فقال عز وجل ان الصلاة كانت على الاضغاث كتابا
 حقيقا وقال عز وجل حافظوا على الصلوات والصلاة
 الوسطى وقوموا اليه فانتم وقال تعالى واصروا الصلاة واقرأوا
 الركاه وقال تعالى وما امرنا الا ليعبدوا الله المخلص لهم
 الدين حقا وهو الصلاة ويوتوا الزكاة ذلك من القيمة
 وهذا في الرجل لغيره ثم حذر خلقه ان يصنعوا احلامهم
 ولو عنها بشئ مما لم يخف الله من العظم القليل فقال
 عز وجل فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون والصلح برأيه
 وهم عن الماعون وقال تعالى يخلف من بعدهم خلف
 اضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون حكما الذي
 من تاب وقال النبي صلى الله عليه وسلم من العبد نسي الكفر
 ترك الصلاة فمن ترك الصلاة فقد كفر وقال

ذكر على السور من رك الصلاة استحب فان صلى لا قبل
 وقد اثنوا له كانه على من حافظ على صلاته ولم يغيرها
 ولم يلهو عنها بما زاد ولا يبع ما يحسن ما يكون من التثاب
 ووعده عليه جزيل الثواب فقال عز وجل حيا
 لا ملهم عباد ولا مع عز ذكره واما الصلاة الا بالعبادة
 وهن قد اوردوا في القوم من ان يردن في ما طردن
 هذه الصلاة على وذكر الصلاة على من حافظها
 كانت له نوراً وراهاتاً ونجاة يوم تقوم من الجاهل عليها
 لم تكن نوراً ولا سراجاً ولا نجاة وما في ذلك من عظيم
 وهو من عظيم ما في الصلاة في حق من حافظها
 وحج علمها على ما تصدق الله عز وجل في الصلاة على من حافظها
 الى الله عز وجل كما انما واصل ذلك بعد من لم ان التمس
 عنها التبات وشرع لها الدرجات في زوم عن علمها على
 رخصه عنها في عيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان يقف
 احدكم نهر حار في غفلة في كل يوم حتر من ان ما كان
 مغبياً من رونه فالوا لا ش فان الصلاة كذلك في يوم
 ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الصلاة في يوم الجمعة

(The text in this section is extremely faint and largely illegible due to the quality of the scan and the density of the script. It appears to be a continuation of the handwritten text from the right page, covering the lower portion of the page.)

اكره على المسلمين ترك الصلاة استتيب فان صلى والا قبل
وقد اتفقوا له كما على من حافظ على الصلاة ولم يضيعها
ولم يلهه عنها حاجة ولا يسع ما يحسن ما يكون من الشار
ودعه على غيره بل النواك فان عز وجل حال
لا يلهيه عاونه ولا يسع عزه كما في الصلاة الا ان يفر حساب
وهو في ذم الله تعالى الى قوله من الله عز وجل من حافظه
وهو الذي صلى على من ذكر الصلاة بغير من حافظه عليها
كانت له نورا وثراها وبخاء يوم القيمة ومن لم يحافظ عليها
لم يكر له نورا ولا ثراها ولا بخاء وما يجمع القوم مع قلوب
ومهمون بها فان والى حافظ من جملة من جعل اوله
وجب عليها علم ما تصدق الله عز وجل من الصلاة حتى ياتيها
الى الله عز وجل كما امر اذا فعل ذلك بعد من لم ان يكتف
عنها التيات وشرع لها الدرجات ان زود عن علم من علم
رضي الله عنه فان عرف رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو كان يقف
اي حرم من حازم يغتسل في كل يوم خمس مرات ما كان
مبقيا من ذنوبه قالوا لاشي فان الصلاة كذلك ان زود
ابو هريرة عن نحو ذلك ان لا الصلاة الخمس نحو الله مما يطلبها

من حافظ الصلاة
بغير من حافظه عليها
كانت له نورا وثراها
وبخاء يوم القيمة
ومن لم يحافظ عليها
لم يكر له نورا ولا ثراها
ولا بخاء وما يجمع القوم
مع قلوبهم وهمون بها
فان والى حافظ من جملة
من جعل اوله وجب عليها
علم ما تصدق الله عز وجل
من الصلاة حتى ياتيها
الى الله عز وجل كما امر
اذا فعل ذلك بعد من لم
ان يكتف عنها التيات
وشرع لها الدرجات ان
زود عن علم من علم
رضي الله عنه فان عرف
رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لو كان يقف
اي حرم من حازم يغتسل
في كل يوم خمس مرات
ما كان مبقيا من ذنوبه
قالوا لاشي فان الصلاة
كذلك ان زود ابو هريرة
عن نحو ذلك ان لا الصلاة
الخمسة نحو الله مما يطلبها

...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...

...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...

...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...

ابن دافع كانت حيت اوخما
اطلوا بالاكل حتى اشبعوا
واقلم رطلين فاذا اجما
ولم اوارف سنة فاشعها
ممنلي ظلي فجا وقتعا
فالحمد لله على ما صنعنا
قال ابو بكر واخبرت
عن زهير بن علي بن ابي عمير عن ابي بصير عن ابي
عبيدة عن رجل من حويرة قال قال رجل النبي صلى الله
عليه وسلم اوصني قال استغفرني الله قال وما يغفر الله قال
غدا يوم ادمثت له حد ثنا عبد الله بن ابي عمير قال حدثني
ابو يعقوب القمي عن ابي بصير عن ابي عمير بن ابي حنيفة قال
بين يدي من المصطفى عن ابي بصير بن ابي حنيفة قال
كتب عمر بن عبد العزيز بن ابي ابي الخ من اخوانه في استخوانه كتابه
لا تطلبن شيئا من عرض الدنيا بقطر ولا تفضل تخاف ان يضر احدكم
روزي بدينك وتفضل عليه ريك واعلم ان الله قد ربي على
بر ذكك ويوفيك اكلك من دنياك غير متزين فيه كقول منك ولا قوة
ولا مستقيم من ضعف ان ابتلاك استبقرت ضعف في فقر
راختت لثصار بكر اغتفر بياتكم استلك من الاسلام ما اروي عنك
من نعمة دنياك تاتي في الاسلام خلفا من الذهب والفضة والديار الثابتة
واعلم انه ان يضر عبدك اصاب اليه رضوان الله والى كنه ملاصابه في
الذي يمان نقر اربلا وانه ان يضر عبدك اصاب اليه خطا الله والى النكاح

ما اصابه اليه الذي يمان نقر اربلا وانه ان يضر عبدك اصاب اليه خطا الله والى النكاح
اصابهم فذراهم واولادهم اربلا وانه ان يضر عبدك اصاب اليه خطا الله والى النكاح
كانت اشغال من ذلك ما كان حد ثنا عبد الله بن ابي عمير قال حدثني
عدي بن عبد الله عن ابي بكر بن اسيد بن عامر عن ابي بصير بن ابي عمير قال
ما اصابني من جوارم جوارم فقال ما اصابك حد ثنا عبد الله بن ابي عمير قال
ابن عمير درهم قال قال انظر ان قال ابو خاتم انما انظر نفسي
حد ثنا عبد الله قال وحدثني ابي بصير بن ابي عمير قال حدثني ابي بصير
بن الفضل قال حدثت ابا الحسن العظيم بن عبيد بن ابي عمير قال
تكلت له يوم ما حكم تصبر على هذا الجود وضيق الحال ذلك
اخا زجبوز من كل ملو اذنت لهم قال قد اذنت فوالله انكر
فاصبر الصبر على الشيء اهلون من الصبر على ظلمه حد
عبد الله ما كتب محمد بن ابي عمير عن ابي بصير بن ابي عمير قال حدثني
عن زكريا بن ابي عمير عن ابي عمير بن عبد الرحمن بن سعد بن ابي عمير
عن كعب بن مالك عن ابي عمير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذيان
جايمان اربلا في ذرية علم فاقصد لها من خوض الرجل على المال
والشرف لذينة حد ثنا عبد الله بن ابي عمير قال حدثني ابي بصير
بن ابي المطرف الغفيري بن مطرف عن ابي القاسم عن محمد بن
كعب الترخي عن ابي عمير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من احب ان يرضون اعوان الناس فليتبوا الله ومن احب ان يرضون
اقوي الناس فليتبوا كل علي الله ومن احب ان يرضون اغني الناس
فليكن عاقي يدا الله اغني منه بما في يده حد ثنا عبد الله

قال حدثني محمد بن الحسن قال حدثني محمد بن سعيد الاسدي
قال كنت بكرا الما بعد يقول كان هذا هو كبري
حدثنا عبد الله حدثني محمد بن الحسن قال الما بعد
قال وكان من موافق الطاهري عابدا من قبله لا يفتدي عنه
بعض جهرا منه اكل اليه شدة الوصال فقال اجل هذا كبري
واصله يروي عن ابي بصير عن محمد بن الحسن في حديثه
في المعطوف وهو الاصح حدثنا عبد الله قال حدثني
محمد بن اسحاق بن يحيى بن عمار قال حدثني ابي بصير
بعض التعداد ان كنت رويت بها اهل بيت خود الحساب عليك
فيها اوتيت حدثنا عبد الله حدثني ابو جعفر الادي
محمد بن يزيد بن عبد الحميد بن ابي رواد عن ابي بصير عن
ابن ابي عمير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما انا عبد الله ورسوله انا عبد الله ورسوله انا عبد الله
بوت احد اخر حتى يستعجزوا عنه حدثنا عبد الله بن خزيمة
بالحرف المروي في اشق بن عمن الزهراني ما ابن ابي بصير
ابو قبيل عن شيبان بن ابي اسحاق بن عمار في حديثه
ينظر الى القوم من بكر ويقول ان اكلت سميت فوجع الله
به ملت فقال ان اكلته فارزقه وان لم ياكله فدعه فلم
زال القوم معه حتى مات حدثنا عبد الله قال حدثني
الحسن بن عبد الرحمن بن اسحاق بن خلد قال مكتوب في
بعض الكتب يقول ابو بصير لو ان كل الدنيا كلها لم يكن

هذا هو كبري
حدثنا عبد الله
حدثني محمد بن
الحسن بن عبد
الرحمن بن اسحاق
بن خلد قال
مكتوب في
بعض الكتب
يقول ابو بصير
لو ان كل الدنيا
كلها لم يكن

الا القوم منها وجهات حشا يا اهل بيتك فانما ابيك
باب الرضا بالكفارة
والنصوة على القوم من حديثنا
داود بن محمد بن ابي عبد الله بن محمد بن الحسن الاصبغ
عن ابي بكر بن شيبان عن ابي بصير عن ابي بصير
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم من اجني فارزقه العاقبة
والكفارة ومن اقصى فاحشره باله رواده حدثنا
عبد الله بن عمار بن ابي بصير ما اجمع ما اسماه بن ابي بصير
بن عبد الرحمن بن ابي اسحق عن محمد بن ابي بصير قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الرزق ما اكلني وخير الاكل
الحنفي حدثنا عبد الله بن اسحاق بن عمار بن ابي بصير
وكيع عن الامام بن عمار بن ابي بصير عن ابي بصير
عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اجعل رزقك محمد قوتا حدثنا عبد الله بن ابي بصير
الحسن بن الصبايح ما عبد الله بن ابي بصير عن ابي بصير
ان ابا بصير حدثته انه سمع فضالة بن عبيد يقول انه سمع النبي
صلى الله عليه وسلم يقول طوبى لمن صدقك في الاسلام وكان عيشه
كفا فاقنع بما اتاه الله عز وجل حدثنا عبد الله بن
عبيد بن ابي بصير ما مروان بن معاوية عن اسمعيل بن خلد
عن ابي داود عن ابن ابي عمير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عني ولا تقبلوا الا من يوم القيامة انه اوتي في الدنيا قوتان



حدثنا عبد الله بن حنبل عن عبد الرحمن بن صالح بن سليمان
عابدين عن فضيل بن زناد عن علي بن عيسى عن ابن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حضرت امة في بيتكم فاجلسوا
في حيطانها حتى يمشي بها فكلوا منها حتى يمشي بها فكلوا منها
حدثنا عبد الله بن حنبل عن يونس بن يعقوب عن ابي
بن مبره عن عبد الرحمن بن ابي شعبة الانصاري عن
سليم بن عبد الرحمن بن حنبل عن ابي بصير قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصبح متكئا في بيته
مطفا في صدره ومسداه لسانه لم يضره احد من الناس
حدثنا عبد الله بن حنبل عن ابي حنيفة بن ابي نعيم عن ابي
عن قتادة عن طريق عن ابي بصير قال سميت ابي العباس بن ابي
عليه وسلم وقد كنت عليه العاشرة الكافية وهو يقول
قول ابن ابي عمير مالي مالي ومالي مالي من ملك الامم البتة
فالبيت اوصفت فاصفيت اذ كنت فانه قبيت
حدثنا عبد الله بن حنبل عن ابي بن الجعد اخبرني محمد بن فضال
عن زيار بن الجهم عن ابي الحسن قال حدثني قيس بن عاصم
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما اكلت من اكل ما اكلت فافضيت
قال قلت برب مالي قال فان مالك من مالك ما اكلت فافضيت
اذا بعت فالبيت اوصفت فافضيت وما اورد ذلك ابو اليك
حدثنا عبد الله بن حنبل عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
القيمي عن ابي الحسن بن ابي بصير قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم ما اكلت من اكل ما اكلت فافضيت
الله ما منكم من احد الا ما اكلت من اكل ما اكلت فافضيت
قالوا ما اكلت من اكل ما اكلت فافضيت
حدثنا عبد الله بن حنبل عن ابي بصير عن ابي بصير
يقول قال ابو حنيفة ان رجلا من بني ابي بصير قال يا ابا بصير
الذي يا بصيرك وان كان لا يقدر عليك يا بصيرك فليس يخاف بصيرك
حدثنا عبد الله بن حنبل عن ابي بصير عن ابي بصير قال سمعت
النسبيل بن عمار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عيشه كما قاتلته به قال محمد بن ابي اسحق عن ابي بصير عن ابي بصير
ان اصبح بايعا فاستحق ما يباع وهو من الله رايه
ما احق من اتمم اتمم علي بن عيسى بن عيسى بن عيسى
مكاييل ابي عبد الرحمن قال قال علي بن ابي طالب يقول في دعائه
اللهم لا تحترقني من الدنيا ما طهرني لا ينقل يا من افاضت فانه ما قال
عني حين عاشرت والهي حدثنا عبد الله بن حنبل عن ابي بصير
بن ابي بصير عن ابي بصير بن ابي بصير قال قال علي بن ابي طالب
لخطاب شوروا اوعيه للكتاب وبتابع العلم وسلوا الله
رزق يوم بيوم وعدوا النفس شرا لوقت ولا يضر شرا ان
لا يكثر لكم وحدثنا عبد الله بن حنبل عن ابي بصير عن ابي بصير
بن محمد بن محمد بن ابي بصير عن ابي بصير قال قال الحسن بن ابي بصير
عبادة لله ثم يوسع عليهم في طغوا ولم يقتر عليهم فاجاوا واذا اراد
الله بعد خيرا اعطاهم من الدنيا عطيه فاذا انفق وقال انفق عاذا عليه

حدثنا عبد الله بن حنبل عن ابي بصير عن ابي بصير

ثلاث



ما علم من تاريخه عن الجراح السود من وصف من غيبه قال انزلت في الملكة
لو استكر الدنيا عليها فاستل كل ما فيها الا انزلت في الملكة
توكل منها واما لو ذكر ملكا جانا من غيبه في قوله
باب القناعة وفضلها
حدثنا عبد الله بن يزيد بن عوف بن زياد البصري عن عبد الله
بن ابراهيم بن ابي عمرو اللادي حدثني الحسن بن محمد بن المنكدر
عن ابيه عن جابر بن عبد الله بن ابي اسحق عن ابيه عن ابي اسحق
بن صالح عن ابي اسحق بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن
جعفر بن سليمان بن ابي اسحق البصري عن ابي اسحق بن عمار بن عبد الله بن
ابن اسحق بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن
حدثنا عبد الله بن محمد بن ابي اسحق بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن
لكي من عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن
عليه السلام ان ابي اسحق بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن
اربع اذ خرج في ذراع وشعر وانما هو الاثر الى غيره **حدثنا**
عبد الله بن محمد بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن
عبد الله بن محمد بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن
ابن اسحق بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن
حدثنا عبد الله بن محمد بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن
ابن اسحق بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن
ابن اسحق بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن
ابن اسحق بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن

فانا غير الذي صنع المار فقال عمرو بن العاد قال لا قال فانه
يقول من صنع ما شئت فانا تصون ان مثل هذا من الارض **حدثنا**
عبد الله بن محمد بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن
قال ابو محمد بن الطنباري شكوت الى جارية لنا حسين المكسب على
وانا شاكيت فالت ابناوي استغفر من القناعة عن ذل الطالب
فكلمهم او اسه رابت العشي عاد رخيما وعشيرا واسه رابت العشي
عاد رخيما قال ابو محمد بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن
حدثنا عبد الله بن محمد بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن
ابن اسحق بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن
شكوت عتله من عوف بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن
قال **حدثنا عبد الله بن محمد بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن**
عن الاورثي عن العلاء بن عتبة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يقول اللهم اني استل انما تاشرف قلبي وبقينا حتى اعلم ان لا تقضي
رزقنا كنت لي ورضي من العيشة بما قسمت لي **حدثنا عبد**
الله بن محمد بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه كان اذا طلق بالبيت فكان
بين الركن والمقام قال اللهم صنعي برزقك وبارك لي فيه واخلف علي كل
غائبه لي عجزم معني في طوافهم **حدثنا عبد الله بن محمد بن**
الحسين بن عبد الرحمن بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن
باب النزال من بابك او راتع او مدح **حدثنا عبد الله بن محمد بن**
لاشعبداني الرزق ابلانكم فانا الرزق بمقتك **حدثنا**




فوجدنا في هذا الكتاب ما يشتم على من اتبعه
 فمنه ما استغنوا به في الدنيا والآخرة
 ما انا في حق الله من ان لا يلهي احد
 ولا يتقرب اليه من غير ما اذن له
 من عبادة الله عز وجل
 حـ حدثنا محمد بن عبد الله بن يحيى
 قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
 ان الله خلق الانسان ليعلمه ما يحب
 من عبادة الله عز وجل
 حـ حدثنا محمد بن عبد الله بن يحيى
 قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
 ان الله خلق الانسان ليعلمه ما يحب
 من عبادة الله عز وجل
 حـ حدثنا محمد بن عبد الله بن يحيى
 قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
 ان الله خلق الانسان ليعلمه ما يحب
 من عبادة الله عز وجل
 حـ حدثنا محمد بن عبد الله بن يحيى
 قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
 ان الله خلق الانسان ليعلمه ما يحب
 من عبادة الله عز وجل

قال ابو بصير
 سمعت ابا عبد الله
 عليه السلام يقول
 ان الله خلق الانسان
 ليعلمه ما يحب
 من عبادة الله عز وجل

حـ حدثنا محمد بن عبد الله بن يحيى
 قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
 ان الله خلق الانسان ليعلمه ما يحب
 من عبادة الله عز وجل
 حـ حدثنا محمد بن عبد الله بن يحيى
 قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
 ان الله خلق الانسان ليعلمه ما يحب
 من عبادة الله عز وجل
 حـ حدثنا محمد بن عبد الله بن يحيى
 قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
 ان الله خلق الانسان ليعلمه ما يحب
 من عبادة الله عز وجل
 حـ حدثنا محمد بن عبد الله بن يحيى
 قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
 ان الله خلق الانسان ليعلمه ما يحب
 من عبادة الله عز وجل
 حـ حدثنا محمد بن عبد الله بن يحيى
 قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
 ان الله خلق الانسان ليعلمه ما يحب
 من عبادة الله عز وجل
 حـ حدثنا محمد بن عبد الله بن يحيى
 قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
 ان الله خلق الانسان ليعلمه ما يحب
 من عبادة الله عز وجل
 حـ حدثنا محمد بن عبد الله بن يحيى
 قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
 ان الله خلق الانسان ليعلمه ما يحب
 من عبادة الله عز وجل

هذا كتاب في معرفة العقول والاشياء...

كتاب في معرفة العقول والاشياء...



الكافي في الصلاة

الصلوة هي صلة بين العبد وربه...

Main body of handwritten text in Arabic script, detailing the rules and importance of prayer.

هذا كتاب في معرفة العقول...

Main body of handwritten text in Arabic script on the right page, continuing the discussion on prayer and its benefits.

هذا كتاب في معرفة العقول...

يقول فيها قال صلى الله عليه وسلم اذا تكبر الامام
 فكبروا وان لم يكن الامام فكبروا وان لم يكن
 فكبروا وان لم يكن فكبروا

عظيم في الصلاة فيقولوا اللهم ربنا وادعوا
 ربكم وان لم يكن فكبروا وان لم يكن فكبروا
 وان لم يكن فكبروا وان لم يكن فكبروا
 وان لم يكن فكبروا وان لم يكن فكبروا

هذا ان تكبر الامام من صوته
 وسبقه في ركوعه وان لم يكن فكبروا

وهذا ان تكبر الامام من صوته
 وسبقه في ركوعه وان لم يكن فكبروا

ان تكبر الامام فكبروا وان لم يكن فكبروا
 وان لم يكن فكبروا وان لم يكن فكبروا

ان تكبر الامام فكبروا وان لم يكن فكبروا
 وان لم يكن فكبروا وان لم يكن فكبروا

مع الامام حيا وادعوا ربكم وان لم يكن فكبروا
 وان لم يكن فكبروا وان لم يكن فكبروا

ان تكبر الامام فكبروا وان لم يكن فكبروا
 وان لم يكن فكبروا وان لم يكن فكبروا

ان تكبر الامام فكبروا وان لم يكن فكبروا
 وان لم يكن فكبروا وان لم يكن فكبروا

ان تكبر الامام فكبروا وان لم يكن فكبروا
 وان لم يكن فكبروا وان لم يكن فكبروا

ان تكبر الامام فكبروا وان لم يكن فكبروا
 وان لم يكن فكبروا وان لم يكن فكبروا

ان تكبر الامام فكبروا وان لم يكن فكبروا
 وان لم يكن فكبروا وان لم يكن فكبروا

ان تكبر الامام فكبروا وان لم يكن فكبروا
 وان لم يكن فكبروا وان لم يكن فكبروا

والرسول صلى الله عليه وسلم
 الثاني بيان ان الصلاة لا تكون
 يكون عند الركب ولو كانت
 اهل بيته واحدا يقفون الصلاة
 على الصلاة وسلم في الصلاة
 وانظر ان الصلاة ركعتين
 ركعتين احسن الصلاة
 في الصلاة ركعتين
 ركعتين يا شائفة الصلاة
 ولم يتهد عن ذلك ولم يتهد
 وعاد ما في الصلاة ركعتين
 اذا لم يتهد ولم يتهد
 بعد ان قال ان الصلاة
 الاحاديثها واذا ظهرت فلم يتهد
 لركعتهم ما لركعتهم وما وجبت عليهم من الركعتين
 على من ظهرت منه الخطية وقيل جاز للحدث من الركعتين
 الله عليه وسلم انه قال ويل للعالم من الجاهل حيث لا يعلم
 بيان ان تعليم الجاهل واجب على العالم لان
 لو لم يعلم الجاهل لا يعلم الا ان يعلمه

ورواه الشيخان في الصحيحين
 والترمذي في المعجم
 والبيهقي في السنن
 وابن ماجه في السنن
 والدارقطني في السنن
 والخطيب في المشاهير
 والهيتمي في المسائل
 والذبيح في بيان
 والبيهقي في المنهاج
 والشيخ في التلخيص
 والبيهقي في الاستيعاب
 والبيهقي في الجوامع
 والبيهقي في المنهاج
 والبيهقي في المنهاج
 والبيهقي في المنهاج

والرسول صلى الله عليه وسلم
 الثاني بيان ان الصلاة لا تكون
 يكون عند الركب ولو كانت
 اهل بيته واحدا يقفون الصلاة
 على الصلاة وسلم في الصلاة
 وانظر ان الصلاة ركعتين
 ركعتين احسن الصلاة
 في الصلاة ركعتين
 ركعتين يا شائفة الصلاة
 ولم يتهد عن ذلك ولم يتهد
 وعاد ما في الصلاة ركعتين
 اذا لم يتهد ولم يتهد
 بعد ان قال ان الصلاة
 الاحاديثها واذا ظهرت فلم يتهد
 لركعتهم ما لركعتهم وما وجبت عليهم من الركعتين
 على من ظهرت منه الخطية وقيل جاز للحدث من الركعتين
 الله عليه وسلم انه قال ويل للعالم من الجاهل حيث لا يعلم
 بيان ان تعليم الجاهل واجب على العالم لان
 لو لم يعلم الجاهل لا يعلم الا ان يعلمه

ورواه الشيخان في الصحيحين
 والترمذي في المعجم
 والبيهقي في السنن
 وابن ماجه في السنن
 والدارقطني في السنن
 والخطيب في المشاهير
 والهيتمي في المسائل
 والذبيح في بيان
 والبيهقي في المنهاج
 والشيخ في التلخيص
 والبيهقي في الاستيعاب
 والبيهقي في الجوامع
 والبيهقي في المنهاج
 والبيهقي في المنهاج
 والبيهقي في المنهاج

فريضة عليه ليس تطوعاً وإنما كان له الدينار من
 أن يكون عند من ترك عليه والله تعالى لا يواخذ
 من ترك التطوع إلا بما وجد من تركه في الأرض يعلم
 الجاهل فريضة فلا يكون له الدينار من تركه إلا
 تعلمه لا يرد ذلك في غير القرآن الجسدان ولو بل
 في غير تطوع أو غيره من تطوع لم يأت من غير ما
 في غير تطوع أو غيره من تطوع لم يأت من غير ما
 كما سئلوا أهل الأثر كيف لا تطعن تصار عليهم
 الجاهل بسوا الوضوء عليه وتعليم العالم الجاهل
 وأثبت عليه فالأحاديث التي كسرت في العالم
 في الأثر كانت في بدو الإسلام منها قول
 وهو كان في بدو الإسلام وحديث شعبه النساء
 تحت يوم خيبر وحديثنا الرجل أتانا
 من الماء بحوت عابثه رضي الله عنها أو اللين المشان
 بلحنان فتدوجب الغسل وجميع الرجم التي كانت
 في بدو الإسلام تحت حين كثرة شرايع الإسلام
 والأمر بما لها نظير عليها وتوجد الحديث عنه ط

وسئلوا هل عليكم استن من أكلنا الزباد من
 من أكلها بالثمن أو جدياً بالادمان ذاتاً
 العنق بعد كما نسه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم
 دعر وعفان وعلى رضي عنهم أجمعين كما يقول الله
 عباد الله يريد الله كفاية في كل ما كفاية
 الله في تعلم الجاهل فإن علمه من
 وإنما ذلك على من ناسروا الحكام الجاهل
 وإنما ما كان يكون كغيركم بعد تكبير الإمام
 لكونكم تجودون في رفعكم وحفظكم إلا بعد تكبير الإمام
 بعد أن يكونوا في رتبة ورجعتهم وأخذوا في ذلك
 الصلوات وخالفوا واجب على الناس واللائم في ذلك
 عن النبي صلى الله عليه وسلم عن أصحابه رضي الله عنهم ومن
 في منزله في بيع الأذان فيقوم نوحاً يتهيب ويخرج
 في بدو الصلاة ولا يريد غيرهما ولعله يخرج في ليلة
 ويحفظ في الطين ويحوض في الماء ويثقل ثيابه بربط الصلاة
 وإن كان في ليلتي الصيف فليس يأمن من الريح والمهول
 يظلم الليل مع هذا لعله أن يكون قريباً ضعيفاً ولا يبرح المخرج

المدح
 والثناء
 والثناء
 والثناء

اللعنة على من لم ينته بالطنب والادمان فكذلك
اللعنة على الاسلام من يورد ما ينظرها رعبا ولا يقبلها
واحتملها العلة ولا يتقوا الله فيها فبقولها عليه
وتنا عنها فيها بالعلم من يصنع من الصلوات والذكر
من بعضكم ^{تصريف} واحذروا من العنكة والسنان فان الله
عز وجل قد افترق بالشاكرين بطلان على تعاودوا على امر
والصغور فالصلاة من ان يصل اليه وقدما يخطب
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الا اياتي شراكم
فاذا انتبهت

من العلة والادمان من يورد ما ينظرها رعبا ولا يقبلها واحتملها العلة ولا يتقوا الله فيها فبقولها عليه وتنا عنها فيها بالعلم من يصنع من الصلوات والذكر من بعضكم تصريف واحذروا من العنكة والسنان فان الله عز وجل قد افترق بالشاكرين بطلان على تعاودوا على امر والصلوات من ان يصل اليه وقدما يخطب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الا اياتي شراكم فاذا انتبهت

واذا انتبهت بالمؤمنين بالثباعة في الاقوال والافعال في الذكر في الامور بالاعرفين والذين عن الكفر اذا عسى ان احدكم اخاه يلطم عن عليه ليعمل العمل عليه وسلم عزوا ولا ينفقوا ولا يشروا ولا يقربوا الي حدت وشرورا ولا تنفروا عن ربنا وان لم ينهنا ربنا عن فعل الاصلك عزيتك وملك عزيتك فان انما عزنا ربنا وان لم ينهنا ربنا عن فعل الاصلك عزيتك وملك عزيتك فان انما عزنا ربنا وان لم ينهنا ربنا عن فعل الاصلك

المؤمنين بالثباعة في الاقوال والافعال في الذكر في الامور بالاعرفين والذين عن الكفر اذا عسى ان احدكم اخاه يلطم عن عليه ليعمل العمل عليه وسلم عزوا ولا ينفقوا ولا يشروا ولا يقربوا الي حدت وشرورا ولا تنفروا عن ربنا وان لم ينهنا ربنا عن فعل الاصلك عزيتك وملك عزيتك فان انما عزنا ربنا وان لم ينهنا ربنا عن فعل الاصلك عزيتك وملك عزيتك فان انما عزنا ربنا وان لم ينهنا ربنا عن فعل الاصلك



من علمه من الصلاة واول ما ينشأ ان يحسن العبد يوم القيمة
 من علمه من صلاة يوم كان يهتد به صلاة فقلنا من
 ما برعنا وان روي صلواته روى ما برعنا وكثرا
 جاء الحديث بان تحت صلاة فقد اتبع رابع وان
 فتحت فتدحيات وحشر فتدحيات اخرى ديننا
 وهو اول ما نال عند غدا من اعمالنا فليس بعد ذلك
 الصلاة اسلام ولا دين اذ صارت الصلاة اخيرا
 كما بدت من الاسلام وكل من بدت اخره ذهب
 جميعه فقلنا ان علم الله ما خردتكم وليعلم الله ان
 بصلاة المتقين بها المتقين **باب** في الامام
 فيها انه لا صلاة له وانما اذا ذهبت صلواته فقد ذهبت
 دينه وقد جاء الحديث العهد الذي يتا بدتهم الصلاة
 فمن تركها فقد كفرنا فعظيوا الصلاة رحمة الله
 بها خاصة وفي سورة مائدة واعلموا ان الله عز وجل
عظيم حق الصلوات من القرآن وعظيم امرها
 وشرفها وشرف العباد وخصها بالذم من الطاعات
 كباقي سواها من كثرة نزل القرآن واركانها خاصة
 من ذلك ان الله تعالى ذكر اعمال البر التي اوجب لامها للخلود في

في الفردوس فانتم نكاح العيال الصلاة وختما بالمشاهدة
 وجعل الله الاعمال التي جعلها الفردوس من ذلك
 الصلاة من بين تلك التي تدا لها المومنون الذين هم
 صلاة لهم ما شئوا ثم تذكروا ما خلقتم بالملوك عند
 مندهم اياهم ثم وصفتهم بالاعمال الطاهرة التي
 المرضية فقال تعالى في الاثر ثم لا ياتا انهم وعهدهم
 راعون والذين هم على صلواتهم عائلون اولئك هم الذين
 الذين يرتعون الفردوس من بينها خالدين فاجبت
 الله تعالى لامر هذه الاعمال التي فيها المرضية
 الخلودية الفردوس وجعل هذه الاعمال من ذكر الصلاة
 ثم عات الله عز وجل الناس كلهم وذكمتهم الى التوهم
 والمطع والمخرج والانسح لخير الاله الصلاة استقام
 بحكمهم فقال عز وجل ان الانسان خلق هلوعا اذا
 ساء الشؤ جزوعا واذا ساء الخير تنوعا ثم استجاب
 المصلين **باب** تعالى الا المصلين الذين هم على صلواتهم
 دائمون والذين هم في امورهم حق معلوم لكاتبك المحرم
 ثم وصفتهم بالاعمال الزكية الطاهرة المرضية الشريفة
 فقال عز وجل يا ايها الذين يصدقون يوم الذين را الذين هم من



عزوبهم يشفقون ان عذرات زرعهم غير تامون والذين
هم لفردهم حافظون الاعلى زودهم او ما طعننا با نعم
فانهم غير طوبى من اشقى رادون فاولئك هم
الفا دون والذين هم لجانا انهم وعندهم يا عون والذين
بشركهم تايون ثم ختم بنسابة عليهم وتدين
دياهم بان ذكرهم بما تضمنهم على الصلوة فقال تعالى
والذين هم على صلاتهم محافظون اولئك جنات بكر موت
ما وجب سبحانه وتعالى لاهل هذه الاعمال الكرام بلطفه
وانتخ ذكر هذه الاعمال بالصلاة وختمها بالصلاة فعمل
ذكر هذه الاعمال من ذكر الصلاة مرتين ثم ثبت
عن رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الطائفة كلها جلة
را فرد الصلاة من من الطائعات كلها اتعات عن قائل
انبل يا ابي البكر من لكتاب داريم الصلاة ان الصلاة هي عن
الغشاق والمنكر ولذا ذكر الله اعلم والله يعلم انتم لا تعلمون
فقد حيا الحديث ان كل صلاة لا تنهى العبد عن الفحشاء والمنكر
لم يرد بها العبد من الله الا بعد ان في تلاوة القرآن
الكتاب جميع الطائعات واجتناب جميع المعصية فعمل الصلاة

والصلاة من الطائعات



بالذكر فقال والصلوة ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر
والصلوة من الطائعات واجتناب جميع المعصية فعمل الصلاة
واصطبر عليها لا تتاكل رزقا من رزقك الا ما طعننا با نعم
بالصلاة وتنصير عليها ثم امر الله بالجميع المومن بالاشتراك
على طائفة كلها بالاضطرار من خطر الصلاة بالاضرار من
انطاعات كلها فمر بها مع الصلوة بقول تعالى يا ايها
الذين امنوا استعينوا بالصبر والصلاة ان يسمع الصابرون
وكذلك امر الله من قبل بنى اسرائيل بالاستعانة بالصبر
جميع الطائعات واذرة الصلاة من من الطائعات فقال تعالى
واستعينوا بالصبر والصلاة وانها لكبيرة من الاعمال التي
ويشمل ذلك ما اخبر الله عن رجل من مملته وروى جليلهم
و اولواها وانتم يعقوبون **قوله** تعالى يا ايها الذين امنوا
بركوا اولادكم على ابراهيم وارادوا به كيدا فجعلهم الاخسرين
ونحن اه واولادهم الى الامم التي باركنا فيها للعالمين وروى
له اشقى ويعقوبون نافلة وكلا جعلنا اما نحن وجعلناهم امة
يهودن باسمنا واولادنا اليهم فعمل الخيرات وارفاقهم
الصلاة واذرة الزكوة وكانوا لنا عابدين **قوله** تعالى
الخيرات كلها جلة وهي الطائعة واجتناب جميع المعصية
جميع

والفرد الصلاة بالذكر وادعاء خاصته ويشال خلفه بالفساد
عز وجل اسعيل بقوله وكان ابراهيم الخليل بالسلامة والذكور
وكان عند زجره من سدا بالسلامة ويشال ذلك عن عبيد
موسى عليه السلام بقوله هل انا اجدت موسى اخذاه فلما را
بغلا لا يملكه اكثر ان انتت نارا اطلق اتيك منها بنفس
اول احد من النار هذين فلما اتيها تودني يا موسى ان انا
رئيل فاطم فطيل اتيك بالوادى القديس تلوى و انى
احول لى كفى فاشنع لما يودى انى انا الله لا اله الا انا
كاعين انى الصلاة لى كفى الطاعة اية وكذا اخرجها
ليجوز كل نفسى كفى باكل الطاعة فى قوله لودى فاعترى
وافسد الصلاة وامن بها خاصة بتم فان عز وجل الذين
يكونون بالكتاب واقاموا الصلاة والعصية ثم حقر الصلاة
باني على جميع الطاعة واجتنب العصية ثم حقر الصلاة
بالذكر فقال واقاموا الصلاة قالى تصيب الصلاة
فدنت الله عز وجل من اوجب له العذاب قبل العاصي
كلها تفان عز وجل خلف من بعدهم خلف اذ اعفوا الصلوة
واتبعوا الشهوات تشون بلقون بها وقد تقدم ذكرها
جا انه



بالمعنى الذى هو
الاجتهاد
بما خاضت
بالعارة خطرها
ساركن تعالى رسول الله
فان اخطاها
وسلم عند خروجه من الدنيا قال الله اشهد الصلاة وبها
طاعت ايمانكم بها اخر وبقية ايمانكم بها اخر
رصيد عقل من لا يشهد ولا يحضر هذه الامور من
الموتى وجاهلته من الدنيا الى الآخرة
ينفذ ويقول الصلاة الصلوة فالصلوة ابراهيم
فرضت عليهم رهن اخر ما اومى به ايشم رهن ابراهيم
الاتام وقرانها كان بينا عندها الصلوة من كل يوم اقامتها
ومن فهد الا سلام الله اسدى مشورته حاشا ولا يتحاشون
خاصة بتمسكوا بها واحذروا نصيبها ولا تتحاشون
ومث بقية الا سلام منها وفتح الشيطان

ولا يباعدون لان اذا علي ذكر عثمان في الامم بعد النبي صلى الله عليه وسلم
 وهو النبي صلى الله عليه وسلم كما يفتي به الفقهاء الذين يفتون بالحق
 على ان عليه السلام صلى الله عليه وسلم من ان كان في كل من
 من السجدة ومن السجدة ومن السجدة ومن السجدة ومن السجدة
 ما ان كان في كل من السجدة ومن السجدة ومن السجدة ومن السجدة
 يقوم حتى يقبل على كل من السجدة ومن السجدة ومن السجدة
 اليوم ولكن يقبل الامم ان لا ينادوا اذا رجع الناس من الحج
 ولا يهملون ان ينادوا بالحمد والثناء ولكن ينادون بالحمد والثناء
 من غير عجلة ولا شدة حتى يترك الناس حدهم ولا ينادوا ب
 رانته من العمود فليعند كل من السجدة ومن السجدة ومن السجدة
 يسيرة ابقرها يقولون رب اغفر لي ولجميع المسلمين ولا ينادون
 حتى يدركوا الناس قبل ان يسموا باسم الله ولا ينادون باسمه
 برفع رايته من العدة الا ان ينادوا باسم الله والحمد لله رب العالمين
 ليبادر به وينهون في الكوفة عن ان ينادوا باسم الله والحمد لله رب العالمين
 الامام وزر ذلك وان ينادوا باسم الله والحمد لله رب العالمين
 تلبسوا ولم يبادرُوا فمقدحاً الحديث ان كل رجل رآه في رابع ربيع
 عن رعيته وقد قبالها الامام رابع ربيع لمن يعطيهم كما اوردت بالامام
 النصيحة لمن تصلي خلفه وان ينهائهم عن التبايع من الروع بالعمود
 وان لا يركعوا ولا يسجدوا مع الامام بل يكونوا معهم ويجوز لهم

يا مريدان

من السجدة ومن السجدة ومن السجدة ومن السجدة ومن السجدة
 ما ان كان في كل من السجدة ومن السجدة ومن السجدة ومن السجدة
 يقوم حتى يقبل على كل من السجدة ومن السجدة ومن السجدة
 اليوم ولكن يقبل الامم ان لا ينادوا اذا رجع الناس من الحج
 ولا يهملون ان ينادوا بالحمد والثناء ولكن ينادون بالحمد والثناء
 من غير عجلة ولا شدة حتى يترك الناس حدهم ولا ينادوا ب
 رانته من العمود فليعند كل من السجدة ومن السجدة ومن السجدة
 يسيرة ابقرها يقولون رب اغفر لي ولجميع المسلمين ولا ينادون
 حتى يدركوا الناس قبل ان يسموا باسم الله ولا ينادون باسمه
 برفع رايته من العدة الا ان ينادوا باسم الله والحمد لله رب العالمين
 ليبادر به وينهون في الكوفة عن ان ينادوا باسم الله والحمد لله رب العالمين
 الامام وزر ذلك وان ينادوا باسم الله والحمد لله رب العالمين
 تلبسوا ولم يبادرُوا فمقدحاً الحديث ان كل رجل رآه في رابع ربيع
 عن رعيته وقد قبالها الامام رابع ربيع لمن يعطيهم كما اوردت بالامام
 النصيحة لمن تصلي خلفه وان ينهائهم عن التبايع من الروع بالعمود
 وان لا يركعوا ولا يسجدوا مع الامام بل يكونوا معهم ويجوز لهم

من السجدة ومن السجدة ومن السجدة ومن السجدة ومن السجدة
 ما ان كان في كل من السجدة ومن السجدة ومن السجدة ومن السجدة
 يقوم حتى يقبل على كل من السجدة ومن السجدة ومن السجدة
 اليوم ولكن يقبل الامم ان لا ينادوا اذا رجع الناس من الحج
 ولا يهملون ان ينادوا بالحمد والثناء ولكن ينادون بالحمد والثناء
 من غير عجلة ولا شدة حتى يترك الناس حدهم ولا ينادوا ب
 رانته من العمود فليعند كل من السجدة ومن السجدة ومن السجدة
 يسيرة ابقرها يقولون رب اغفر لي ولجميع المسلمين ولا ينادون
 حتى يدركوا الناس قبل ان يسموا باسم الله ولا ينادون باسمه
 برفع رايته من العدة الا ان ينادوا باسم الله والحمد لله رب العالمين
 ليبادر به وينهون في الكوفة عن ان ينادوا باسم الله والحمد لله رب العالمين
 الامام وزر ذلك وان ينادوا باسم الله والحمد لله رب العالمين
 تلبسوا ولم يبادرُوا فمقدحاً الحديث ان كل رجل رآه في رابع ربيع
 عن رعيته وقد قبالها الامام رابع ربيع لمن يعطيهم كما اوردت بالامام
 النصيحة لمن تصلي خلفه وان ينهائهم عن التبايع من الروع بالعمود
 وان لا يركعوا ولا يسجدوا مع الامام بل يكونوا معهم ويجوز لهم



وخفتهم ورتبهم بعد الامام اذ ان يحسن اذ هم يعلمون اذا كان
 ذا عاقلان بخلاف شوق منهم والاول بالقيام ان ينسب صلاة
 وتبين واسطتها وانتهت ما انتهت اذا كان لغيره من
 نماز خلفه اذا احسن عليه مثل انهم اذا اشاقصوا
 في مقدم الامام في الحق فواجب على المتأخر ان يتدبروا حديثا
 وفلان الذين في الفضل بينهم واهل العلم بالمتأخر الذين يجازون
 العزم والصلوة من مؤنة تعد جاز بدلت اذ انهم بالقوم جاز
 وحلوا في الصلوة بعد ان يروا الواجب فقال وقد احدثوا احلوا
 فيكم الى ما ذكره لا ينكره او نعم والما شاء القوت
 هم القراء اهل الدين والفضل بالعلم بالله تعالى والفقون من اهل
 الذين يعشرون بصلواتهم وصلوات من خلفهم ويتقون بالبرهم من
 وزر انفسهم دون من خلفهم ان اساءوا في صلواتهم ولكن
 القران على النقص للقران فقد عطفه القران من الايمان تعالى
 ولا يعنى بدنته ولا بانامة جلود القران وما نرى الله عليه
 فيه وقد حاشا الحديث ان الحق الناس بهذا القران من كان يعلم
 وان كان لا يفكر الا الله فليس الناس من يقدموا بين اديهم الا اعلمهم
 باسمه تعالى واخوتهم له وذلك اجبت عليهم ولازم لهم يتزكوا
 صلواتهم فلا تزكوا ذلك لم يروا في سवाल في ارباب واشتقار
 بدينهم وبعد ان الله ورضوانه وجنته فرحم الله اقواما
 غورا

في صلواتهم
 وفيما احدثوا من الاعمال

بشوا بدينهم اذ يقولوا بصلواتهم مقدموا اخبارهم وابتغوا
 عن وجه بل ان الله علمهم وطالبوا القران الى ما
 في حجابهم حتى يفتت بسا وبنو الامة في صلواتهم
 من مفعولها والمناكب عطفة امرهم ان يتدبروا صلواتهم
 وان يحاذروا مناكبتهم وان كان بين صلواتهم
 امرهم ان يتدبروا بعضهم الى بعض حتى يفتت بسا فيهم
 واعلم ان اعراب الفضل والخطاب المناكبت
 من الصلوة في اللوعة التي تكون بين كل رجلين
 تنقض من الصلوة فاحذروا من ذلك نقلها الحديث
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال راضوا الصلوة وجازوا
 بالمناكب وسيدوا الخلال ولم لا يتقون بين مثل اولاد
 احدثت بعض اولاد الغنم من الشياطين فقد كساه
 الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا قام بعبادة
 للصلوة لم يتكبر حتى يفتت بيكوشا لا ياترهم
 بتسوية مناكبتهم ويقول لا تخلعوا فتخلع فتلونكم
 وعنه صلى الله عليه وسلم انه التفت يوما قران اخلت
 فخرج صدره من الصلوة فقال لتسوية مناكبتهم
 اذ يفتت لفتن الله بين تلوكم وعن عمر بن الخطاب انه كان

في صلواتهم
 وفيما احدثوا من الاعمال

قال بعضهم سقطت من تحتها عليه سبأ النبي صلى الله عليه وسلم
 وشوقنا اليه ففرم الله لادرا المهاجرين والانصار
 وجعلنا ولدا حرمنا النابغين لم ياجتاز الى يوم الوديع
 فانفردوا الله يا بعضنا المسلمين والحمد اصلنا في الزواجر
 فبذلك صل الله عليه وسلم واعلم ان كل من
 الواجب عليكم من الامور التي قد وعدت الله سبحانه
 وتعالى من اتبعهم رضوانه والمخلوقين منهم فان الله عز وجل
 قال والنابغون الاولون من المهاجرين والانصار والذين
 اتبعوهم باحسان

قال بعضهم سقطت من تحتها عليه سبأ النبي صلى الله عليه وسلم
 وشوقنا اليه ففرم الله لادرا المهاجرين والانصار
 وجعلنا ولدا حرمنا النابغين لم ياجتاز الى يوم الوديع
 فانفردوا الله يا بعضنا المسلمين والحمد اصلنا في الزواجر
 فبذلك صل الله عليه وسلم واعلم ان كل من
 الواجب عليكم من الامور التي قد وعدت الله سبحانه
 وتعالى من اتبعهم رضوانه والمخلوقين منهم فان الله عز وجل
 قال والنابغون الاولون من المهاجرين والانصار والذين
 اتبعوهم باحسان

الائمة واتباع المهاجرين والانصار واجت على الناس الى يوم
 القيامة وقد جاء في الخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم
 كانت له شقطنان سكتة عند اثناس الطلوة وسكتة
 اذ افرغ من الفراه وكان صل الله عليه وسلم يركبها
 نزع من القراه ثم قيل ان يركبها يركبها
 الا بعد على خلاف ذلك فاذا فرغ الامام من القراءة فليثب قائما
 وان يثب حتى يرجع اليه ثبته قبل ان يركب ولا يركبها
 بتكبيره وموافقته للنبي صلى الله عليه وسلم وما ركبه
 قد غلبت عليها الناس بصلواتهم الا ماشاء الله من غير حيلة
 وقد يفعله شيئا لهم واملوا الثقة والجلد منهم

٥١

فان



أحدهم من ثيابهم للثوب ويضع يديه على الأرض في سجدة
واذا لم يكن من ثوبه أو جرداً ما يرفع يديه من سجدة
يكفيه من الأرض ثياباً يرفع يديه منها خطم
وخلق ثياباً من ثوبها وإنما يرفع يديه إذا خطم ثياباً
ان يرفع يديه على الأرض ثم يديه وجهته وإذا
يضع يديه ثم يديه منها ثم يديه ثياباً
الأثر من ثيابهم طيرهم فامروا بذلك وهو من ثيابهم
يضع يديه على الأرض وإذا لم يكن ثياباً يرفع يديه
فديه ولا يقدم إحدى الرجلين إذا انصرف عن ذلك يرفع
الصلاة ثم تقدمها للحدث عن عبد الله بن عباس عن
كأن تقدم إحدى الرجلين إذا انصرف منها يقطع الصلاة
ويجب للصلاة أن يكون بصره موضع سجده ولا يرفع
بصره إلى السماء ولا يلتفت كما حدثنا من الالتفات في الصلاة
وقد قيل إنه يقطع الصلاة وقد جاء الحديث أن الالتفات
في الصلاة اختلاف من تحلته الشيطان من صلاته أحدهم
وإن كان لا بد فاعلم فليكن في الترفع إذا أكره أحدكم
للصلاة فيجعل ثيابه جرداً إذا تيمم وإذا أكره للركوع

في الصلاة إذا لم يكن ثياباً يرفع يديه

من ثيابهم للثوب ويضع يديه على الأرض في سجدة
واذا لم يكن من ثوبه أو جرداً ما يرفع يديه من سجدة
يكفيه من الأرض ثياباً يرفع يديه منها خطم
وخلق ثياباً من ثوبها وإنما يرفع يديه إذا خطم ثياباً
ان يرفع يديه على الأرض ثم يديه وجهته وإذا
يضع يديه ثم يديه منها ثم يديه ثياباً
الأثر من ثيابهم طيرهم فامروا بذلك وهو من ثيابهم
يضع يديه على الأرض وإذا لم يكن ثياباً يرفع يديه
فديه ولا يقدم إحدى الرجلين إذا انصرف عن ذلك يرفع
الصلاة ثم تقدمها للحدث عن عبد الله بن عباس عن
كأن تقدم إحدى الرجلين إذا انصرف منها يقطع الصلاة
ويجب للصلاة أن يكون بصره موضع سجده ولا يرفع
بصره إلى السماء ولا يلتفت كما حدثنا من الالتفات في الصلاة
وقد قيل إنه يقطع الصلاة وقد جاء الحديث أن الالتفات
في الصلاة اختلاف من تحلته الشيطان من صلاته أحدهم
وإن كان لا بد فاعلم فليكن في الترفع إذا أكره أحدكم
للصلاة فيجعل ثيابه جرداً إذا تيمم وإذا أكره للركوع

وتقول حنظلة لا تستطيق اذا استأذنتك الصلاة المبركة كونهما
ويعود بها وهدود ما سعدت رجا الله وتقول حنظلة لا
سواء ضيقها انما انتهت الى انما يغتلبها السادة بها
كانت التوبة لخلق ويفرت بها وجد حياضها
وفي سنن ابن ابي عمير عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الرجل يسهر من صلاة وما كان لها خشية صلاة
شعبا فيها ينهك صلواتها عنها رجاها لئلا
اسهل رجاها انما يصح المراد منه كما هي يقولون انهم لم يجد
وتعد بين السهر من قولهم انهم حديث جمع قوله آدم بين
رجلان خلفه يتوهم انهم خلفه ما صلواتهم على الصلاة

ويقال الرجل اذا احل من هذا المشهد ان يفرش رجليه اليسرى فحلبت
عليها وضعت رجليه ويوجد اصابعه نحو القبلة ويضع يده
على اليسرى على عنقه اليسرى ويوجد اصابعه نحو القبلة
ويضع يده اليمنى على عنقه اليمنى يشير باصبعه التي تلي
الاشهام ويحقق الالبهام الى الوسطى ويعقد الباقى واذا صلى
الى سترة فليكن منها فان ذلك محبت ولا يراخذ عليها فان
ذلك مكره فخذها المحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم ان قال صلى الى
سترة فليكن منها فان الشيطان يمر بين يديه وبينها وبارك

وما يتنازلنا من الما سرجه من املا نهم وكثير الما سرجه
المسجد فبشدة من الما سرجه من الما سرجه
كان الما سرجه من الما سرجه من الما سرجه
من يدين الما سرجه من الما سرجه من الما سرجه
قال اعظم المصنف من الما سرجه من الما سرجه
من المصنف اذا لم يذراه من الما سرجه من الما سرجه
على امر عليه ولا اذ اعطان احد من الما سرجه من الما سرجه
من يردد للذراه ما استطاع كان الما سرجه من الما سرجه
شيطان اخبره مسلم من الما سرجه من الما سرجه
قال كاليوم من الما سرجه من الما سرجه من الما سرجه
المصنف ما ذ اعطيه لكان يفتك من الما سرجه من الما سرجه
ان يمر بين يديه قال ابو النضر لا ادرى انهم يروون
او شئرا ان شئرا اخرجه الما سرجه من الما سرجه
لو يعلم احدكم ما عليه من شئره من الما سرجه من الما سرجه
لا تطرح ان بعض شئرا رجا الحديث انما سرجه من الما سرجه
كان يصلي فاذ ان اخي مروان ابن الحكم ان شئرا من الما سرجه
منعه فابا ان يرجع فلهذا ابو سعيد فذهب الى مروان
الى مروان وهو يومئذ والى المدينة فشا الما سرجه من الما سرجه
سعيد وحا ابو سعيد بعد ذلك فقال له مروان ما يدرك
ابن اخي انك لظننه وكان مثل اليه فقال ابو سعيد انما سرجه من الما سرجه

كتاب



ما اسطره سلطان نوراً المار فان المار المار ان المار
فانا هو سلطان دارنا لطفت شعانا فانه وسعت للوهل
اذا خرج لصلاة العشاء ان يمشي الى ركعتين من ركعتين
ويصلي له ذكر الله عن رسولنا بين الركعتين بين ركعتين
وهو من اجتنابها ملام لها ولا يركعها ولا يركعها
علم لما كان وصفته وانه ربه كان قال
لازم والواجب للادب العظيم ذكر الله في ركعتين
ناتصوع لا يظن من عظمى الوحي للادب فقد حاسة
الحديث لا يظن انه ناسله متى تودى الربيع
ويصلي له جل اذا اقبل الى المسجد ان ينيل صوف ووجيل
وذلك في خروج وخضوع وان يكن عليه التلبية والوقار
نا حله ملام وماناته قضاء بذلك جاء الحديث بالاشارة
عن الرسول عليه السلام ان كان يامر بان يقال الخطا الى المساجد
بمسئور الخطا ولا يامر اذا طبع ان يردد كما يتبين
شائبة انما يكث عليه تنوع الادم فقد جاء عن اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم انهم كانوا يجيئون شائبة اذا تحنوا
توت التلبية الاولى وطعوا في ادراكها واعلموا وحكم
انه ان العبد اذا خرج من منزله يريد المسجد ان ياتي الله

الله للعباد والواحد الذي لا يعجز الضار به ذات كان لا يفتينا
من الله من يمار ولا يفتينا كان ولا يفتينا من الله تعالى
خسائل عبده من ركعتين من ركعتين ولا يركعها ولا يركعها
الشم كقولنا سبحان الله الذي لا يركعها ولا يركعها
الشم كقولنا سبحان الله الذي لا يركعها ولا يركعها
يعون الله تعالى بركعة الله من رجل ويوجه الى الله تعالى
بمن من البيوت التي بون الله ان شروع في ركعتين
اشه يشيع له فيها القدر والاضال في ركعتين
تخاذه ولا يبع من ذلك الله واذا خرج احدكم من منزله
لنفسه تفكر او اذما تشبه ما كانت عليه وغير ذلك
تبل ذلك من حالات الدنيا وان شغلها كما لا يخفى عليه
فان الله عليه عليه بركعة الله في ركعتين من ركعتين
ووجيل وذلك نواضع بدمه تعالى فكل انواع من ركعتين
وخشع لله وذلك له ونسكن كان في الصلاة من ركعتين
واشرق للعبد وان قرب له من الله عن رجل واذا شئ
الله تعالى ورد عليه عمله فليس يقبل من العبد من عمل
الحديث عن ابراهيم الخليل صلوات الله عليه وعلى آله وسلم ان
انه احيا ليله فلما اضع اعجب بقيامه ليلته فقال نعم الرب
رب ابراهيم ونعم العبد ابراهيم فلما احيا ليله

بما تسمى بالركعة



ثم بعد ذلك انما كان منه وكان صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم
 الى الطريق لم ير غير ما كان صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم
 ابراهيم للمعاني انما كان صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم
 ثم انتم قد اخبرتموه انما كان صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم
 ناشتد وكل ابراهيم واسمى طائفا ان راي غير ما قال فقال انما ابراهيم
 ادعوا وكانوا اسما لان جسد الماهي الى العين يدعوا الله عز وجل ولم يشا كما يشا
 ولا وليد فقال هذا هو الله انما هو كما حدثنا فرج الماهي في العين كما
 الاكثر فاقبلت العين فاخبرنا انما كان صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم
 سادة دعواته عليه وسلم فخصت له ما جردوا رجله من العكر
 والاعجاب ليس يميل مع الكبر والوجه ونواضوا في صلواتكم وخشعوا
 وتمشوا ونوشوا وتشتوا بالبر والحقوا بكم فبعد اجمال الحديث
 واذ انكم احدكم بملحة فليعرف الله عز وجل ويحضر قلبه وليعرف
 كثر نعمته عليه ورجائه اليه وليعلم ان الله عز وجل قد افقره بها وهداه
 للاسلام ومن ثم عليه هو اذ قرنته فهو ذنوبه فليبايع في الموضوع
 والخشوع والازلة والمستكنه هو عز وجل الذي ان جسد عليه السلام مسط
 على بغيره عليه السلام فقال يا يعقوب بلى ذكرك فان جسدك كيف
 اقول ان قل يا كثير الخير يا دايماً المعروف ناولي الله عز وجل اليه
 لغرد دعوتني بوعا ولو كان ايمان يتيقن بشرها لك وقال تعالى يا حق
 يونس فلو لا استكان من الجهين قال من المصلين وقال محمد بن علي لقد
 برز لي بعد في حاجه اكثر منها دعاء ربه كما بينت ما كانت دعواته يا

في قوله صلى الله عليه وسلم

انما كنت ان الله عز وجل ادعى الى عيسى بن مريم عليه السلام اذ انا كنت
 بين يدي فتم قيام الحضر الذين الادارة كنت ما اولي الادارة
 واذ ادعوني فادعوني واعضاؤكم تشتمون خشية وقد ما العرش
 ان الله عز وجل ادعى الى موسى عليه السلام نحو هذا ان احثكم اولا كما تقدم
 لتفعلوا فاذ انا كنت بين يدي كبر وجل ولكن شاكل الخشوع والتدبر
 عند الفراه كان في كفايات انزلناه مباركة ليتذكروا انما كان
 جماعة من اسلف يتلون اية واحده من كتاب الله عز وجل في يدوروا
 ويرودون بها الى الصباح وانفق العمل على استجاب العزيم
 الله تعالى في زوال القرآن في جلا عن من سيدون الله كان اذ انما كان الصلاة
 ذهب دم وجهه فكان يذهب خوفا من الله عز وجل وخشية ونشأ
 سنة وعن مسلم بن يسار انه كان اذا دخل في الصلاة لم يسمع
 حشا من صوته ولا من غيره وشا غلوا بالصلاة وحونا
 من ابي عن رجل وعن عاصم بن الصديق الذي كان يقال له عاصم بن
 عبد قيس في حديث فذرا بعضه انما انتم في شئ من الدنيا
 تختلف الخناجر بينكم فربما اوجب الى من ان اتفكر في شئ من الدنيا
 وانا في الصلاة وعن شعب بن معاذ انه قال ما جلت ملاوة قط
 فحدثت نفسي بها بشئ من امر الدنيا حتى انصرت من ملاوة وعن
 ابي الدرداء انه قال في حديث فذرا بعضه انما انتم في شئ من الدنيا
 عز وجل في التراب فانه يتلغ العباد من الله عز وجل ويدعوا
 للحديث عن الله فقلت يا اي الله عليه وسلم علم غلاما انما يقال له انما اذا
 مجد ينفع فقال يا اي الله عز وجل

في قوله صلى الله عليه وسلم



عن علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من صلى صلاة واحدة لله تعالى...

عن علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من صلى صلاة واحدة لله تعالى...

على

عن علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من صلى صلاة واحدة لله تعالى...

عن علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من صلى صلاة واحدة لله تعالى...



عَلَيْهَا أَتَى اللَّهُ لِقَاءَ رُوحِهِ فِي مَقَامٍ مَكِينٍ
ذُقُوا نَارًا أَلْحَقْنَا بِهَا رُوحَ اللَّهِ فَكَأَنَّهُمْ
ذُقُوا حَرًّا مُبِينًا وَمَا نَسُوا اللَّهَ فَرِحُوا
بِهِ وَالْحَقُّ أَنَّهُ رُوحُ اللَّهِ فَجِئْتُمُوهُ
عَمْتُمْ لَشَارِكْتُمْ نَامُوسًا وَنَبِيًّا وَعَمْتُمْ
لِقَوْلِهِمْ كَلِمَاتٍ كَلِمَاتُ اللَّهِ وَاللَّهُ لَمَّا
لَقِيَ قَوْمًا وَعَمْتُمْ شَتَاؤُكُمْ وَطَلَّ مِنْكُمْ
بُحُورٌ فَلَا يَفِرُّ مِنَ الْهَافِيهِ وَتَلَّتِ الْعَرَمُ وَالنَّوَارِي

عَمْتُمْ سَبِيحًا سَبِيحًا سَبِيحًا سَبِيحًا
وَأَطْوَارُهَا أَمْ أَنْ لَوْلَا لَوْلَا لَوْلَا
تَحَابُّنَ الرَّحْمَةِ وَالْحَمْدُ وَالْحَمْدُ وَالْحَمْدُ
بِرَأْسِهَا الْجَدِيدِ عَمْتُمْ عَلَى رُوحِهِمْ أَنْتُمْ خَيْرَ رَأْسِ التَّرْتِيبِ
الَّذِينَ رَأَيْتُمْ مَعَهُ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ تَمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ
وَالْأَخْرَجْتُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَعِنْدَ ذَلِكَ يَنْظُرُونَ أَنَّهُ
قَالَ لَا عَابِدَ إِلَّا أَنْتُمْ خَيْرٌ مِنْ أَنْبِيَائِهِمْ وَأَنْبِيَائِهِمْ
وَأَنْبِيَائِهِمْ خَيْرٌ مِنْ أَنْبِيَائِهِمْ وَالْأَخْبَرْتُ شَرِيًّا

الذي هو قوله تعالى
عَمْتُمْ سَبِيحًا سَبِيحًا
سَبِيحًا سَبِيحًا سَبِيحًا
سَبِيحًا سَبِيحًا سَبِيحًا

يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهِيَ عَلَى رُوحِهِمْ
مِنْ لَوْلَا سَلَامُ الْأَرْضِينَ وَمِنْ لَوْلَا
وَعِنْدَ ذَلِكَ يَنْظُرُونَ أَنَّهُ
وَأَنْبِيَائِهِمْ خَيْرٌ مِنْ أَنْبِيَائِهِمْ
أَوْ كَمَا يَنْظُرُونَ بِتَقْوَى النَّوَارِي
بِرَسُولِ اللَّهِ قَالَ مَا أَغْنَى ذَلِكَ عَنْكُمْ
وَقَدْ أَمَرَ النَّاسَ بِتَقْوَى اللَّهِ
نَامُوسًا وَقَدْ أَمَرَ النَّاسَ بِتَقْوَى اللَّهِ
لَا صَلَاةَ فِيهَا إِلَّا طَوَارِحُ وَأَنْتُمْ
أَنْتُمْ بِنَايَابِكُمْ وَلَا يَشْهَدُونَ بِأَنْبِيَائِهِمْ
لِشَهَادَتِهِمْ عَلَيْهِمْ بِالْحَقِّ وَالْحَقُّ
أَصَابَ بِلَهُرٍ وَاللَّهُتُ وَالْحَقُّ
الْبَاطِلُ الَّذِينَ لَا يَدْعُونَ خَيْرًا
وَمَا هَذَا تَفْسِيحُ الْمَثَلِ بِشَأْنِهِمْ
الْأَضْيَانِ الْفَلْسَفَةِ وَمَوْلَا مَعَ تَضَلُّهُمْ
وَرَفُوعُهَا الْأَمَانَةُ نَسَا تَقْتُمْ
وَالْحَقُّ وَالْحَقُّ وَالْحَقُّ وَالْحَقُّ
أَنْ يَلُونَهُمْ بَعْدَ الْأَمَامِ فِي جَمِيعِ
مِنْ صَلَّى الْحَجَّ الْجَاهِلِيَّ الْأَمَامِ
خَيْرٌ مِنْ أَنْبِيَائِهِمْ وَأَنْبِيَائِهِمْ


الذي هو قوله تعالى
عَمْتُمْ سَبِيحًا سَبِيحًا
سَبِيحًا سَبِيحًا سَبِيحًا
سَبِيحًا سَبِيحًا سَبِيحًا



افق من كبر الشان وافر يقية دار مصيبة
 من الملائكة الاما فلما اتته ربه فاستجاب
 لغيره انان بخدم من خراشان وهو يشق الامام
 على عته ودينه لثاني عدلين والاقربين والجارين
 وغيرهم عندك تدعيتهم الكاشفة للامام واعين
 من هذا الامام تستقون الى الفضل المبكر الى الجمعة
 فلما مضى انصبر فراق على عدم البرة الحمد
 للماح حرم على الفضل وطلت له نلابزال مملنا راحنا
 شا جدا وانا ما اذا عدا وانا لثا للقرين ودا جيا سر وعل
 ذرا عبادا وانا ما اذا عدا وانا لثا للقرين ودا جيا سر وعل
 وندا حاه كلما جفا ذاق العباد ووقع هذا الفعل كله وهو
 نابق الامام في الركوع والنجود خذ عا من الشيطان
 خذ عنهم من الفريضة الواجبة عليهم بالارادة فلم يوركون
 ويجدون نعة ويرفعون ثم يصفون بالنواقب التي
 وخذ عا من الشيطان لهم ثم يصفون الفرائض الواجبة
 ليست بواجبة عليهم ثم يصفون نافلة حتى تودى
 عليهم وقد تقدم الحديث لا تقبل نافلة حتى تودى
 الفريضة وانا يطلب التكبيرا الى الجمعة عبر المصيح
 الا

للاهل لانه قد شئت بالامام من الفضل ولا
 يستفيا بالفضل من اهل من جميع اهل فضل
 صوا للفضل من جميع الفضل وتلك الاصل
 راحلة فمن هو استغن عن الفضل وانا متلك فلك
 الفضل وتضمنك الصل كفايا جز خير بصل
 ينظر جميع الروع ويحسبوه بوجبه بل ان يرفع بالفضل
 فلم يزل عندك يرفع بالروع ويصنع من الروع بالفضل
 فلما نظر الى راس الامام يد دلت ذمت الروع من الروع
 ولا نزع فزحم الله زهارة راي اعاه بسن الحكم بوج
 وسجد بعد او يضل وحده تليق به صلاته ينصحه بامر
 يخبر بدينه يرفق لانها عن تقصير صلاته وانما الله
 ولا سكت عنه فبان نصيته لاجبه واجبة لوجه
 له وسكوته عنه اتم عليهم ووزر لان الشيطان يريد ان
 تشكوا عن الكلام يا امركم الله به ورسوله وان تدعوا
 النعاون على البر والنون الذي اوجاه الله به والنصحة
 التي عليكم من بعضكم لبعض ان تكونوا اما ثوبين عاجزين ولا تكونوا
 عاجزين وان يضل الدين ويذهب وان لا تحبوا الله
 ولا تحبوا بدهه فاطبوا الله فاما امركم به من النعان والناع
 على البر والنون ولا تطيعوا الشيطان فان الشيطان لكم

حرم على الفضل



عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تعلموا الله تعالى الا بتقوى الله تعالى
 ولا تعلموا الله تعالى الا بتقوى الله تعالى ولا تعلموا الله تعالى الا بتقوى الله تعالى
 كما اخرج ابو بكر بن الصديق واطلوا ان احادنا بعد التفسير
 والصلوة من المشرقين الى المغرب والشماليين الى الجنوب
 اهل العلم والفضل والفضل والفضل والفضل والفضل والفضل
 النصف من العلم والفضل والفضل والفضل والفضل والفضل
 فخر على العلم والفضل والفضل والفضل والفضل والفضل
 من امتداد العلم والفضل والفضل والفضل والفضل والفضل
 في الشريعة والفضل والفضل والفضل والفضل والفضل والفضل
 وفعلهم وهم في تركهم ما يحسدوا في سخطوا من الغفلة والعلية
 وانما الحق لا يلبس على الظاهر ان يعلموا الجاهل بجهنم
 وما خذون على يدية نعم ما تركوه اليون عشاء وخابرون
 ليوياهم معهم ذلك وفي كثير من سائرهم من الغفلة
 والتمية وحقر الفمارة والتمتعين
 ذلك من العاصي ما يظن لا تعداده فقد تقدم الحديث
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ويل للعالمين الجاهل حيث لا
 تعلم وقد شرحنا الدليل في المتقدم انه وادى جهنم
 فتعلم الجاهل واجب لازم لان الله تعالى لا يوافق على ترك الطلوع
 وتركه تطوع لان الله تعالى لا يوافق على ترك الطلوع
 وانما يوافق على ترك الفريضة فلما اوردوا الحديث
 بيان ما في

لا يعلم

عليه لازم لا يارعه بهذا الوعد ونورها الحديث من قوله
 بل يعلم انه قال من كان منكم شكرا ان لم يرد من ان يتقوا
 فيلها نير فانهم يتقوا فيتلوه وذلك ضعف الايمان بالفضل
 تصلاية النبي صلى الله عليه وسلم او يركع وسجد ولا يتم
 ركوعه وسجوده اذا صلى معه فقد انما شكرا لانه
 شارف فقد جاء الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم ان الذي
 شهد الناس سريته او قال استود الناس سريته الذي
 يترقى من صلاته كالواي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال لا يتم ركوعها وسجودها فترون الصلاة تدوس
 الانكار عليه من زيادة والنعمة له ارات لو ان شارف
 سرق درهما لم يكن ذلك حكمة اجبت الانكار على من شارف

وقد جاء الحديث من

الدرهم وقد جاء الحديث من بل ان من سجدت ان الخطية اذا
 خفيت لم تضر الا صاحبها واذا ظهرت فلم تغيب عن
 العامة وانما ضرت العامة لما وجبت عليهم من الغيب
 والانكار على الذي ظهرت منه الخطية فلما ان عبد اصابه
 حيث لا يراه الناس قضت صلاته فلا يتم ركوعها وسجودها
 كان وزر ذلك عليه خاصة واذا فعل لك حيث يراه الناس فلم يكره
 عليه وبغيره وكان ذلك عليهم فانقوا الله عباد الله انورهم

عاشقته في صلاة كبريا شدة ما جعلها من انفسكم وانفسهم انما السواك
فانما اسرديتكم انفسكم باخر دعتكم وما او ما في ذلك كما حسب
من الطامات التي تفرقتها البعامة وشكرها بما عهد الملم
بلكم على طريقتهم خاصة من عهد دولة المماليك انما افترق
عليكم في كل من شعور انما كان من انفسهم في صلاة
فانفسهم شاركة بينه وبينها في صلاة المومنين في صلاة
رسلكم انما كان لغد همت ان اسوا الصلاة فتخرج من انفسهم
الى نوم في ما زلوا في شدة الصلاة في صلاة ما حرف
عليهم يوم تم شدة من على الصلاة لم يحرق ما زلوا في صلاة
ان في صلاة من الصلاة عصية كبيرة عظيمة ما افترق
السر على الصلاة لم يحرق النار وقد جبا الحديث في صلاة
ولم انما كان في صلاة في صلاة الان المجد وقار المجد

الذي بينه وبين المجد من كذا في صلاة
الفضل في الصلاة يوم الاثنين ليلة عرفة يوم الاثنين
من شهر ربيع الثاني سنة احدى اربعين وسبعمائة وسمي العيد الذي
الى الله تعالى احمد محمد بن النعمان المعروف بالزهري النعمان بنديته دمشق
عنا الله محمد بن جميع المسلمين والحمد لله العالمين على ما

عمره والحمد لله
هذا ما انتهى اليه في الصلاة
والطائفة فيها من تصيب الامام احمد
بعضه

الاستدراج في صلاة كبريا شدة ما جعلها من انفسكم وانفسهم انما السواك
فانما اسرديتكم انفسكم باخر دعتكم وما او ما في ذلك كما حسب
من الطامات التي تفرقتها البعامة وشكرها بما عهد الملم
بلكم على طريقتهم خاصة من عهد دولة المماليك انما افترق
عليكم في كل من شعور انما كان من انفسهم في صلاة
فانفسهم شاركة بينه وبينها في صلاة المومنين في صلاة
رسلكم انما كان لغد همت ان اسوا الصلاة فتخرج من انفسهم
الى نوم في ما زلوا في شدة الصلاة في صلاة ما حرف
عليهم يوم تم شدة من على الصلاة لم يحرق ما زلوا في صلاة
ان في صلاة من الصلاة عصية كبيرة عظيمة ما افترق
السر على الصلاة لم يحرق النار وقد جبا الحديث في صلاة
ولم انما كان في صلاة في صلاة الان المجد وقار المجد

وذلك ان الله تعالى انزل الكتب جملة واحدة وانزل القرآن تنفرا
فقال انما احسن نزولا قيل القرآن احسن لان الله تعالى انزل
التوراة جملة واحدة فقلنا بنوا اسرائيل تعلموا بانفسهم
فقلت عليهم ان الادوية والنوازل التي في التوراة فقالوا
سعدنا وعصنا وانا القرآن فانزله الله تعالى في صلاة بعد في
الترتيب متفرا بما اول

المؤمنين قول لا اله الا الله محمد رسول الله
لم اذا قالوا لا اله الا الله فتمتوا واطاعوا ثم امرهم باقامة
صلاتين ركعتين ركعتين في صلاة ركعتين في صلاة ركعتين
بعد عز وبناتهم امرهم بالصلاة الخمس ثم امرهم بالجمعة مع الجماعة
بعد الهجرة ثم امرهم بصوم رمضان ثم امرهم بالجهاد ثم امرهم بالجمعة
ثم امتت الادوية والنوازل انزل الله تعالى

في يوم الجمعة

اكتلت فكره في الامم وكان ذلك يوم الجمعة في يوم
يعلم من اليهود ولا بن عباس لو كان هذا اليوم في
هذا فقال له ابن عباس واني عبيد اكل من يوم من قدام اخلف
انما من المعنى الذي من لا يظن قيل لولا ان هذا
الوقت بغيره فقال الغوالي ان ادم عليه السلام لما
انقضت وفتح بالهند رجوا عبداً ففعل ادم بطن جوار
وهو بطنه فاجتمع بعزات يوم عزة فتعاقبا عزات
في اليوم يوم عزة والذين من ادم عليه السلام فاجتمع من عند
انما من عزات لانها من ادم عليه السلام فاجتمع من عند
ساره وكان يوم من ادم عليه السلام فاجتمع من عند
ساره بالذي منعت كما جرت فاطلق في فلما جعل يوجد في
عزات نعربه فثبت عزات وروى عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال
ان ابراهيم عليه السلام عندما من ادم عليه السلام فاجتمع من عند
يقول عن طهره ابتد حتى يرجع اليها من الغيرة فاني اسئل ثم رجع
فحبته سنة ثم ابتادتها فاذنت له فخرج حتى رجع
نبات ليلة بيته ويتقى حتى اذن الله عز وجل له في ذلك الليل
الاخيه عند سنة وجل عرقه فلما اجمع عرف البلاد والطريق
فجعل الله تعالى عزه حيث عرف فقال اللهم اجعل بينك
اليك حيث تدري اليه تكون المكين من كل شيء فمحق وقال
عفا انما سميت عزات لان جبريل عليه السلام كان يبري ابراهيم

الانس

انما سكر يقول ان وقت ثم بره يقول وقت صحت عزات
وقد كان من بعد من المس من على بن ابي طالب ثم ارسل
قال من بعد من ادم عليه السلام الى ابراهيم عليه السلام
حتى اذنا الى ابراهيم قال قد عرفت وكان قد اتم
مرة قبل ان يسمي عزات وروى ابو الطيب عن ابن عباس
انما سميت عزات لان جبريل عليه السلام اتي بره عليه السلام
فعرفه بقطاع مكة وشاهداها فكان يقول يا ابراهيم
بوضع عقد ادم هذا من عند الله يقول قد عرفت
فمن يركب وددى لمساط من الشوك قال يا ادم ابراهيم عليه
السلام في النامس ارجو ان يكون بالليله وانا من ثمان
امرؤ ابراهيم وجل ان يخرج الى عزات وتحتها في الليل
وهو العقبه استقبله في الشان على الشايبه وهي حجرة بعنه
فراه وبيع جهاتي فكل مع كل حسان فطار فطار
الثانية فركاه وركب فطار فوقع على الحجرة اذبح فراه
وكبر فلما راي انه لا يطيقه ذهب فانطلق ابراهيم عليه السلام
حتى اتي الحجاز فلما نظر اليه لم يعرفه فحاز فلذلك سمى
الحجاز ثم انطلق حتى وقف بعزات فلما نظر اليها بالثعب
فان عرفت سمى عزات بذلك ونهى اليوم يوم عرفه
حتى اذا اشى از دلفد الى جميع فسميت مزدلفة



وكان ما كان من الامم من المنه من انهم كانوا
ان الذين كانوا من الامم من المنه من انهم كانوا
المنه من انهم كانوا من المنه من انهم كانوا
عزيت ما اسطوت عليه المتقادي في ابي جبر على انها
امية قسيما لهذا الاسم لخصوه الجاه وتذللهم وحدهم
على الدعا وانواع الهلا واحسان الشراير والاشاق
في انهم هذه الهلا من كبار من عير انه كان يوم
على ارضه ولم يامن يوم افضل من يوم عرفة يباهي به
بامل الارض اهل السما يقول انظر الى عاصي نعمت
غبرا اجاوا من كل هيق برهون رحمتي يخافون عذابي
فلم يروا يوما احسن عتقنا من النار من يوم عرفة عن ابي
ما خطب اليها عليه وسلم الناس يوم عرفة فقال لها الناس
انه ليس البر يا سبحان الابل ولا ايطاع الحمار
والذي يردوا سير اجيالا توصلوا ضعيفا ولا تودوا
الرابع ذكر من صلاتها الصلوة او
قبل نبينا صلى الله عليه وسلم روي بعض الاخبار ان جلا نزل انصار
سال النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة العز من صلاتها اولها خيرة
انه اول من صلاتها ادم عليه السلام حين نزل الله عليه
والنهر صلاتها ابراهيم حين نجاه الله تعالى من نمرود والقصة
وقال

وكان ما كان من الامم من المنه من انهم كانوا
ان الذين كانوا من الامم من المنه من انهم كانوا
المنه من انهم كانوا من المنه من انهم كانوا
عزيت ما اسطوت عليه المتقادي في ابي جبر على انها
امية قسيما لهذا الاسم لخصوه الجاه وتذللهم وحدهم
على الدعا وانواع الهلا واحسان الشراير والاشاق
في انهم هذه الهلا من كبار من عير انه كان يوم
على ارضه ولم يامن يوم افضل من يوم عرفة يباهي به
بامل الارض اهل السما يقول انظر الى عاصي نعمت
غبرا اجاوا من كل هيق برهون رحمتي يخافون عذابي
فلم يروا يوما احسن عتقنا من النار من يوم عرفة عن ابي
ما خطب اليها عليه وسلم الناس يوم عرفة فقال لها الناس
انه ليس البر يا سبحان الابل ولا ايطاع الحمار
والذي يردوا سير اجيالا توصلوا ضعيفا ولا تودوا
الرابع ذكر من صلاتها الصلوة او
قبل نبينا صلى الله عليه وسلم روي بعض الاخبار ان جلا نزل انصار
سال النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة العز من صلاتها اولها خيرة
انه اول من صلاتها ادم عليه السلام حين نزل الله عليه
والنهر صلاتها ابراهيم حين نجاه الله تعالى من نمرود والقصة
وقال

صلى الله عليه وسلم...
سلامه يوسف عليه السلام والمغرب...
عليه السلام حين ابى عليه وصلاة العشاء...
في حين الخربة...
نجاه جبريل عليه السلام...
ويشعر ان اي شيء...
لا من عنى تفكر...
اني عن نبي...
بيننا على...
تكان يطير...
عن جبل...
الى ان اشرى...
فمن صلوات...
بسم الظهور...
انما عا للسنه...
انني جبريل...
فبدا ابيان...
اولاد وقد...
بين ان...
عن

عن...
صلاة...
باب...
ان...
يستقبل...
فاستاروا...
رضي الله...
سنة عشر...
يا كنتم...
وسلم ما...
يعلمون...
احمد...
بين المشرق...
وثنائي...
باب جعلت...
عن ابي...
اعطيت...
لا الارض...
في السادس...
عن

Handwritten marginal notes on the left side of the page.



رسول الله صلى الله عليه وسلم في الارض ان قال لحيده احرام قلت اني بالبعد
الارض قلت ثم ربيها قال ليعرفنك ربيها احرام قلت اني بالبعد
فروجه عليه السلام السابغ

ما صلوا المفذر عن عسرا من الراجح البلوغ من كثيرين بيار
عن عرا بن عثمان بن يعلى بن ثروة عن ابيه عن جدوا عنهم كانوا
الرسول صلى الله عليه وسلم فانتهدوا الى مصيق وحضرت الصلاة
فطردوا والسائس فوهم والبلد من اسفل منهم فاذن رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو على باطنهم واقام فقدم على باطنهم
فعلى بهم يومئذ ما يجعل السجود اخص من الركوع فلهذا التزم
ما صلوا اجمعه وهو بها عن طارق بن شهاب عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال الخفة حق واجب

الاربعه عبدا بلوكا او امراه او صبي او مريض او احم او
ما جوار الصلاة حريم والجمعة فريضة بانفاق الجاهل
هو الحاختر واجبة ايضا عند كثير من العلماء بل عند اكثر الملث
والمؤمنين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لتنهين اقوام عن دعاهم
الجمعات او ليظعن الله على قلوبهم ثم ليكونوا من العاقلين
فقال من ترك ثلث جمع فتهادوا من غير عذر طبع الله على قلبه وساء
العصم والستران اعما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يذنب في
تجركي رخصه ان املته بيتي قال لعل تسبح الهدا قال نعم قال فاجب

Handwritten marginal notes in Arabic script along the right edge of the page.

Large block of faded handwritten text in Arabic script, likely bleed-through from the reverse side of the page.



كتاب الصلوات وما يتعلق بصلواتها
 وانما نطق عليها وانما نطق عليها والظاهر فيهما
 قال في نطق ما نطق في الصلوات والصلوة الوسطى وقال
 تعالى فان تاجروا وانما الصلوة وانما الصلوة
 سلام قول ما نطق في الصلوات ان واظروا
 وداؤوا على الصلوات الكليات بواجبها وبها
 في صلواتها وعبودتها وقامها وهو دينها وجميع ما يجب
 بها من جهونها وعبادتها وكل صلاة في الارض يزودها
 بالصلوة عليها والبرامج بها الصلوات التي هي خير
 الصلوة الوسطى منها بالظاهر عليها ولا تليها
 من صلوات ذلك امر في صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يا ايها الناس اقموا الصلوات وافروا الناس لها واما
 ومن هنام ابن عروة عن ابيه قال في نصف عايشة من الله
 عما حافظوا على الصلوات والصلوات الوسطى صلوة
 العصر وتقوموا بتدائنها وقوله تعالى ولولا ان
 الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض ولكن الله ذو فضل
 على العالمين

من لا يذكره ومن يصوم عن من لا يصوم ومن يحرم من صلاته
 ومن يحرم من صلاته ولو اجتمعوا على تركه
 الا انما بانظر الى حالهم طرته من صلاته رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت
 الارض ومن يصوم من لا يصوم ومن لا يصوم من لا يصوم
 ومن لا يصوم من لا يصوم ومن لا يصوم من لا يصوم
 عايشة في الصلوات بعبادتها
 وبانما نطق بها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو اعدا الله
 وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم لكانت عليه العذاب صبرا
 وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم لكانت عليه العذاب صبرا
 وانما نطق بها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لو اعدا الله العذاب لكانت عليه العذاب صبرا
 ومن لا يصوم من لا يصوم ومن لا يصوم من لا يصوم
 عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
 الصالح عن جارية اقل بيت من حيرانه البلاغ في امر
 ولولا دفع الله الناس الايه قول غرر خلق من جمل خلق
 اصاعوا الصلوة وانبعوا التهنوت نون يفتوحها
 قول خلق من بعدهم اي من بعد النبي المذكورين
 خلق من بعدهم اي من بعد النبي المذكورين
 المرفضة كان ومب خلق من يفتوحها

لما يوتى بالكتاب فكانوا المشهورين المشهورين الذين كانوا
 للجماعات يصيرون المملكات مشرفين يكونون على القصر من
 في حصرهم وقولهم عن رجل فقال المصطفى الذي هم
 عن صلاة لهم ما يوتى قال بن عباس هم انما نعتوا بقرتهم
 الصلاة اذ اعاجبوا عن الناس ويصلونها في الصلاة
 اذ احضروا قوله الذين هم يراون فيمنعون الماعون
 اعلاها الرضوخه وادناها عاربه الخناز قال ابن عباس
 الماعون جمع العاربه فكيف يصعد الماعون
 الدلو والقدح والميزان والموخل والمقده والفاخر
 والمخيط والمجاعة وعن ابن مسعود كان الماعون
 اسم عليه وسلم ان لا يعمل افضل قال الصلاة لو تمها
 فموت على نطقه ولم يزلوا على من وقولهم
 على ان عليه ولم اسرت ان اقال الناس حتى شهدوا ان لا اله
 الا الله وان محمدا رسوله ويقوموا الصلاة ويتوبوا الزكوة
 وقوله واليه ترجعون الاعاد اعلمهم ان الله قد اقرضهم حسن
 صلواته في اليوم والليلة حين يشهدوا اليقين والاحاديث
 في الصلاة كثيرة وانما احسننا على طريقتها منها والحمد لله

روي

هذا الحديث يدل على ان الماعون جمع العاربه

حديثه في كبريائه المصروف من جديده وعن عتبة بن مسعود الذي
 قال لا يكون صلاة الرجل حتى يتم ركوعه والحمد لله
 الصلاة وقال ابن مسعود من صلى ركعتين استغفر
 الله مائة الف مرة كل ركعة مائة الف مرة
 وسلم للاشعري في الحديث المروي عن ابن عمر ان رجلا
 ما لم ينصلي من غير ركعتين
 ومثل قوله لمن لا يتم الركوع والحمد لله لا ينصلي
 رجل لا يتم صليته ركوعه وسجوده وقوله لا صلاة
 لمن لم يتم صليته الركوع والحمد لله هذا الحديث
 احمد وابن ماجه وقوله صل عليه وسلم ان اشرك الناس
 بركة الذي بشرت من صلاة قالوا كيف بشرت من صلاته
 قال لا يتم ركوعها ولا سجودها او قال لا يتم صليته
 جبال الركوع والسجود ورواه الامام احمد في مسنده ايضا
 وهي عن صلاة تنقر الغراب وكان لكل صلاة المناسق تلك
 طوله المناسق قائم ينقر اربعاً لا يذكر الله يهن الا
 قليلا وامثال هذه الاحاديث في ركعتين عبد الله بن عمر
 الحجاج ابن ابي ايمن لا يتم الركوع ولا السجود ما من بالاحاديث

رواه الثعالبي والاماميت الذين جات من قوله صلى الله عليه وسلم
انا جعل الاسباب لييام بيده لا تخلفوا عليه وما اشد
ذلك من الاحاديث الصحاح والاشارة عن ابن مريم كان سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تسلموا على
به الصديق القيمة من علمه صلواته فان سمعت تقدر الف وربع
وان سمعت تقدر حيا وخيرا فان استقرت من ريفه شيئا
كالاسد من رجل انضوا هذا بعد ان تطوع بيمين يهايا استقرت
من الفرضه ثم يكون سائر علمه على طارعه الامام احمد والنسائي والترمذي
وقال حسن بن قول الامام احمد بن عبد الله بن عمر بن المسي بن عبد الله
انه ذكر بالصلوة يوما فقال من حافظ عليها كانت له نور
وبرهان ونجاة يوم القيامة ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور
ولا برهان ويؤاخذ به وكان يوم القيامة فرعون ومالك بن
نهارون واثني عشر خلفا وظلوا في جهنم من اولادهم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اجازتم الصلاة
وتحزن تحبوا فان تحبوا اولادكم بعدوا شيئا ومن ادرك الركن
فقد ادرك الصلاة رواه ابو داود عن عمران بن حصين
كانت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الرجل باعدا
فقال ان منسونا فانما هو افضل ومن صلى باعدا

٢٢

٢١
لم تصف امر القاهير ومن صلى ثانيا فله فضل
الفا عذروني لفظ من ثانيا فان لم تستطع فاعدا
فان لم تستطع فاعل حناب وهو من الثمان وخرج
ابو داود والبخاري عن عمران بن حصين قال جئت في
بواسير فقاتت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة فقال
هل ثانيا فان لم تستطع فاعدا فان لم تستطع فاعل
على حناب وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال انما ينشئ احدكم اذا رجع راسه قبل الصلاة
ان يجعل راسه راسه راسا او يجعل صورته صورة
فان رجع عليه وعن ابى هريرة قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اتممت الصلاة فلا تاتوا بها
تتبعون واثروها تشون عليكم الكينه كما ادركم
فصلوا واحبا فانكم فانتوا متفق عليه زاد من سلم
في روايته له فان احدكم اذا كان بعد الى الله
هو في صلاة وعن ابن عباس انه دفع مع النبي
الله عليه وسلم يوم عرفة فبج النبي صلى الله عليه وسلم

وكان يستعمله في الصلاة والجمعة والعيد والاحتفال
وكان يقرأه في الصلاة والجمعة والعيد والاحتفال

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام

مسألة في الدعاء في الصلاة والجمعة والعيد والاحتفال
وعبرنا هذا فنفسر ان نطق اللسان مثل قول القائل
نويت ان اقوم نويت اصله هو واجب ان لا اجاب
بقول الحمد لله نية الطهارة من شوائب الدنيا
والصلاة والصيام والصدقة والكنة والبر
وغو كان من اجابات لا تقبل ان نطق اللسان
بانفاق ائمة الاسلام بغير ائمة عليا اللهم دون
اللسان بانفاقهم ولو نطقوا باللفظ ولم يذكر احد
بطلبه كان الاضمار بانو لا باللفظ ولم يذكر احد
بعد ذلك خلاف الا ان بعض متأخري اصحاب
الشافعي رحمه الله خرج وجها في ذلك وعلله فيه انه
احاديثهم لكن نطق اللفظ هل تحت اللفظ بالنية
ان يدركها طائفة من اصحاب ابي حنيفة والشافعي
واحد تحت اللفظ بها لكونه او كذا وقال طائفة من
اصحاب مالك واحمد وغيرهما لا تحت اللفظ بها لان
ذلك بدعي لم تنقل عن رسول الله عليه وسلم ولا عن
اصحابه ولا اسر النبي عليه السلام احد من ائمة ان يلفظ

فان كان اللفظ
فان كان اللفظ

بالنية ولا يلفظ ذلك احد من المسلمين ولو كان قد اشهدوا
مشروكيا لم يلفظ الله على امر عليه وسلم وجماعة مع ان
الاخذ بلفظ الله به حال عدم دليله وهو القول
الاقوال بل اللفظ بالنية يقتضي هذا العقل الذي
في الدين بلا شك بدعي
بل انه نية من يريد ان يفتي
يدعي هذه الاية اني ربي اريد ان يفتي
في نية ما يقضيها ثم ابلغها لا يمنع مثل القائل اني يقول
نويت اصله فربضه هذه الصلاة المنقولة عن
الوقت اربع ركعات في جماعة اداءه يومئذ
كله حتى رجلا وذلك ان النية بليغ العلم
علم العبد ما يفعل كان قد نواه ثم نية
تحت وجود العلم بالعقل ان يفعل بلا نية ولا يفتي
العلم ان تحصل نية وقد اتفقوا الاية على ان
وتكذبها ليس بشروع بل من اعانة ذلك فانه ينبغي
يؤدب تاديبا يمنع غرضه ان التعبد بالبدع وان
الثاني برفع صوتيه لانه قد جاء الحديث بينا الناس
كلهم ينادي به فلا يجوز بعضهم على بعض
من يتوشح على الناس بجملة بعد ذلك يقولون
اعلى بظنك حال لو كانت وقت كذا وكذا



سأله في نفسه أيضا فهل شيخ الإسلام عن الطهارة والصلوة
والصيام والجهاد وغير ذلك فهل يفتي بذلك أو لا يفتي بذلك
وهل يجب للمسلمين أن يفتيوا بذلك أو لا يفتيوا بذلك
إن لم يفعل ذلك بطلت صلواته أو غيرها أو قال إن صلواته
إما هو أفضل من صلاة المهالك إماما كان أو مأموما أو
مفردا أو التلطف بما هو واجب أم لا أو قال حدثنا الأئمة
الأربعة أو غيرهم ترايبه المسلمين أن لم يفتوا بالنية
بطلت صلواته وإذا كانت غير واجبة فهل يجب التلطف
وما السنة التي كان عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم والتلطف
المراشدين وإذا أمرت على الجمهور بما يعتقدون أن ذلك شرع
فهل هو متدرج على غيرهم الإسلام أم لا وهل
يشق التمييز على ذلك والفتوى إذا لم يكن
لنا الجواب أحسب يقول شيخ الإسلام عن كفاية
العامة من الدين أحمد بن محمد بن عبد السلام عن أبيه
عنه الحدس جعل النبي القلب دون اللسان بالطهارة والركعة
المسلمين بجمع العبادات والصلوات والطهارة والتكلم بليانة
والصيام والعقود والجهاد وغير ذلك وتوكل بليانة
تلاوي ما نوى بقلبه كان الاعتبار بما نوى بقلبه لا باللفظ
وتوكل بليانة ولم يحصل النبي في قلبه لم يجر ذلك بانقار
أي المسلمين بان النبي من جنس القصر ولهذا تقول
ألعبت نوال الله بخير أي تصدرك

بما يفتي

مخبر في قول النبي صلى الله عليه وسلم إنما الأعمال بالنية
وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله
فهي لله إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته إلى ما يرضى
أو إلى أهله يتزوجها لله إلى ما يرضى أو إلى أهله
الله عليه وسلم بالنبي النبي النبي القلب دون اللسان
بانقار أي المسلمين الأئمة الأربعة وغيرهم وسبب
الحديث يدل على ذلك فإن سببه أن رجلا مهاجرا من مكة
إلى المدينة ليتزوج امرأة يقال لها أمة فليس من المهاجرين
أم تليس فخطب النبي صلى الله عليه وسلم الناس على المنبر وذكر
عقبات الحديث ومنها كان ينشد في نيليه والجمهور بالنبي
لا يجب ولا يجب بانقار المسلمين بل الجاهل بالنبي
يستدعي مخالفت الشريعة إذا فعل ذلك يعتقد
أنه من الشريعة فهو جاهل ضال إن يتحقق التعمير والاعتقاد
على ذلك إذا أمر على ذلك بعد تعريفه بالبيان
إذا أدى من الجاهل بربيع صوته أو كره ذلك مرة بعد
مرة فإنه يتحقق التعزير المبلغ على ذلك ولم يقل أحد من
المسلمين إن صلاة الجاهل بالنبي أفضل
من صلاة الخائف بها سواء كان إماما أو مأموما أو
مفردا وإنما التلطف بما نوى المسلمين ولم يقل أحد من الأئمة
الأربعة الأربعة وما يرويه المسلمون ولا صلاة ولا
إن التلطف بالنبي واجب لأن طهارة ولا صلاة ولا



صيام ولا يجزئ ولا يجب على الصائم ان يقول بلسانه
 اصلي الصبح ولا اصلي الظهر ولا العصر ولا اياما ولا
 تامورا ولا يقول بلسانه فرضا ولا صلاة ولا علم ذلك
 بل يكفي ان تكون نية في قلبه واسم يعلمه ما في القلوب
 وكذلك نية الفاسد من الجنابة والوضوء يكفي
 نية القلب وكذلك نية الصيام بمرمضان لا يجب على
 احد ان يقول بلسانه انا صائم عند اتفاق
 الايدي بل يكفي نية قلبه والنية تتبع العلم من علم
 ما يريد ان يفعله فلا بد ان يتوهم نادا علم المسلم
 ان غدا من رمضان وهو من يصوم رمضان فلا
 بد ان يتوهم الصيام نادا علم ان غدا العيد
 لم يتوهم الصيام تلك الليلة وكذلك الصلاة فاذا علم
 ان الصلاة القامه صلاة الفجر او الظهر وهو يعلم انه
 يريد يصلي صلاة الفجر او الظهر فانه انما يتوهم تلك
 الصلاة لا يكتفي بان يعلم انها الفجر ويتوهم الظهر
 وكذلك اذا علم انه يصلي اياما او ما موعدا فانه
 لا بد ان يتوهم ذلك والنية تتبع العلم والاعتقاد
 ابتداء ضروريا اذا كان يعلم ما يريد يفعله فلا بد
 ان

ان يتوهم نداء اذ كان يعلم انه يريد يصلي الظهر وقد
 علم ان تلك الصلاة صلاة الظهر اشنع ان يقصد
 غيرها ولو اعتقد ان الوقت باق في نية الصلاة
 في وقتها وتبين ان الوقت قد خرج اجزائه صلواته
 باتفاق الامة ولو اعتقد انه خرج نية الصلاة
 بعد الوقت فتبين انها في الوقت اجزائه الصلاة
 باتفاق الامة واذا كان قصده ان يصلي خلف امام
 بعينه مثل زيد فكان الامام عشرة لم يكن تدلي خلفت
 ذلك وانما اذا كان قصده ان يصلي خلف الامام الحاضر
 اي امام كان واعتقد انه زبده فظهر عشره بغيره
 ذلك وكذلك لو كان مقصوده ان يصلي على الجنائز
 اي جنازة كانت فظهرها رجلا وكانت امرأة من
 صلواته بخلاف ما نوى واذا كان مقصوده ان لا
 يصلي الا على من يعتقد فلان صلى على من يعتقد
 انه فلان فتبين غيره فانه من المقتصد من
 الصلاة الا على ذلك الحاضر والمقتصد من الصلاة
 ان التلفظ بالنية لا يجب عند احد من الامة
 ولكن بعض المتأخرين خرج وجها في تدلي

بالتلفظ بالنية

الثاني هو مويد ذلك وعلمته بحاشية
اصحاب الشافعي وكان غلطه ان الشافعي قال
لا يند من النطق في ادائها فظن هذا الغلط
ان الشافعي اراد النطق بالنية فغلطه واصحاب
الثاني جمعهم وقالوا انما اراد التلفظ
بالتكبير لا بالنية ولكن التلفظ بها هل هو
مغيب ام لا هذا فيه قولان معرمان للفقهاء منهم
من اشقت التلفظ بها كما ذكر ذلك من ذكره
من اصحابنا من جحد والشافعي واحد وقالوا
التلفظ بها اذ هو واستحبوا التلفظ بها
في الصلاة والصيام والجمعة وغير ذلك من اصحاب
يحب التلفظ بها كما قال ذلك من قال من اصحاب
مالك واحد وغيره **وقال** قال
عن مالك واحد لا يقول **الله** الصواب
التكبير شيئا قال لا وهو **الله** التكبير
فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يقول قبل التكبير
شيئا ولم يكن يتلفظ بالنية لانه الظاهر في
ولادة الصلاة والصيام والجمعة ولا غيرها
من العبادات ولا خلافه ولا امر

احدا

احدا ان تلفظ بالنية بل قال من علم الصلاة
كثيرا فكيف كان المصباح من ما يشاء من
كانت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستن الصلاة
بالتكبير والنية **بالتكبير** ولا غير ما ولا علم ذلك احد من المسلمين
قبل التكبير **بالتكبير** ولا غير ما ولا علم ذلك احد من المسلمين
ولو كان ذلك **بالتكبير** لمتلوا النبي صلى الله عليه وسلم
والصلاة المسلمين **بالتكبير** وكذا كبر ابي انا كان يتلفظ
الاحرام بالتكبير وشرع للمسلمين ان يتلوا ارب
ايح وكان صلى الله عليه وسلم **بالتكبير** يتلفظ بها
واشترط يقول ليكل اللهم ليكل **بالتكبير** ولم يشع لاحد
فامر ما ان تشترط بعد التكبير ولم يشع لاحد
ان يقول قبل التلبية شيئا ولا يقول **الله** فيسره
العبرة والجمعة ولا يقول **الله** فيسره
عليه تقبل منه ولا يقول **الله** فيسره
امر من الله ولا غير ذلك من العبادات كلها
ولا يقول قبل التلبية شيئا بل جعل التلبية
في ايجها التكبير في الصلاة وكان في
واصحابه يقولون فلان انا انا

او اهل بيته جميعا كما قال في الصلاة والابتداء في
 الصوت بالثانية وكان يقول في بيته ليكن عمود
 وحقا بنو ما يريد بفعله بعد التلبية لا علمها
 وجميع ما احذته الناس من التلغظ بالثانية
 قبل التكبير وقبل التلبية وفي الطهارة وشاير العبادا
 هي من الرفع التي لم يشر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وكان يحدث في الصلوات المشروعة من الزيادة التي
 التي لم يشر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلواته
 بل كان صلى الله عليه وسلم يراهم في الصلوات على ما
 فعلها في الصلاة عليها بدعه وطلوله من وجه
 من حيث اعتقاد المنتقد ان ذلك مشروع في حق
 اي يكون فعله خير من تركه من ان النبي صلى الله عليه
 وسلم لم يكن يفعل التلبية بيمينه حقيقة
 هذا القول انما فعلناه اكل افضل ما فعله
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سأل رجل مالك بن
 انس عن اللاحق **راحم** قبل الميقات فقال
 اخاف عليك لغته فقال له الثاني واي لغته
 ذكره في زيادة ايمان يطاعه الله ورسوله
 في

336

فنته اعظم من ان تظن في نفسك انك خصيت فقط
 لم يفعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ثبت
 المصنفين انه قال بن زغب عن شمس بن قيس بن قبان
 بن ظن ان سنية افضل من سني قرين عثمان
 سنيته معتقدا اننا رغب في افضل ما رغب
 فليس من كان خيرا الكلام كلام الله وحسن الهدى
 هدى محمد صلى الله عليه وسلم كما في الصحيح عن النبي صلى
 عليه وسلم انه كان يحل بك ذلك يوم الجمعة من كان
 ان هدى خيرا وهذا صلى الله عليه وسلم افضل من هدى
 فقول بل قال قال الله تعالى اجلا لاله وثبتت
 الجنة على الناس كانه بل صورا الذين مخالفون
 ان تصيبهم نسيه او يصيبهم عذاب اليم اي جميع
 وهو صلى الله عليه وسلم قد امر المسلمين بالتباعد وان
 وجوب ما اوجبته واستصحاب ما احبته وانه لا افضل
 من ذلك فمن لم يعتقد هذا فقد عصي مرة وفي صحيح
 مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هلك المشركون
 قالها ثلثا اي المشركون في غير موضع الفقه يد
 وقال ابن كعب وابن مسعود انفسا

سنة خيبر من اجتهاد في بدعة ولا يمتنع عنها
المراد به ويقول نعم ابدعوا هذه ثانيا بوجه في العبد
لعلهم تعلموا ان يكونوا يفعلون في حياتهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثل هذه وهي سنة من الشريعة في دعوات احوالهم
والامارات من خزيرة العرب وحق الامارات كما يكونه والامر
وجمع القرآن في مصحف واحد ونزل في اربعين وعشرون ايام
رمضان سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه وعلى اهل بيته
الباقيات وكانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في طاعة
وقرأوا لاكن لم يداوموا على طاعته واحده لئلا يتفرق عليهم
فاما ان صلى الله عليه وسلم استقرت الشريعة فلا كان عرف من امر
جمعهم على امام واحد والقرآن جمعهم اي اجمع الناس على
بامر عمر بن الخطاب ومن بعده وعمره هو من الخلفاء الراشدين
حيث يقول صلى الله عليه وسلم عليكم بتقوى سنة الخلفاء الراشدين
من بعدى عضوا عليها بالتواجد يعني الاضراس لانها اعظم
في القلوب وفي جميع سلم عن امرانه طاعة الصلاة المتفرقة كعتان
من حالت السنة كقرآن من اعتقد ان الركعتين التي
لا تجزي الا من كثرها والوجه الثاني من حيث المداومة
على خلاف ما داوم عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في العبادات

نان

مازهدا بدعة بالنفاق الا انه وان ظن ان طائفة
شبهه احوالهم في بعض المنكرات من
الادان في الاكابر في العبد من هذا
وكرهه اية التلويح في لوصلي غيب التلويح
فما سكا على ركعتين الطواف وقد استفتى
الناظرين من اهل البيت في بعض الناس
من جهات اهل البيت الطلح اذا دخل المسجد
ان يتنقح بقبعة المسجد فخالصوا الامة
والسنة والنسب
بالتطواف كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم
في حجة الوداع في يوم النحر في سنة
الطواف فهدا اذا صلى على حيد المسجد
الجملة فان النبي صلى الله عليه وسلم عليهم السلام
الذين وآتم به صلى الله عليه وسلم عليهم السلام
من جعل عملا واجبا ما لم يوجد في سنة
فهو غلط كما ان جعل حراما في سنة
لم يحره الله ورسوله في الدين لانه لا حرام الا
فهو غلط بجماع اهل الدين لانه لا حرام الا

ولا دين الا ما شرع الله ورسوله ورسول الله
وهذا فقد دخل في حرم الله ورسوله
ياذن بوانه وحرم ما لم يحرم الله ورسوله
من دين اهل الجاهلية المذاهب لرسوله الذين
ذمهم الله سون الانعام والاعراف وغيرها
من المشورة حيث شرعوا من الدين ما لم ياذن به الله
فجرؤوا ما لم يحرمه الله واجلوا ما حرّم الله فذمهم الله
وعتابهم على ذلك فلهذا كان دين المسلمين
ورسوله وان الاحكام التي في الاحكام
والانتخابات والامر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يذم
الا في رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا في احد من
الله ورسوله ولا في احد من الامم الا ما شرع الله ورسوله ولا
حرم الا ما حرمه الله ورسوله من ذلك ما اتفق عليه
جميع الذين ومنه ما تنازعوا فيه فوردوه الى الله
كما قال تعالى يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا
الرسول واولي الامر منكم فان تنازعتم في شئ فردوه
الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم

الاول

الاربع

الاخرة لك خبير واحسن تاريلان من تكلم به واما
فما لفتنا الا الله فانه يهتدون من ذلك ويودون على الامر
كما يفعل بالمشايخ من الجهال ولا تقدر في ذلك ولا تقدر
بأحد من اهل الضلالة وان كان مشهورا عند
العلم كذا قال بعض المشركين لا تنظر
الى علم الفقيه ولكن سله تصدقك دانه علم وامره

مسألة في المعنى ايضا سئل الشيخ الامام احمد بن
سنة ثمان وسمايه بالربا والمعه في رجل يجهل بالدين
ويقول اهل من كذا وكذا ويعين لقادة بعينها
ويعدا الركعات بحيث يشوش على من الى جانبه قال
عليه بعض الناس وقال هذا لم يامر الله به ولا ربه
فقال بل هذا ما امر الله به ورسوله وبجميع الامام
بالثلاثة وهو يقر خلفه فهل كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يفعل هذا او احد من الصحابة او احد من الائمة
الاربعه وغيرهم فاذا لم يكن فعلة احد من اهل الملين
وعلايهم فاذا يجب على من ينسب هذا اليهم ويقول

كل من يعلن فيه ما يشق وأنت جاهل بها تنكره
يقول المحدث الجمهور بلفظ النبي ليس بشرع ولا
نقل ذلك أحد من علماء المسلمين ولا نقله رسول الله
عليه وسلم ولا أحد من الخلفاء الراشدين وأصحابه
وسلف الأئمة وإيمنتها ومن ادعى أن ذلك دين الله وشريعته
رسول الله وأمره واجب فإنه يجب تعريفة الشريعة
وإثباتها بين من هذا القول فإن أمر رسول الله
بل الله الواجب في العبادات كالوضوء والعنق
والصلاة والصيام والزكوة والكنافة وغير ذلك
عليها ألفت بالمشافق أي المسلمون في الإسلام
والأولاد والفقير والارادة عليها القلب دون اللسان
بالتفان الظاهر العقلا فهو نوى بقلبه بملان ما تكلم به
بلسانه كان الاعتبار بانوى لا باللفظ ومن نوى بقلبه
ولم يلفظ بلسانه صح نيته عند الإبهة الأربعة وسائر
أئمة المسلمين من الأولين والآخرين وليس ذلك خلاف
من يعتقد فيه ويفق يقول ولاكن بعض المتأخرين من
اتباع بعض الأئمة زعموا أنه اللفظ بالنية واجب ولم يقل

ان

ان الجمهور بها واجتدع هذا القول خطأ
ضريح مخالفت لإجماع المسلمين إنما غير بالاضطرار
من دين الإسلام عند من يعلم أنه مستد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ونسبته خلفا به وكن كانت نقصان
الصحابة وإنما بعضنا من كل من يعلم ذلك يعلم أنهم
لم يكونوا يلفظون بالنية ولا أمرهم النبي صلى الله عليه
وسلم بذلك ولا علم أحد من الصحابة بل قد ثبت
الصحيحين وغيرهم أنه قال للأخري الذي هو قوله
أدأقت إلى الصلاة تكبر ثم انزما يتكلم على الصلاة
وفي المتن عنه أنه كان يشاقق الصلاة
الطهور وتخرجهما التكبير وخيلها التلحم وتكبر
صحح مسلم عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه
كان يستقيم الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله
وقد ثبت بالنقل المتواتر وإجماع المسلمين أن النوى
عليه وسلم والصحابة كانوا يستقيمون الصلاة بالتكبير
ينقل مسلم وأحمد لا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أحد
من الصحابة أنه تلفظ قبل التكبير بلفظ النبي لا غير

ولا آية من أحد بذلك مع أنه من المعلوم ان الحكم
والدواعي متوفرة على نقل ذلك فكيف كان
دانه يمتنع على عمل النوازل عادة وشرعا كما ان
نقله كان فادما ينقله احد علم قطعا انه لم يكن
وهذا تنازع الفقهاء المتأخرين في التلظظ بالنبي
هل هو متفق مع النية التي في القلب فان قيل طائفة
من اصحاب ابن حنبل والثاني واحد قالوا لا بل
وانه يفتقرا للنية ولم يفتقروا طائفة من اصحاب
واحد وغيرهم بل تنازعوا في ذلك وقالوا
لا والله لو كان متفقا لقلنا رسول الله صلى الله
ولا سر به فانه صلى الله عليه وسلم قد بين
الى الدين وجله كسما الصلاة التي انما هو خلة
صفتها عنه صلى الله عليه وسلم وقد ثبت عندنا
صلى الله عليه وسلم انه قال صلوا كما رايتهم في اصل
في زيادة هذا واما له في صفة الصلاة فزيد العبد
الزيادات المحدثه في العبادات كمن زاد في العبد
الاذان والاقامة وكن زادا في النعي صلاة ركعتين
على

333

على المروءة وامثال ذلك فان التلظظ بالنبي
فان قيل في العقل فان قول القائل نويت ان افعل
كذا او كذا بمنزلة قول نويت اني افعل كذا
الطعام لا يمتنع وان النبي هذا التلظظ
لا يستدريه وامثال ذلك بين النيات الموجودة في
القلب التي يمتنع بها اللطيق وقد قال تعالى
قل تعلمون الله يد بيده والله يعلم ما في السموات
وما في الارض والله بكل شيء عليم وقال طائفة
من المتلفين في قوله تعالى انما نطقكم لوجه الله قالوا له
يقولون الله بالسمعهم وانما علم الله من قلوبهم وما يعلم
فلا يدري النبي في القلب بالانواع وامثال
التلظظ بها شرعا فهل يكره او يمتنع فيه نواع
المتأخرين واما الجهر فمتنكر مكره من غير
غير مشروع باتفاق المتأخرين وكذلك تكبيرهما وسبح
في ذلك الامام هو الماشور والمنفرد وكل هو ولا
يشرع لاحد منهم ان يجهر بلفظ النبي ولا يكره
باتفاق المتأخرين بل يشهدون عن ذلك بل جهر المنفرد
بالقراءة اذا كان غير اذنا لغيره لم يشرع له كما خرج المولى

انه عليه وسلم على ما يريد وهم يصادون فقال ايها الناس كلهم
ينبغي ان يتقوا الله فلا يخفون بعضكم على بعض
بالفرقة واما المأموم فتشدد الخافضه بانفاق المدين
لاكن اذا جهز ايماننا بشي من الدهر فلا يابس طالما
اذا اسعهم احيانا الايدي بصلوات الله فقد ثبت
عن ابي قتادة انه اخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يرا
صلاة الظهر والعصر فيهم الاية ايماننا وقد
ان من العباد المأمومين من جهز بعضهم اقتناع
الصلاة وعند رفع رأسه من الركوع ولم ينكر الصلاة
ذلك ومن اسره على طيب الدعوت فبينهما فانه ينبغي ان
يقربوا بقرعة او برفقة وانما له من مثل
ذلك ومن ينسب الحق وسئل انه صلى الله عليه وسلم الناطق
خطا فانه يفرق فان لم ينسب عوقبه ولا عمل لا يبد
ان ينكروا في الدين بلا علم ولا يعين من شكك الذين
بلا علم او ادخل في الدين ما ليس منه وانما
قول القائل كل من جعل بينه وبين ما يشي هي كلمة عظيمة
حسب ان يعتاب قائلها فان تاب منها والاعوت
بل الامرار على اعتقاد مثل هذه الكلمة توجب القتل
ليس لا يجد ان يجعل الدين الا ما

ويعرفون
الدين

ما شرع الله ليرسلوا دون ما تشبهت و بهواه ومن
اضل من اتبع هواه بغير هدى من الله وان كل من
ليضلون باهوايهم بغير علم وقول تعالى ولا تتبعوا
فيلكون شيئا منه ولا تتبعوا هواهم ولا تتبعوا
من قبلهم اضلوا كثيرا وقلوا عن سوء التسلل
من اتخذ الله هواه انا انت تكون عليه وكذا
ان اكثرهم يجهلون او يضلون انهم الاكاذيب
بل هو اضل بيلا وما قال فلا يدرك لا يومنون حتى
يحلوا نيا شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما نصب
ويقله اتلما وقد روي عنه صلى الله عليه وسلم انه قال الذين
فشي بيده ولا يؤمن احدكم حتى يكون هواه نكرا
لا حيث به وقد قال تعالى الم توب الى الذين
انهم امنوا بما انزل اليك وما انزل من قبلك
ان يحاكموا الى الطاعة وقد اجروا ان يكفروا
بديونهم الشيطان ان يظلمه ضللا بعيدا اذا
قال لهم تعالى الى ما انزل الله والى الرسول رايت
المناقضين يصدون عنك صدودا وكان تعالى للمص
شرعوا لهم من الذين ما لم ياذن به الله وكان تعالى للمص
كتاب انزل اليك فلا يكن بصدرك حرج منه لشدة

وذكر في الحديث
تبعوا من دونه اوليا قليلا ما تذكرون وقال تعالى
ولو اتبع الحق أهواهم فلتفوت السموات والارض
ومن فمن وانما هدى الله القوم الذين يشاء
على بعد ان يتبع الحق الذين يختاره به رسوله ولا
تعمل دينا تبعا لهواه فيضل عن سبيل الله والله اعلم

واجاب عنها الشيخ الامام العالم العاقل
فاض القضاة بدمشق المرحوم جمال الدين ابو الوهب
ابن عمر الثاني الذي عرف عنه انه الموفق اليه
المعتبرة في الصلاة وجميع العبادات عملها القلب
ولا يظهر عدم النطق بها على لونه في قلبه الطاهر
وشرح لنا انه الى العصر فلا يلقى النطق بها مع غفلة
القلب وانما انصب بعض اصحابنا شاعرة اللسان
القلب من غير جهل وقد شد صاحب الانصاح
ما نقله عن بعض اصحابنا انه لا بد من النطق بها
في الصلاة وهو خلاق قول جمهور الاصحاب واما الجهد
بها وبالقرائة خلف الامام فليس من التشنج

بد

بل مكرهه وان حصل به تشويش على المصلين محرم
ومن قال في الجهر بلفظ التبع من المشقة فهو عظمي
ولا يعمل له ولا لغيره ان يقول من الله تعالى
بغير علم ولا يجوز لاحد اعانة من قال في الجهر
علم فان اعتقد ان هذا هو الدين فقد كفر بالله
تعالى وبرسوله فينتاب فان تاب والافتل
والله اعلم

واجاب عنها الشيخ الامام شمس الدين ابو عبد
الله محمد بن ابي القاسم التونسي لما امكن الله من
النيب من اعمال القلوب كالجهر بها بدعي في كل
من التشويش على الناس وكذلك الجهر بالقرائة
يخرج عن ذلك ويلزم بالاتباع للسنة وانكاره
على المنكر عليه جهل ودعوى باطلة وقوله كل من
يعمل في دينه ما يشق فهذا امر شنيع يتعارف
الكفر واتباع الهوى ونسائه الهدى والعصاة العلم
واجاب عنها الشيخ الامام العالم العاقل اعلاي

الذين ابرأ لعلماء الشافعي اظهره لا يشع كعده
 الرخصات ولا اجماعية النبي وانما المنطق بها
 من غير تشويش فلا بأس به اذا كان مطابقا للقول
 ولا يشترط ولا يصح وقوع الصوت به مع التشويش
 على المصلين حرام اجماعا ومع عدمه جازم
 فان صدق به الريا كان حراما من جهين كغيره من الخيبر
 والمكر على مصديه ونقوبه على وتعتق
 دين الله تعالى اعتقادا اكثره وغير اعتقادا بعبادة
 ولا على تركه كل واحد ودينه خصوصا اذا كان
 يتوهمه وعله مخالفت للشيء ان يحصل على من يمكن
 من زجره وتعميره كدعة وتعميره ولم يفعل
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عن احد من اصحابه
 ولا عن احد من يتدبر به من علماء المسلمين واصول
 الدين خروج في جميع الاطراف العبادية وغيرها عملها
 القلب وهل يشترط مقارنتها لاول العبادات
 بمعنى انها جزء العبادية اول لا يشترط ذلك
 ونسبها شرطا لعمدة العبادية فلا يضر تقدمها
 بلها فترتب التامع وجه اوله الاول وقد ذهب بعض



اصحابه وطاعة من العلماء الشافعي من جعل النبي على
 ذكره لا الاستفاح فله غير صالح بان حاد
 ابن جليل في ما رغبه الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 نبيد اعلم وانني باخوان والحرام معاذ قال
 معاذ العمل الصالح والاخلاق شتلا على فكل
 والنية والصدق والاربعه نبيي صالحا
 على لم يتفق على هذه الاربعة نبيي العلم ولا
 ونيه هذا الرجل لبيت على رفق العلم ولا
 تصدق بها الصدق على متنفذ ولا اظن نبياه
 تعاني والله يعلم المفيد من المصالح ثم انقل

التيميم في النوع على البخاري

مناه في النبي ايضا والاعتدال في الطهر
 غسل شح الا سلام ابو العباس احمد ابن تيميم عن رجل
 يغسل اطرافه فوق الخشبات فاذا اتى المحراب
 سجادته تحت قدميه وينقل من باب المحراب
 فانكر عليه بعض الناس وقال له ان كان تعلم هذا المكان
 نجاسته فلا يجلس لاحد ان يصلي نبيي يظهر ثم قبله

ولا يجوز البهرا باسمه في الصلاة ولا امر به النبي صلى الله عليه وسلم
تقال محمد انه ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم ولا امر به لكن
ما هي عنة ولا تبطل صلاة من جهر بها ثم انه قال ليس
بدعة حسنة وبدعة سيئة واخرج ما رواه ابن
ابن عمر بن عبد الله بن مسعود ولا ناس من الصحابة ولا من
التابعين عليها واما ما نقله ابن عمر بن مسعود
الخلق الراشدون بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقد اجازوا ما يقولون ويفعلون وقوله ولا تبطل صلاة من
جهر باسمه في الصلاة وغيره في مثل ما ذكره المشركين ام لا

احمد بن محمد بن الجواب اما الجهر باسمه في الصلاة من الدعاء
التي ليس من الدعاء الجهرية وهذا متفق عليه بين المسلمين
لم يقل احد منهم ان الجهر باسمه في الصلاة لا بدعة
حسنة بل قال ذلك فقد خالف سنة الرسول صلى الله عليه وسلم
واخرج الامة الاربع وعشرون وقابل هذا ائتناب
فان باب ولا عوتب بما يتقنه وانما تنازع الناس في
نفس اللفظ بما سوا فعله في حق ام لا على قولين والصواب
انه لا يتقنه المتلفظ بها فان النبي صلى الله عليه وسلم
لم يجهروا بلفظها ولا يجهروا بها لا امر ولا جهرا

والعامة ان التي شرعتها النبي صلى الله عليه وسلم لا بدعة
ليس لاحد تغييرها ولا احداث بدعة منها وليس
لاحد ان يقول ان مثل هذا من البدع الحسنة
مثل ما احدث بعض النصارى لاحداث بدعة الصديقين
والذين احدثت منهم مروان بن الحكم فانكر العامة
والناس بعضهم باجتناب ذلك هذا وان كان الاحداث
الله لا يبدع الا شره في السنة وكذا لما احدث النصارى
اجتنابا عن اتباع غير الشرع مثل الاجماع على صلاة

تعيينه اول ليلة

وليلة النصف من شعبان فانكره كل علماء الملوك وال
احداث ناس صلاة سادسة يجهلون عليها
الصلوات الخمس لان ذلك عليهم المليون واخذوا
على ايديهم واما قيام رمضان فان رسول الله صلى الله
عليه وسلم سنة لا يتعدى صلى بهم جماعة عده
ليال وكانوا على عهده يصلون جماعة وقرآنا
لاكن لم يداوموا على جماعة واحدة ليل تقرب منهم
فلا مات النبي صلى الله عليه وسلم استقرت الشريعة فلما كان
عمود من امره عده جمعهم على امام واحدة وهو ابى بن



كتب الذين جمع اناس عليها بالمرور من الخطايا ما اراد
 وشهدوا من بعده هو من الخطايا الراشدين حيث يقول
 على اسطبه وسلم عليكم بشئ وسنه الخطايا الراشدين
 واليهوديين يعلون حضورا عليها بالتواجد **بعض**
 الاطراف من لادنيا اعظم في القوة وهذا اللان فعلة
بعض لعدة فان نعت المبدية هذه
 فانها بوجه من القوة لكونهم فعلوا ما لم يكونوا يفعلون
 في حال ظهورهم على اسطبه وسلم يعني من الجوع والحر
هذه وهي سنة من التوراة من التوراة وهنالك
 اخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب والجزائر
 واليمن واليهامة وكل البلاد التي لم يبلغه ملكان من
 والروم من جزيرة العرب وحصن الجمار كما لكونه
 والجمرة وجمع القرآن في نصيب واحد وهو الذي
 والاذان الاول يوم الجمعة واستقامت من يعلى بالناين
 يوم العيد خارج المصير وهو ذلك كما شئت الخطايا
 الراشدين لانها **بعض** سنة بالمراسم ورسوله
 وهو سنة وان كان في اللغة يسمى بوجه وانما الجهر
 باليه وتكريرها بوجه **سنة** لبيت سعة ولاظناه
 المسلمين لانها لم يكن يعطها رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الراشدين وهكذا كما ذكره من الوردية

قال

مثل مثل العبد اكثر من ثلاث مرات والامتناع من
 الصلاة على حق المصعد وهو ذلك هو ايضا من عباد
 وصلاة ما يتقرب المسلمون لغيره من شدة ولا طاعة
 ولا تربية ومن يعاد ذلك على انه عا دة وطاعة فانه
 يقوى من ذلك فان امتنع عن ركعتي ذلك الاخذ كان عزمه
 عن يقرب الناس على الصلوة **بعض**
 ان جاعة من الصلوة فطوره لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
 وسلم انه فعلة وداوم عليه لكن لما كان ذلك من الصلوة
 صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد علم
 بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد المغرب حتى يطلع الفجر
 كان عمر يقرب منه من فعل هذه الصلوة فمنها من
 المتدبرين في الطهارة والصلوة والنية بوجه
 باتفاق المسلمين في الاولى والجزء والله اعلم حاله اذا اخذ
 المتخوض في صلواته ان كان غالما بطلت صلواته لانه خالف
 سأل في الفضاة والقدر ما تقول الباء اية المسلمين
 جماعة اختلفوا في قضاء الله وقدره وخيره وشره
 منهم من تركوا على ان الخير من الله تعالى والشر من النفس فان
 اتفونا ما هو من اجاب يقول رضي الله عن مذهب أهل
 السنة والجماعة ان الله تعالى خالق كل شئ وربهم ومليكه
 لا رب غير الله ولا خالق سواهم ما نشا كان وبالهم بنا



المشركين ومن نظر الى الامم واليهي وكثير من النصارى
والقدر كان منكم المبرين ومن لم يهدا وهذا
فاذا اهلين الله الله تعالى انما انتم من الله
ان ذلك يقضاه الله وقدره من المؤمنين فان
عليه السلام لما اذنت في ايات ما قضاه وكنهه
واليمين اذ اخرج بلمته استوفاه من ايات كان
ومن امره واخرج بالفتنة كان ايليتا فالتفت
ابا القاسم والاشرف بقصود عديدهم ايلين
ان يهدوا الى الصراط المستقيم من الاذن انعت عنهم
التبيين والهدى بين الشهداء والعلمين
سأله فبين يقول ان الطريق الى تعالى عدد انظار الخلق
هل هذا صحة ام لا الجواب ان اراد بذلك
الاعمال الشرعية الموافقة للكتاب والسنة كالحق
والزكاة والصدقة والبر والجهاد والذكر والقيام
وغير هذا من اعمال البر الموافقة للكتاب والسنة
فهذا صحيح وان اراد الى غير هذا المعنى فليس كذلك
واعلم

المشركين ومن نظر الى الامم واليهي وكثير من النصارى
والقدر كان منكم المبرين ومن لم يهدا وهذا
فاذا اهلين الله الله تعالى انما انتم من الله
ان ذلك يقضاه الله وقدره من المؤمنين فان
عليه السلام لما اذنت في ايات ما قضاه وكنهه
واليمين اذ اخرج بلمته استوفاه من ايات كان
ومن امره واخرج بالفتنة كان ايليتا فالتفت
ابا القاسم والاشرف بقصود عديدهم ايلين
ان يهدوا الى الصراط المستقيم من الاذن انعت عنهم
التبيين والهدى بين الشهداء والعلمين

سأله فبين يقول ان الطريق الى تعالى عدد انظار الخلق
هل هذا صحة ام لا الجواب ان اراد بذلك
الاعمال الشرعية الموافقة للكتاب والسنة كالحق
والزكاة والصدقة والبر والجهاد والذكر والقيام
وغير هذا من اعمال البر الموافقة للكتاب والسنة
فهذا صحيح وان اراد الى غير هذا المعنى فليس كذلك
واعلم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 سألته في تأخير الصلاة عن وقتها سئل الشيخ
 الإمام العالم العامل العلامة أبو العباس محمد بن يعقوب
 بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن أبو القاسم بن زياره عنه عن قوام
 بوجوه صلاة الظهر والعصر في يوم حرين ويوم حزين
 الحراري بعد طلوع الشمس ويقولون انهم اشغال المذبح
 والحرف ونسبة ذلك من الصنایح اذ ان عليهم جنازة حتى
 يغتسلوا فهل لهم ان يفعلوا ذلك ام لا الجواب لا
 الحمد لله لا يجوز لاحد ان يؤخر صلاة المنادى الى الليل ولا
 يؤخر صلاة الليل الى النهار لشغل من الاشغال المحضه
 لحرف ولا لصناعة من الصناعات ولا غير ذلك ولا يلجأ
 ولا عاصيه ولا غير ذلك بل المأمنون عليهم يتفنون على ان عليه
 ان يعمل الظهر والعصر بالنهار ويصل المغرب طلوع الشمس
 ولا يترك ذلك لصناعة من الصناعات ولا لشغل من
 الاشغال متى اخرجوا لصناعه او لشغل حتى تغيب الشمس
 وحسب عتوبته بل يجب قتله عند جمهور
 العلماء بعد ان يشتاب فان تاب والتم ان يعلى الوقت

الزم

الزم بذلك وان قال لا اصل لا بعد خروج الوقت فانه
 يقبل وقد ثبت في الصحيحين من النبي صلى الله عليه وسلم
 انه قال من فاتته صلاة العصر وكان في صلاة ركعتين
 وفي الصحيح عند من صلى الله عليه وسلم ان قال من فاتته صلاة العصر
 فقد حبط عمله وفي رواية اخرى المدين من الغيبه
 لعمران الخطاب يوم الرعدة انه قال ان يتوخطا بالليل او يمشيا
 بالنهار وحقا بالنهار لا يقبله بالليل والليل لا يقبله
 كان اخر صلاة العصر يوم المندق لا شغاله بها
 الكفار نصلاها بعد المغرب فانزل الله تعالى حاققوا
 على الصلاة والصلاة الا تسفل وقد ثبت في الصحيحين ان
 الله عليه وسلم انه قال الصلاة الوسطى صلاة العصر
 فلهذا قال جمهور العلماء ان ذلك التاخير
 تشويع بغير الاية فلم يجوز تأخير الصلاة حال القتال
 وهذا مذهب مالك والشافعي واحمد بن حنبل
 احمد روايه اخرى انه تخير حال القتال بين الصلاة وبين
 التاخير وذهب ابن حنبله يشغل بالقتال ويصل بعد
 الوقت واما تأخير الصلاة لغير جهاد لصا
 او زراعيه او صيد او عمل من الاعمال وخو ذلك فلا يجوز
 احد من العلماء بل قال الله تعالى فويل للصلين الذين هم عن

صلاة ثم شامون قال طائفة من العلماء هم الذين يؤمروا بها
عن وقتها وقال بعضهم هم المؤمن لا يؤدونها على الوجه
المأذون به وإن صلاها في الوقت وقال ابن عباس هم
المؤمنون يتركون الصلاة إذا عابوا عن الناس ويصلونها
بما العلاء إذا حضروا وقوله عز وجل فويل لهم من عبادة
لهم وموادى بهم تشعبوا بهم ولو تركوا ذلك لكانوا
فاسقين فعدم الأدب وهم يظنون ولو تركوا الصلاة
لقلوبهم على الله وسلم العبد التمسها في حشورهم
تركها فقد كفره فتأخر الصلاة عن وقتها تأخير
باتفاق العلماء فإن أهل التحقيق سلكوا تأخير
صلاة الليل المنهار صلاة النهار إلى الليل فذلك
تأخير شهر رمضان إلى شوال من كان أصلي الطهارة
والعصر بالليل فهو باتفاق العلماء منزلة من حاله خير
شهر رمضان وأصوم شوال وإنما يعذر التأخير
للتأيم والناسي كما كان صلى الله عليه وسلم من نام عن صلاة
نسيها فليصلها إذا ذكرها فان ذلك وقتها لا كمنارة لها
الاذن ولا يجوز تأخير الصلاة عن وقتها لا جناية
ولا حدة ولا نجاسة ولا غير ذلك بل يصل في الوقت يجب
حاشية فان كان محدثا أو عدم الماء أو خاف

الضرر باستنائه ليقيم ويصل وهكذا المنيب يتم
ويصل إذا عجز عن الماء أو خاف الضرر باستنائه
لمرض أو كبر أو كذا إن كان خائفا لا يبعد
أن يزلزلها صلى في الوقت يجب جالب وكذلك العريان
يصل في الوقت نريا فأولا يجوز تكاثر في جعل بعد الوقت
في تأيم وهو كذا المرين يميل على سب حاله الوقت
كانا في السهل على المرين لعمران ابن خنيس صل قائما فان لم
تستطع تقاعدًا فان لم تستطع على جنب كما مرين
العلماء يصل في الوقت قائما وقاعدًا دخل جنب إذا كان
يزيد في مرضه ولا يصل في وقتها من الوقت
قائما وهذا كله لأن فعل الصلاة كان صيام شهر رمضان واجب
أو كذا ترايض الصلاة كان صيام شهر رمضان واجب
يزد وقتها لبيت لا حيدان يخشوه عن وقتها لكن يجوز الجمع
بين الظهر والعصر بعزته وبين المغرب والعشاء بتزكته
باتفاق الملين وهكذا كل الجمع بين المغرب والعشاء وبين
الظهر والعصر عند كثير من العلماء للنسب والليل
ويعجز ذلك من الأعداء وأما تأخير صلاة الليل في
النهار وتأخير صلاة النهار إلى الليل فلا يجوز ولا يفتن
ولا يرضى ولا تشغل من الاشتغال ولا لصناعة من الضمان
باتفاق العلماء بل قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه



المصلائين من العباد لكن للتأخر ان يصل ركعتين
ليس له ان يصل رجا بل لو كان تجزى المسافر من
لغير اتفاق العلى ومن قال انه يجب على المسافر
ان يصل رجا فهو موزله من قال انه يجب على المسافر
ان يصوم شهر رمضان وحدها فان مخالف
لابح المثلين في شيا فانه ان كان ثابت والاقبل
والمتلون يخفون على ان المسافر اذا صام الرجا عيب
ركعتين والرجا ركعتين والمغرب ثلثا وانظر شهر رمضان
وتضاه اجزاء ذلك وانما الامام في العاظم قال
ادعى رجا نقيه نزع شهوات بين العاظم قال
لا يخبر ذلك ظلم بغيره ان يوحى الصوم باتفاق
المكثر وليس ان يوحى الصلاة عن وقتها باتفاق المسلمين
والى ان يراه ان يوحى الصوم باتفاق المسلمين وليس ان
يوحى الصلاة باتفاق المسلمين وهذا ما بين ان يقال
على الصلاة وقتها او كذا من الصوم وفيه قال تعالى
خلف من بعدكم خلف اضعوا الصلوة وآتوا
التهورات فتون يلقون غنا قال طائفة من التفت
اضا عنها تاخيرها عن وقتها ولو تركوها لكانوا كفارا
وقال على بن ابي طالب وسلم ستكون بعدى امراء يوحرون

المصلاة عن وقتها فصلوا الصلاة لوقتها ثم اجعلوا
صلايتكم معهم نافلة وليصدا القبول لعل على من
الرجل اذا كان عريانا سئل ان يمشى بهم الى المسجد
او غسلت ثيابهم القطاع فانه يعلق بعد الوقت
عريانا وان كان يعلم انه بعد الشيا بعد الوقت
فانه يعلق الوقت من يانا بالمسافر اذا علم ان
صلى بالنيم في الوقت وهكذا الجنب والى
اذا عدم الماء صلى بالنيم ولا يصوم ولا اذا
عليه باتفاق الا بعد الاربع وعشرين يوما فانه
كانا لبرد شديد ان كان ان اغتسل من صوم
ينبهم ويصلى الوقت ولا يوحى الصلاة حتى
الوقت ويصلى بعد الوقت باغتسال وظهر العلم
الذي صلى به عليه وسلم الصلوة الطيب في الماء
ولو لم يجد الماء بعد شين فاداد جئت الماء
فنته يشوب فان ذلك خير وكلما يباح بالماء
يباح بالنيم فاذا نيم لصلاة فريضة قران
داخل الصلاة وخارجها وان كان جنبا من اقطع
عن الصلوة بالنيم فانه من جنب اليهود
والنصارى فان النيم انا يوحى لا يوحى على
وسم خاصته كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فضلا على



الناس ثلثين جعلت صفونا كصفون الملائكة وجعلت بنا
الارض سجدا وجعل نورها طهورا وجعلت لنا في الارض سجدا وطهورا
كل واحد قولي ربي لنجد جعلت لي الارض سجدا وطهورا
كما ياردن من اتي دركته الصلاة فعنده سجدة وطهوره
نادا اعلان عليه بحاشية ربي عنده ما يرضيها به في كل وقت
وعليه انما هي مما صلى على من المطاب ومن اياه عند جرحه
يشفت دما ولم يوحى الصلاة حتى يخرج الوقت فتم بعد
الانوارا بكتا نقلا بغير انما وقيل بغير فيه ويعيد قبل بغير
فيه ولا يعيد بعد مع اقوال العلي فان الله تعالى لم يامر
المعبدين بغير من الارض من الارض لم يفعل الواجب الذي
يقدر عليه في المرة الاولى مثلا ان يبطل بلا طهارة بغير ان يعيد
الصلاة كما قال الله تعالى في الامر ان يرضى بغير ان يبطل
وكل ذلك من نسي الطهارة وجلا بلا وضوء فعليه ان يعيد
كما امر النبي صلى الله عليه وسلم من توضع ترك لمعة من قومه لم
يأخذها الماء ان يعيد الوضوء والصلاة فانما من فعل
ما امر به بنسب قدرته فقد قال الله تعالى فانتموا الله
ما استطعتم وكان على الله وسلم اذا امرتكم بما امرتوا
منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شيء فدهوه فمن كان
مستيقظا في اول الوقت والماء بعد ان لا يدركه الا

بغير ان يعيد الصلاة

بعد الوقت فانه يصالح الوقت بالنسبة بانفاق العليل
وهذا اذا كان البرد شديدا يضر الماء البارد ولا
يملكه الاوقات الى الحكم او تحزين الماء حتى يخرج الوقت
فانه يصالح الوقت بالنسبة بالسرعة والرجل يركب ذلك
فانما يصالحها ما جئنا ولم يكن لها الاعتقال حتى يخرج الوقت
فانها يصليان في الوقت بالنسبة بالسرعة والرجل يركب ذلك
انقطع منها في الوقت ولم يكن لها الاعتقال الا بعد
خروج الوقت بيمين فصلت في الوقت ومن هنالك
الصلاة بعد خروج الوقت بالماء خيرا من الصلاة في
الوقت بالنسبة هو زمان حاله واذا استيقظ اخر
وقت الفجر فان اغتسل طلعت الشمس جمهور العليل
عنا يقولون يغتسل ويصلي بعد طلوع الشمس وهذا
مذهب ابي حنيفة واذا نسي واحد واحدا الغوابين
مذهب مالك وقال القول الاخرين ينعم ايضا هنا
ويصلي قبل طلوع الشمس كما تقدم بذلك المسائل لان الصلاة
في الوقت بالنسبة خيرا من الصلاة بعد الاعتقال والصح
عنا قول الجمهور لان الوقت هنا هو حق النائم هو من
حين يستيقظ كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من نام عن صلاة او
نسيها فليصليها اذا ذكرها فان ذلك رخصتها فان الوقت
هو حق النائم من حين يستيقظ وما قبل ذلك لم يكن وقتا



في حقه فاذا استيقظ قبل طلوع الشمس لم يكن الاستئذان
 والصلاة الا بعد طلوعها فقد علم على الصلاة في وقتها
 ولم يقو نفا عن وقتها في حقه علاوة من استيقظ اول
 الوقت فان الوقت في حقه قبل طلوع الشمس فينبغي له
 ان يغتسل الملاءه وحدها في صلاة مذكورها
 فانه يغتسل حينئذ ويصل في اي وقت كان وهو
 اول الوقت في حقه واذا لم يستيقظ الا بعد
 طلوع الشمس كما استيقظ اصحاب الموكب في صلاة
 فانما مروا عن الصلاة علم حينئذ فانه يصل بالطهارة
 الكاملة وان احرما الى حين الزوال فاذا
 تدرأه كان حيا فانه يدخل الحرام ويغسله
 وان احرما الى حين قرب الزوال ولا يصل هنا
 بالبحر ويثبت له ان يتفق عن المكان الذي
 نام فيه كما نقل المولى عليه السلام هذا مكان
 عن المكان الذي ناموا فيه وقال هذا مكان
 حضرنا فيه الشيطان وقد نص على ذلك احمد وغيره
 وان صلا فيه جائز صلاة وان قيل الفرق
 ههنا بين قضاء او اداء قيل الفرق
 بين التفتين هو فرق اصطلاح لا اصله

في صلاة الله ورسوله فان الله تعالى من جعل الصلاة
 في وقتها قضاء كما قال تعالى في سورة الجمعة فاذا قضيت
 الصلاة فامسوا الى بيوتكم ولا جناح عليكم ان تنصروا
 نادوا قضيت مناسككم فاذا كرموا الله كذا حرككم
 اباهم اذ اشهدوا بكم انهم من لا يفعلون
 الا في الوقت في الضمان لفت القرب هو ان كان
 المشي كما قال تعالى فتصا من سبع سموات الى ارضها
 وانتم من جعل العيب اذ هو كامله فقد قضيت
 وان تعلمنا في وقتها وقد اتفق العلماء فيها على انه
 لو اعتقد بغيره بقاء وقت نواها اذ ان تبين له
 انه صلى بعد خروج الوقت تحت صلاة ولو اعتقد
 خروج وقتها فنواها قضاء تبين له بقاء الوقت
 اجزائه صلواته فكل من فعل العباد في الوقت
 الذي افر به اجزائه سواء نواها اذ او قضاها بهم
 تصح سواء نواها اذ او قضا اراد القضاء
 المذكور في القرآن والمبايم والمناسك اذا صلبا وقت
 المؤثر والابتداء فقد صلبا في الوقت الذي امر بالطلاة
 فيه وان كان قد صلبا بعد خروج الوقت المشروع لغير ما فهم

في الصلاة في وقتها قضاء كما قال تعالى في سورة الجمعة فاذا قضيت الصلاة فامسوا الى بيوتكم ولا جناح عليكم ان تنصروا نادوا قضيت مناسككم فاذا كرموا الله كذا حرككم اباهم اذ اشهدوا بكم انهم من لا يفعلون الا في الوقت في الضمان لفت القرب هو ان كان المشي كما قال تعالى فتصا من سبع سموات الى ارضها وانتم من جعل العيب اذ هو كامله فقد قضيت وان تعلمنا في وقتها وقد اتفق العلماء فيها على انه لو اعتقد بغيره بقاء وقت نواها اذ ان تبين له انه صلى بعد خروج الوقت تحت صلاة ولو اعتقد خروج وقتها فنواها قضاء تبين له بقاء الوقت اجزائه صلواته فكل من فعل العباد في الوقت الذي افر به اجزائه سواء نواها اذ او قضاها بهم تصح سواء نواها اذ او قضا اراد القضاء المذكور في القرآن والمبايم والمناسك اذا صلبا وقت المؤثر والابتداء فقد صلبا في الوقت الذي امر بالطلاة فيه وان كان قد صلبا بعد خروج الوقت المشروع لغير ما فهم

ذلك معاً باعتبار هذا المعنى فكان في لغة ان النماز على
 العبادة بعد فروع الوقت القدر شرهما للعموم وسلك
 التسمية لا تقرب ولا تنفع وبالجملة فليس لاحد ان يفتل
 سقط عنه نعل الصلاة بزوقها تحت يوحى صلاة
 النهار الى الليل ولا صلاة الليل الى النهار بل لا بد من نعلها
 في الوقت لكن بجلب جارية كما تقدمت في نيلها
 فيمنع ذلك كما عرفت سقط عنه ولكن يجوز له ان يلبس
 صلابي النهار وبين صلابي الليل عند الصلاة يجوز
 الجمع للشارع اذا اجذبوا الترتيب عند ما كان الظاهر في واحد
 ويجوز للشارع الثالث عند الثاني وهو لا احد الروايتين
 عند ان يجوز في الرواية الاخرى عنه وهو قول مالك وفعل
 الصلاة في وقتها كوني للجمع اذا لم يكن عليه كونه
 بخلاف العصر فان صلاة ركعتين افضل من صلاة اربعاً
 عند جامعنا العليا فلو صلوا في اربعين اربعاً
 يجوز صلواته على قولين والصلوة عليه ولم كان
 جميع اسناره يصلي ركعتين ولم يصلي في الفجر اربعاً
 قط ولا ابو بكر ولا عمر واثنان الجمع فانما كان يجمع بعض
 الاوقات اذا اجذبوا الشرا وكان له عذر شرعي

كما جمع بعرفة ومزدلفة وكان يجمع في منى وسواك
 اجابنا كان اذا ارتحل قبل الزوال اخرا الظهر
 الى العصر ثم صلاتها جميعاً وهذا ثابت في الصحيح
 واما اذا ارتحل بعد الزوال فتدبر في صلاة كان
 يصلي الظهر والعصر جميعاً كما جمع فيها يعرف
 وهذا معروف في الحسن وهذا اذا كان لا يزال
 الا وقت المغرب كما كان يعرفه لا يفيض عن عرف
 الشمس واما اذا كان ينزل وقت العصر فانه يطيلها
 في وقتها فليس العصر كالمجمع بل العصر سنة راتية
 واما الجمع في ركعة واحدة كما روي عن سواك من
 العامة من يجمع العصر فهو جاهل بتدبر رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وياتي قول المسلمين فان سئل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقت بينهما والجماعة
 اتفقوا على ان احدهما سنة واختلفوا في وجوبه
 وتنازعوا في جواز الاخرى فان هذا من هذا
 وادفع المذاهب في الجمع بين الصلواتين مذموم الامام
 احمد فانه نصر على انه يجوز الجمع للرجوع والتفعل الحديث
 روي ذلك وقال القاسم ابو يعلى وغيره من اصحابه
 يعني اذا كان له شغل يبيع له قول الجمهور والجماعة



خازنه اجمع فهو غده و غدها لك و طائفة من اصحاب
الشيعة اجمع اليهم من يجوز عند الثالث اجمع للمفسر
من الغرب و المعتاد و في صلاته العبادت و بينهما و يجوز
بما مر برف اجماع اهل الجمع للوجوه و لا يخفى ان
المارده و يجوز ذلك للبرهان ان جمع اذا كان بين شيئين
غنى عن الشرح بوقت كل صلاة نعم عليه له و منها ما
لا يجمع و الفقيه يفتقر اليه فان جهدهم لا يفتقر
اليه و هذا مذهب مالك و ابو حنيفة و في القولين
مذهب اهل عليه يدل نصحيح و اصول و في الثاني
و طائفة من اصحاب اهل انهم يفتقر اليه و في القولين
هو الذي يدل عليه سند و قول اهل علم و في هذا
كل دين الاسلام و ما كان ما كان بها الزنا و لو ان
الطائفة و اهلها انما هي التي يتعلمون علم و انهم اسلم
اربعه و احده و انما فيكم ما تصحون و ما لا يخفى من اهل
ما و ما به نوحا و الفرس او جبالين و ما و صيابه ايرهم و سويهم
ان اتبعوا الدين و لا تتعرضوا فيه كقول المتروكين ما لا يجوز له
و قال في قاتم و جعل للدين صنفا فظهر انه في حق الناس
عليها لا بتبديل الخلق انه ذلك الدين القيم و لكن اكثر الناس
لا يتعلمون و في العاصم من علمهم عن النبي صلى الله عليه و آله قال
سماض الانبياء شيئا واحد و هذا منوط بربو الله و احده انه
اعلمهم و اهلها


صالحه الذمات كان لا بد منها اليها من الظواهر و طائفة من اصحاب
تحدثت ما يشهد من اهلها الا ان اول من حدثت عن ذلك من اصحاب
الاصحاب من يدين عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم و في كتاب
مروا به و ان من عقاب من يدين عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم
منه و عليه و سلم و ان من عقاب من يدين عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم
انما يوجب الله و ان من عقاب من يدين عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم
عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم و ان من عقاب من يدين عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم
اذا جلس الرجل الهواه فلم يفرح بالانكسار و فصل ما حسن لشواهده و يقول ان
صلى الله عليه و سلم انما انتم من بني اسرائيل و ان من عقاب من يدين عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم
عنان فرح عن يمينه و ان من عقاب من يدين عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم
رسول الله صلى الله عليه و سلم قال رسول الله صلى الله عليه و سلم
انا الانبياء من الماء و من عقاب من يدين عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم
قال اظلمت عليكم رمى من الهامير من زوال الاضواء فقال انصارهم و اخبروا
الذي لا يدينون اهل من الماء و ان الهامير من زوال الاضواء فقد دعت الضلال
ان قال ابو موسى فانا استفيعكم من ذلك فقلت يا شاذي عن علي بايعهم من زوال الاضواء
فقلت يا اماء ادبوا للذين ان يريد ان يبايعكم فانا انما اريد ان يبايعكم
لا نشأ ان نقاتل من ما كنت سابقا عند امك النبي و لنك فانا انما اريد ان يبايعكم
الفضل فان على الحبيب سخطت قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم اذا جلس الرجل بين شيئين
الاربع و من الختان الختان فقد وجب الفضل و النجاس و ما جمعها من اهل
رضى الله عنه ان يبايعهم عليه و لم كان اذا جلس الرجل بين شيئين فخير ما
فقد و صيابه الفضل يتقوى عليه و من سندا ان من عن ابي القاسم عن ابي بصير
عليه و سلم قال اذا جلس الرجل بين شيئين فخير ما جمعها من اهل
سخطت عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم انما يتقوى عليه من شيئين فخير ما
وهذا ما مر في كتابه يوم جيب و حكوم انما اهله و كل من يبايع النبي

بما

بما



كتاب في تفسير النجاة في الحج والعمرة
 اجرد من شدة وتشدده وتشفيره ويعود باسم من يتروك
 انقضاء من شيان ايمان من هو الله فلا يظلم من ظل ولا
 عادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد
 ان محمدا عبده ورسوله وعلى الله طمعه وسلمت لها هذه
 سائل فكثر الاختيار اليها فيلعبها فيم التماس
 ابو القاسم احمد بن عبد المطلب بن عبد المطلب بن عبد
 ناجات عنها وقررت عليه وسيت يتبرك من لادباب
 الفرزدقان وهذا استعدا لتوال ما تقوت انظر ايها
 وما به عنهم في المرأة اذا كانت بعيدة من الحمام وطبها
 الغسل وتخشى الاعتقال في البيت لم يدخلها ان
 كان الزوج متعده من الحج لغيره على المرأة من الاعتقال
 واستعمال الماء هل يباعد الحج وتقيم الزوجه او يتحل هو
 ذكر واذا اراد الحج بوجهاها هل يجوز لها ان تذهب
 الطهر والعصم سبقا وتدخل الحمام ام تدخل وتغتسل وتصل
 في الحمام بالغسل وهل يقفرا لهم وعن الغسل الى وضوء
 لا وايضا يقدم على الاخر وما من بين الصلوات يتم
 واحد واذا ظهرت المرأة من الحيض وعجزت عنها عن



الغسل يتم غسلها هل يباعد الحج عليها صلوات ذكر اليوم
 الذي ظهرت فيه من اخرة او اللله ومنه حتى
 هل يتم لم يخرج على الحج وهل يشرع من الحج لاجل الحج
 او التيمم وبعض الاعضاء تدبح عن ايمان
 ايها وهل يجوز للمرأة شح الزوج منها خوف ان
 وهل يباعد التيمم خوف نوان الوقت او فائت الجماعة
 واذا كان المراد السفر اراد ان يباعد كل صلاة وقتها
 والجماعة يختارون الجمع هل صلواته الوقت وحده
 ام جمعة معهن الرجل اذا كان يباعد فلاحه او
 صاعقة فتش عليه الصلاة لوقتها وربما بطلت الجماعة
 عن الرجل يباعد ان يجمع بين الصلوات واد اشق عليه طلب
 ان يدعو في الحرف هل يتم وهل يصح التيمم قرأة
 القرآن وصلاة الليل لمن له وزد ام لا وهل تقرا
 المرأة على لهما الصغير وهي حايض او جنب او الرجل
 اذا خاف من الشيطان هل له ان يقرأ وهو خست وهل
 يتم على البسط والحصر من بعد ترايا في صلاة الاستسقاء
 هل يدعى بها قبل السلام ام بعد الجواز
 من جنابة جنابة من اخلاص او جراح حلال او حرام



تعليه ان يغتسل ويصل بان تعذر عليه الاعتزال لعذر
الماء او لغيره واستقاله مثل ان يكون حياضاً يريد
الاعتزال في مرضه او يكون المويذة فان اعتزل فان
ان لم يزل يعلو اذ دام اذ قد يظنه يتم ويصل وسواء كان
رحلاً او امراً وليس له ان يخرجه من وقتها
وليس للمراه ان تمنع زوجها من الاعتزال وان
تدنت على الاعتزال والاعتزال في وقتها
قد رعى الاعتزال في الايم ويجوز
الجماع اذا احتاج اليه فان كثر على الاعتزال
في الايم والذان يجامعا قبل الحام فان طهرت
على ان تغتسل وتعلم خارج الحام فقلت وان خافت
ان تفوتها الصلاة استترت في الحام وقلت
والجمع بين الصلاتين بظهارة كماله بالسلامة
خير من ان يفرق الصلاتين بالتييم
كلام امر النبي

صلى الله عليه وسلم الصحابة ان يجمع بين الصلاتين في كل
وجعل ذلك خيراً من التفريق بوضوء وان كان الجمع بين
الصلاتين شرراً والحاجة في عبادة قالان يكون شرراً
لتكثير الصلاة اولى والجماع يملك في الوقت والموت في العلم
وسلم جمع بمرئتين في الظهر والعصر بوقت الظهور
لاجل تكثير الوقت وانصاه والاعتزال في كل
ان ينزل بتصلي يجمع بين الصلاتين في كل الوقت في كل
لتكثير الصلاة اولى وايضاً انه جمع بالبدنية للعلم
وموتته لم يكن تقتضياً بالطريق جمع لتكثير
الصلاة في الحاجة فابهم لتكثير الجماعة خير من
من التفريق والافراد بالجمع بين الصلاتين خير
من الصلاة بالحام فان اعطان الابل والحام على الجماع
على الله عليه وسلم عن الصلاة فيها والجمع شرع بل ان قال
صلى الله عليه وسلم من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا
ذكرها ثم انه لما نام عن الصلاة انشغل وقال ماذا
واذ حضرنا فيها الشيطان فاحتر الصلاة عن الوقت
المسحوق لكون النعمة حضر فيها الشيطان ففلك النعمة
تكره الصلاة فيها وتجتوز ولكن يتصل الاعتزال عنها

وقد نص على ذلك اجماع غيره والحكم والاعطاش

فإن الشايقين وهذا اجماع
الصلاة فيها واجمع شرف للمصلحة الواجبة فاذا جمع
للا يملك براماكن الشايقين كما قد احتج اذا لم
يضمنا اجمع بطهارة الماء جفت بطهارة التيمم فان
الصلاة بالتيمم في الوقت المشرع خير من التأخير الوقت
ومن الصلاة في الأماكن المضمرة عنها واذا لم يكن المجرى
والمرأة ان تتوضئ وتقيم فقل بان اجتمعا على
التيمم اجزا معا في احد فتولى العليا ونذهب الى
حسنة وما لك لا يجمع بين طهارة الماء وطهارة التيمم فلا
تخرج من الاصل البذل بل انما هذا والظاهر للمناسبة
الثانوي واحد بل يصل بالماء بالمكانة وينبغي للمناسبة
واذا توضئ وتيمم فتورا قدام هذا او هذا التيمم
تقديم الوضوء احسن ويجوز ان يصل الصلاة بتيمم
كما يجوز الصلاة بوضوء واحد

واحد
وغسل واحد في الطهر فتولى العليا وهو مذهب ابي حنيفة
واحد يا احد الروايتين لقول النبي صلى الله عليه وسلم
الطيب طهور الماء ولو لم يجد الماء عشر سنين فاذا
وجدت الماء فاسته شربا فان ذلك خير والمرأة
اذا طهرت من الحيض فليغتسل

على استعمال الماء الا تيمم وصلى فان طهرت به اخرا التيمم
صلى الطهر والعمر وان طهرت به الاصلت التيمم والعشاء
ولا يقضي الا استعمل بالماء فالتيمم اذا كان
الجرح مكشورا واذا لم يكن شحبه بالماء فهو خير من التيمم كذلك
اذا كان مصورا او كثر غلظ فوضع عليه جيرة من ذلك
بالماء وخير من التيمم والمرضى والمكشور والجرح اذا احتاج
جماع او غيره والمسافر التيمم وصلى او تمسح على الخبث
ويغسل ساير بدنه ان لم يكن ويصلى وليس المرأة ان تمسح بدنها
الجماع بل يجامعها فان قدرت على الاغتسال ولا تيمم وصلى
واذا طهرت من الحيض لم يجامعها الا بعد الاغتسال فان
تعذر الاغتسال تيمم ووطئها زوجها وتيمم الوطئ
تيمم الصلاة واذا دخلت الصلاة عطش الطهر
ولم تكنه اذا اغتسل ان يصل حتى يتطوع الشمس تكون

الماء بعيدا او الحكم مغلقة او لا يوجد
تيمم ا ليس بعدة احرة الحكم فانه تيمم ويصل الوقت
ولا يجوز الصلاة عن وقتها حتى تغتسل وان لم يتنقظ
او قد ضاق الوقت عن الاغتسال وان كان الماء
نوجودا فهذا يغتسل ويصل بعد طلوع الشمس عند اكثر
العلم فان الوقت في حق التيمم من حيث يتنقظ بخلاف
الوقت فان الوقت كان الوقت خفيفا



حين طلوع الفجر ولا يد من الصلاة في وقتها لا يجوز تأخيرها
عن وقتها لاحد اصلا لا يعذر ولا يعبر عقربا لكن يعلى في
الوقت بحسب الامكان ويعلى ان لم يكن تحت حاله في الوقت
كانا ان لم يصلي اسطيه وسلم لعرازا بن حصن على ما كان
تستطع فتا بعد ان لم تستطع فعله في ناله بعد يعلى في
الوقت قايما وقاعدا او على جنب ولا يعلى بعد خروج الوقت
مايتا وهكذا كل العراة كالذين تفكروا فيهم الشيف يعطون
في الوقت ولا يجوز من الصلاة عن وقتها حتى يملوا ما
بالثياب بعد الوقت وكذا لو استشهدت عليهم القلة
فيصل في الوقت بالاستعداد او التقليد ولا يجوز ما
ليعملها بعد الوقت باليقين وضد ذلك عليه في حاشية في يوم
او ثوبه لا يمكن اذ انتها حتى تغتسل الصلاة فيعمل في الوقت
ولا يغتسل الصلاة عن وقتها حتى يعلى ما يكره وهكذا
في مكان بخير او كان بدوام او غير ذلك ما نهي عن الصلاة فيه
ولا يمكن الخروج منه حتى تغتسل العلون يعلى في عده
كالصلاة في الوقت فرض بحسب الاستطاعة وان كانت
صلاة ناقصة حتى الحايث يعلى صلاة الحوق في الوقت
بحسب الامكان ولا يغتسلها عن وقتها حتى يعلى

خروج الوقت حتى حال المفارقة يعلى وتعالى لا يغتسل
الصلاة ليقول لا قال كالصلاة المبرح في الوقت وان
كانت ناقصة حين تغتسل الصلاة الى بعد
الوقت وان كانت كايده بل الصلاة بعد تغتسل
الوقت هذا لا تغتسل فلا تغتسل صلحتها
ولا تغتسل عنها انهم الغتسل المبرح في وقتها
بالتفان الملبس فصل في وقتها اذا كان في وقت
الجنائز او العبد او الميت في وقتها
ولا يطهر لانه يضلها بالثيم ولا يغتسلها وكذا لو
ادالم بكنه صلاة اكلها الواجبة الا بالثيم فانه
يعطها بالثيم والادمام احدى الروايتين عند
يجوز انهم للعبادة مع انه لا تخلف قوله في انه لا
يجوز انه يفيد ما هو في وقتها العبد والجد
تغير الاعادة وفرنق بين الجنان والصيد والصيد
واحد لا يعلى بذلك فكيف واحده لا تعاد وانما
تصل طهر او وليت صلاة الطهر كالجهد والباحث بين
الصلايتين حيث يشترع يعلى الصلاة في وقتها ليس
تغوت ولا يشترط الجمع في وقتها بل في وقتها وهو
عند اكل العلى وهو مندوب ما لك ولي حقه وهو
احد القولين مندوب احد بل عليه بدل العلة وهو
المنصوب عنه والقول الاخر



اختار بعض اصحابه وهو قول الثاني والجمع من
 الصلاة يجوز لعذر فالفاء اذا اجتمع في التيمم
 جمع بين الطهر والكبر وبين الغزف والغزف
 فالتاثير ان اد اقلب عليهم المعانيه حتى عليهم
 انظار العشاء جعوا بقها وبين الغزف ولو كان
 الامام لا ينام فصلاته بهم اياما جامعاً
 بين الصلاتين خير من صلواته وحده غير
 جامع والظهور ان اذا خان ان طهر الماء ان
 يسرق ماله او يبطل عمله الذي جعله عليه صلى
 بالنيمة وان انكبه الجمع بين الصلاتين يرضو
 فهو خير من ان يفرق بينهما بالتميم اذا التيمم
 اهل الاعذار الذين يباح لهم التيمم اذا التيمم
 اجمع بينهما بطهارة الماء فهو خير من التيمم
 بطهارة التيمم ويجوز الجمع بين الصلاة بطهارة
 عذرة كما لمطر والريح الشديدة المائدة ولزيم
 تلبيس البول والمقاصد فصلاته بها بطهارة
 كاملة جمعاً بين الصلاتين خير من صلواتها بطهارة
 باقية متفرقا بينهما والمزبف ايضا
 ان يجمع بين الصلاتين لا سيما اذا كان جمع للجمع
 من صلواته احد اما لكامل الطهارة

بجمع

وانما لا يمان المنيام ولو كانت الصلاة سوا
 لكن اذا فرغت بتميم زاد من صلاة الجمع بينهما
 وكان احد من مثل يجوز الجمع اذا كان له شريك
 فان التفاضل هو يعمل التفضل الذي يجمع له مثل الجمع
 والجماعة فانه يجمع بين الصلاتين والصلوات
 والفتاوى احوى اذا كان في فعل كل صلاة الوقت
 الحاضر متشبه عليهم مثل ان يكون الماء البهل الذي
 او اذا ذهبوا وتظهر ما تعطل بعض البهل الذي
 يحتاجون اليه فاهم ان يصلوا في الوقت المشرك
 يجمعوا بين الصلاتين وانكش ذلك ان يدخروا الطهر
 الى قرب العصر فيصلونها ويصلوا بعدها العصر ان كان
 ذلك جميعاً في اخر وقت الطهر زاول وقت العصر
 ويجوز مع بقدر الماء ان يديم ويصلوا الوقت الحاضر
 والجمع بطهارة الماء افضل فصله وكل من جازاه
 الصلاة بالتميم من حيث وجدت جاز له ان يقرأ
 القرآن خارج الصلاة ولا يقرأ بالقرآن وغير ذلك فان
 النافلة والفريضة ويرقى بالقرآن وغير ذلك فان
 الصلاة اعظم من القرآنة فمن صلى بالتميم كانت
 بالتميم اولى والقراءة خارج الصلاة اولى من
 الصلاة فان المحدث يقرأ خارج الصلاة وكلما تعطل

في الصلاة

بطهاره الماء من الوضوء والغسل فيعمل بطهاره الوضوء
 اذا عدم الماء او خاف الضرر باستنجاله واذا لم يكن
 الجنب الوضوء دون الغسل تنوماً وتيمم من الغسل
 جاز وانما يتيمم ولم يتوهمه فبقوله قيل يجوز
 تيمم الغسل وهو قول مالك بن ابي حنيفة وقيل لا يجوز
 وهو قول الثاني واحد واذا تيمم بالتراب الذي
 تحت خصر بيته جاز وكذلك اذا كان هناك خبازة او
 لا صق ببعض الاشياء تيمم بذلك التراب الملاصق
 جاز وانما قرأه الجنب والحايض للقرآن فلعلم به
 تلكه اقوال قيل يجوز لهذا وهذا وهو قول طائفة من التابعين
 والحنبل وقيل لا يجوز لهذا ولا لهذا وهو ذهب الى حقه
 واشتهور من مذهب الثاني واحد وقيل لا يجوز الجنب
 ويجوز للحايض انما مطلقاً وانما اذا خافت النسيان
 وهو ذهب مالك وقول من ذهب الى غير ذلك فان قرأه
 الحايض للقرآن لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيء
 الحديث المروي عن اسمعيل بن عياش عن يافع عن ابن عمر
 لا تقرأ الحايض والجنب شيئاً من القرآن وداه ابو لؤد
 وغيره وهو حديث ضعيف بائنان اهل المعرفة بالحديث
 واسمعيل بن عياش كما يرويه عن الجاهلين الحايض
 بخلافه وانما يتوهم الثانيين ولم يردى هذا من احد

من النيات ومعلوم ان النيات من يحض على عهد رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فيكون يهتف من قراءة القرآن كما
 يهتف عن الذكر او ما بل كذا الجنب ان يقرأ من يومه
 يكبرون بكبيراً المشابه لغير الحايض ان يقرأ من يومه
 الا لطوائف بالبيت النبوي من حايض تقف دون ما بين
 وتذكر الله وتدعوه وهو حايض وحدهم يزدلته وسب
 وغير ذلك من المشاعر واما الجنب فلم يقرأه ان يقرأه
 العبد ولا يصلي ولا يتيمم شيئاً من الاعمال لان الجنب
 ان يتطهر فلا عذر له في ترك الطهارة بخلاف الحايض
 فان حدثتاً فاجب له لا يكفها مع ذلك التطهر ولهذا يرى
 اهل الجنب ان يقف بعرفة ومزدلفة ومي مي لكن
 يتطهر وان كانت الطهارة ليست شرطاً في ذلك لكن
 المقصود ان الشارع امر الحايض امر الحايض واستجاب
 بذكر الله وعطيه مع كونه ذلك الجنب يعلم ان الحايض
 يوجهن لئلا يترخص فيه الجنب يعلم ان الحايض لاجل
 عذرها وان كان حدثتها اغلظ نظر ان قرأه القرآن
 لم يثبتها الشارع عن ذلك وان قيل انه من الجنب لان
 الجنب يكتبه ان يتطهر فيقرأ بخلاف الحايض والحايض
 يقرأ اياً ما تشقوتها قرأه القرآن تغويف عبادته بخلاف
 اليها مع مجزها من الطهارة وليست الا بالصلوة فان الصلاة

يشترط لها الطهارة من الأكبر والأصغر والقرآن يجوز
مع الحدث الأصغر بالنسبة وان كان الأذى والصلوة
يجب فيها استئذان القبلة واللباس اختناط الغائبان
والقراءة لا يجب فيها شيء من ذلك بل كان النبي صلى الله عليه وسلم
يقصّر إسنه بغير عاتية ويقرّ القرآن وعاتية ما يقصر
وبعد أحدث جميع وفي الحديث الصبح إغارة في نزل
على كتابنا لا يفصله الماء بقراءة ما يقصر وما يشبه
فجوز قرأه القرآن تامة وقاعدتها وقصها ما قبل
وزايجها ونجوز الأجزاء بملاها الاستفان وغيره ما قبل
اللام وبعده واللام ما قبل الكم انما كان النبي صلى الله
عليه وسلم اكنه دعا يوكا ن قبل السلام والمصل قبل
لم ييمرن فهو احسن تأويله فصلك والسنه
للتأخر ان ييمرن الصلاة فيعمل الربا عده ركعتين
فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في جميع اسفاره هو واصحابه
ولم يصلي في السفر اربعة ركعات وما روي انه ادعاه عاتية
في السفر اربعة ركعات فيجوزة فهو حديث باطل عندنا
الحديث وقد تنازع العلماء المتأخرين اذا صلى اربعة
تقبل لا يجوز ذلك كما لا يجوز ان يصلي العجر اقل عند
والعبد اربعة ركعات قبل سجود ويكفر والقصر اقل عند
عائتهم ليس في الاصل ان يقرأ ولا يقتصر القصير

B
لا يخلو الى

يسوي اربعة كانت السنة ان يصلي ركعتين ويكفر له ان يصلي
اربعة اتماما لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد كان النبي
صلى الله عليه وسلم يركع بالليلين جميع الوداع يصلي بهم
ركعتين الى ان يرجع ويجمع بين الصلوتين بعزته ومزدلفه
والمساكين خلقه يماون بصلواته الملكة وغيرهم جميعا
وقصرا ولم يامر احدا ان يسوي جميعا ولا قصر او اتمام
عن يوم القعيد والامامة يصلون بالليلين ركعتين
ركعتين والمساكين خلقه يماون بصلواته الملكة
وغيرهم وعنده كل ابو بكر وعمر بعده ولم يامر النبي صلى الله
وسلم ولا ابو بكر ولا عمر احدا من اهل بيته ان يصلي
اربعة الا يعني ولا يغيرها فهذا صحيح قول العبد
ان الملكة يجعون بعزته ومزدلفه وميني ويقومون
وهذا قول عامة فقهاء الحجاز كما لا يخفى
وهو قول الحق بن زهويه واخبار طائفة من اصحاب
التشافعي واحكامي الخطاب في جهاد ائمة وقد قيل
يجعون ولا يقضون وهو مذموب ابي حنيفة وهو
المنصوص عن احمد وقيل لا يجعون ويقضون كما يقوله
من يقوله من اصحاب التشافعي واحمد وهو اضعف
الاقوال والصواب المنقطع به ان الملكة يقضون
ويجعون كما كانوا يفعلون هنا الخ النبي صلى الله عليه وسلم


وكانوا يسمونه بغيره ولم يقل أحد من المسلمين انه قال نعم هناك اتوا
صلاة كانا في يوم من سائر الأيام وكان عمر بن الخطاب
عند صلاة الفجر في مكة وكان عمر بن الخطاب في مكة
بذلك وقد تنازع العلماء في قصر الصلاة هل حلفه مقبل كان ذلك
لاجل المشرك فلا يقصر التاجر سفره قصره الا ان كان
يقبل ان كان ذلك لا يوجب المنك وطوله القولين
قال بعض اصحابنا من رفقنا انما يكونون ان يقروا
وهو انهم انما قصر الاجل سفرهم ولما لم يكونوا يقروا
بملكه ولو كانوا محرمين في القصر مطلقا بالشرع وجودا
وعدمه فلا يعلو ركنين الا متافرا وكل متافر يعلو
ركنين كما قال عمر بن الخطاب صلاة ركعتان ركعتان
الا في ركعتان صلاة ركعتان تلم يقصر في ركعتان
ركعتان وصلاة ركعتان ركعتان عن ثباتها فانها كانت
تليها صلى الله عليه وسلم وفي الصحاح في الصلاة القصير
فركعت الصلاة ركعتين ثم لم يرد في الصلاة القصير
واقرب صلاة السفر وقد تنازع العلماء في ظاهر
هل يختص سفر دون سفر فيكون في كل سفر كما
القولين انه يجوز في كل سفر قصره ان كان او طويلا كما
قصر مكة خلف النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة في نحر
من مكة وعرفة في يوم اربعة نواح

وأيضا يلبس في الكتاب والمثني تخصيص سفر دون سفر
لا يقصر ولا يقصر ولا يقصر ولا يقصر ولا يقصر ولا يقصر
عليه وسلم مساقفة الفجر عند لا زمان ولا مكان
والاقوال المذكورة في ذلك متعارضة بل هي
تتجه جهة وهي مساقفة ولا يلبس ان يجد ذلك
يجد صحيح فان الارض لا تدوم ذوقا مضبوطا
يعظمه الاشفاق وحركه المسافر فيختلف الواجب
ان يطلق بما اطلقت صاحب الشرع وتفسر
ما قيده يقصر المسافر الصلاة بكل سفر وعادته
جميع الاحكام المنطوق بها بالسفر من السفر الاشفاق
على ارجله والمسح على الخفين ومن قصر الصلاة
الى قصر وطويل قصر بعض الاحكام بهذا
وبعضها بهذا او يجعلها جميعا في الصلاة الواجب العلم
الطويل فليس معه ثياب الوضوء والعباد
وكان الفراعنة في ثيابها ثياب الوضوء والعباد
من ثيابهم ثيابهم احدوا رجبين وسماه وكنها بيد
لنفسه احد من عمر بن الخطاب بدنه وثوبهم
ويعرف بالكر من المسلمين انوا اذا نودي للخطبة
فصلى فقل الله قال استعمل ما بالذي انوا اذا نودي للخطبة
فانصروا الى حرام فان بن عباس قوله ما بالذي انوا اذا نودي للخطبة
يوجد انهم قالوا في قوله الصلاة يعني الذين انوا اذا نودي للخطبة
فانصروا فانصروا الى حرام وانصروا الى حرام وانصروا الى حرام
الذين انوا الى حرام الذين انوا الى حرام الذين انوا الى حرام
ومسب نزول هذه الآية ان اليهود انصروا على طيب ما سبوا ثقتهم

وأيضا يلبس في الكتاب والمثني تخصيص سفر دون سفر
لا يقصر ولا يقصر ولا يقصر ولا يقصر ولا يقصر ولا يقصر
عليه وسلم مساقفة الفجر عند لا زمان ولا مكان
والاقوال المذكورة في ذلك متعارضة بل هي
تتجه جهة وهي مساقفة ولا يلبس ان يجد ذلك
يجد صحيح فان الارض لا تدوم ذوقا مضبوطا
يعظمه الاشفاق وحركه المسافر فيختلف الواجب
ان يطلق بما اطلقت صاحب الشرع وتفسر
ما قيده يقصر المسافر الصلاة بكل سفر وعادته
جميع الاحكام المنطوق بها بالسفر من السفر الاشفاق
على ارجله والمسح على الخفين ومن قصر الصلاة
الى قصر وطويل قصر بعض الاحكام بهذا
وبعضها بهذا او يجعلها جميعا في الصلاة الواجب العلم
الطويل فليس معه ثياب الوضوء والعباد
وكان الفراعنة في ثيابها ثياب الوضوء والعباد
من ثيابهم ثيابهم احدوا رجبين وسماه وكنها بيد
لنفسه احد من عمر بن الخطاب بدنه وثوبهم
ويعرف بالكر من المسلمين انوا اذا نودي للخطبة
فصلى فقل الله قال استعمل ما بالذي انوا اذا نودي للخطبة
فانصروا الى حرام فان بن عباس قوله ما بالذي انوا اذا نودي للخطبة
يوجد انهم قالوا في قوله الصلاة يعني الذين انوا اذا نودي للخطبة
فانصروا فانصروا الى حرام وانصروا الى حرام وانصروا الى حرام
الذين انوا الى حرام الذين انوا الى حرام الذين انوا الى حرام
ومسب نزول هذه الآية ان اليهود انصروا على طيب ما سبوا ثقتهم



مشهد الادب حديث ابن ماجه ورواه
حديث ابن شعبة الزيات



وقف

Handwritten text in Arabic script, appearing to be a list or index of entries, possibly related to the Hadith mentioned in the title. The text is dense and spans most of the right page.

خير طيب مستفاد من السنة الايام
 انزلها من نور من اجلكم
 تطلبها في حياض من ربي
 عنك تطلبها في ربي
 رويها في حياض من ربي
 على ربي من ربي
 سألني عن ربي من ربي

يا ايها الذي عاين ربي
 سألني عن ربي من ربي

يا ايها الذي عاين ربي من ربي

يا ايها الذي عاين ربي من ربي
 يا ايها الذي عاين ربي من ربي

يا ايها الذي عاين ربي من ربي

يا ايها الذي عاين ربي من ربي
 يا ايها الذي عاين ربي من ربي
 يا ايها الذي عاين ربي من ربي

يا ايها الذي عاين ربي من ربي



سعدى

سعدى

جيد

من كمال الانوار والسياسة في احوال النور
 من حيث انوارها التي في كمالها من نورها
 في كل النور في كمالها من نورها
 في كل النور في كمالها من نورها
 في كل النور في كمالها من نورها
 في كل النور في كمالها من نورها
 في كل النور في كمالها من نورها
 في كل النور في كمالها من نورها
 في كل النور في كمالها من نورها
 في كل النور في كمالها من نورها
 في كل النور في كمالها من نورها
 في كل النور في كمالها من نورها
 في كل النور في كمالها من نورها

من كمال الانوار والسياسة في احوال النور
 من حيث انوارها التي في كمالها من نورها
 في كل النور في كمالها من نورها
 في كل النور في كمالها من نورها
 في كل النور في كمالها من نورها
 في كل النور في كمالها من نورها
 في كل النور في كمالها من نورها
 في كل النور في كمالها من نورها
 في كل النور في كمالها من نورها
 في كل النور في كمالها من نورها
 في كل النور في كمالها من نورها
 في كل النور في كمالها من نورها



في كل ما فعلت من الخير والبر
 وما فعلت من العيب والظلم
 وما فعلت من الغش والخبث
 وما فعلت من الكذب والبهتان
 وما فعلت من الفحش والفسق
 وما فعلت من الجور والظلم
 وما فعلت من البخل والكره
 وما فعلت من الكبر والعتو
 وما فعلت من الغرور والخيال
 وما فعلت من التواضع والهدى
 وما فعلت من العفة والحياء
 وما فعلت من الشجاعة والبطولة
 وما فعلت من الحكمة والعدل
 وما فعلت من الرحمة واللين
 وما فعلت من القوة والبراعة
 وما فعلت من الشكر والحمد
 وما فعلت من الصبر والجلد
 وما فعلت من التوكل واليقين
 وما فعلت من التوكل واليقين
 وما فعلت من التوكل واليقين
 وما فعلت من التوكل واليقين

في كل ما فعلت من الخير والبر
 وما فعلت من العيب والظلم
 وما فعلت من الغش والخبث
 وما فعلت من الكذب والبهتان
 وما فعلت من الفحش والفسق
 وما فعلت من الجور والظلم
 وما فعلت من البخل والكره
 وما فعلت من الكبر والعتو
 وما فعلت من الغرور والخيال
 وما فعلت من التواضع والهدى
 وما فعلت من العفة والحياء
 وما فعلت من الشجاعة والبطولة
 وما فعلت من الحكمة والعدل
 وما فعلت من الرحمة واللين
 وما فعلت من القوة والبراعة
 وما فعلت من الشكر والحمد
 وما فعلت من الصبر والجلد
 وما فعلت من التوكل واليقين
 وما فعلت من التوكل واليقين
 وما فعلت من التوكل واليقين
 وما فعلت من التوكل واليقين

في كل ما فعلت من الخير والبر
 وما فعلت من العيب والظلم
 وما فعلت من الغش والخبث
 وما فعلت من الكذب والبهتان
 وما فعلت من الفحش والفسق
 وما فعلت من الجور والظلم
 وما فعلت من البخل والكره
 وما فعلت من الكبر والعتو
 وما فعلت من الغرور والخيال
 وما فعلت من التواضع والهدى
 وما فعلت من العفة والحياء
 وما فعلت من الشجاعة والبطولة
 وما فعلت من الحكمة والعدل
 وما فعلت من الرحمة واللين
 وما فعلت من القوة والبراعة
 وما فعلت من الشكر والحمد
 وما فعلت من الصبر والجلد
 وما فعلت من التوكل واليقين
 وما فعلت من التوكل واليقين
 وما فعلت من التوكل واليقين
 وما فعلت من التوكل واليقين

انما هو في ضعف افعالها بالاسم وقد تكرر في المتن فلو ان قيلت
 تلك العادة التي هي في عمتها في قول الله تعالى لا يحل لهن ان يركبن ما
 خرج الى المسجد منهن الا على ما هو عليه حتى يرجع فقلن
 عند انقضاء الصلاة لا يركبن ما هو عليه حتى يرجع فقلن
 عند انقضاء الصلاة لا يركبن ما هو عليه حتى يرجع فقلن
 عند انقضاء الصلاة لا يركبن ما هو عليه حتى يرجع فقلن
 عند انقضاء الصلاة لا يركبن ما هو عليه حتى يرجع فقلن
 عند انقضاء الصلاة لا يركبن ما هو عليه حتى يرجع فقلن
 عند انقضاء الصلاة لا يركبن ما هو عليه حتى يرجع فقلن
 عند انقضاء الصلاة لا يركبن ما هو عليه حتى يرجع فقلن
 عند انقضاء الصلاة لا يركبن ما هو عليه حتى يرجع فقلن
 عند انقضاء الصلاة لا يركبن ما هو عليه حتى يرجع فقلن
 عند انقضاء الصلاة لا يركبن ما هو عليه حتى يرجع فقلن
 عند انقضاء الصلاة لا يركبن ما هو عليه حتى يرجع فقلن

حملها به فخصت بالانها فكان يخرج منها كذا الذي ان يركبها
 انما هو في ضعف افعالها بالاسم وقد تكرر في المتن فلو ان قيلت
 تلك العادة التي هي في عمتها في قول الله تعالى لا يحل لهن ان يركبن ما
 خرج الى المسجد منهن الا على ما هو عليه حتى يرجع فقلن
 عند انقضاء الصلاة لا يركبن ما هو عليه حتى يرجع فقلن
 عند انقضاء الصلاة لا يركبن ما هو عليه حتى يرجع فقلن
 عند انقضاء الصلاة لا يركبن ما هو عليه حتى يرجع فقلن
 عند انقضاء الصلاة لا يركبن ما هو عليه حتى يرجع فقلن
 عند انقضاء الصلاة لا يركبن ما هو عليه حتى يرجع فقلن
 عند انقضاء الصلاة لا يركبن ما هو عليه حتى يرجع فقلن
 عند انقضاء الصلاة لا يركبن ما هو عليه حتى يرجع فقلن
 عند انقضاء الصلاة لا يركبن ما هو عليه حتى يرجع فقلن
 عند انقضاء الصلاة لا يركبن ما هو عليه حتى يرجع فقلن
 عند انقضاء الصلاة لا يركبن ما هو عليه حتى يرجع فقلن

١٢٣

رسالة من جده عن سنان بن عمرو عن عبد الله بن عبد الرحمن بن عمار عن جده عن
عمر بن الخطاب بن عبد مناف بن قصية عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وآله
يقول ما من الايمان الا يثابرت به حتى لا يفتك به ما بين يديه من جحيم
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يقول ما من الايمان الا يثابرت به
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما من الايمان الا يثابرت به
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما من الايمان الا يثابرت به
فوجه توافقه في خروج الايمان الى العالم كله وصحت عوارضه
امسوا ما سئلوا عن قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخرج من بيني
لو ملك ما خلق الله من قبله في العالمين قالوا لا والله لا يخرج من بيني
يتبعون في فعله الذي يفتنون في كل امر من غير ان يفتنوا في الايمان
لا يفتنوا ولا يفتنون ولا يفتنون في الايمان في الايمان في الايمان
في الايمان في الايمان في الايمان في الايمان في الايمان في الايمان
قالوا في الايمان في الايمان في الايمان في الايمان في الايمان في الايمان
اسم عمل الاعمال في الايمان في الايمان في الايمان في الايمان في الايمان
الوضوح في الايمان في الايمان في الايمان في الايمان في الايمان في الايمان

بجده

عنك

رسالة من جده عن سنان بن عمرو عن عبد الله بن عبد الرحمن بن عمار عن جده عن
عمر بن الخطاب بن عبد مناف بن قصية عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وآله
يقول ما من الايمان الا يثابرت به حتى لا يفتك به ما بين يديه من جحيم
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يقول ما من الايمان الا يثابرت به
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما من الايمان الا يثابرت به
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما من الايمان الا يثابرت به
فوجه توافقه في خروج الايمان الى العالم كله وصحت عوارضه
امسوا ما سئلوا عن قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخرج من بيني
لو ملك ما خلق الله من قبله في العالمين قالوا لا والله لا يخرج من بيني
يتبعون في فعله الذي يفتنون في كل امر من غير ان يفتنوا في الايمان
لا يفتنوا ولا يفتنون ولا يفتنون في الايمان في الايمان في الايمان
في الايمان في الايمان في الايمان في الايمان في الايمان في الايمان
قالوا في الايمان في الايمان في الايمان في الايمان في الايمان في الايمان
اسم عمل الاعمال في الايمان في الايمان في الايمان في الايمان في الايمان
الوضوح في الايمان في الايمان في الايمان في الايمان في الايمان في الايمان

صلاوات



ما رواه ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما من رجل منكم حتى ياتي به سبعون ذنبا فانه
 من ذنوبه ما لا يحصى الا ان ياتي به من ذنوبه
 ما لا يحصى الا ان ياتي به من ذنوبه ما لا يحصى
 الا ان ياتي به من ذنوبه ما لا يحصى الا ان ياتي به
 من ذنوبه ما لا يحصى الا ان ياتي به من ذنوبه ما لا يحصى

في هذا الخبر ما يدل على ان الذنوب لا تحصى
 الا ان ياتي بها من ذنوبه ما لا يحصى
 الا ان ياتي بها من ذنوبه ما لا يحصى
 الا ان ياتي بها من ذنوبه ما لا يحصى
 الا ان ياتي بها من ذنوبه ما لا يحصى
 الا ان ياتي بها من ذنوبه ما لا يحصى

في هذا الخبر ما يدل على ان الذنوب لا تحصى
 الا ان ياتي بها من ذنوبه ما لا يحصى
 الا ان ياتي بها من ذنوبه ما لا يحصى
 الا ان ياتي بها من ذنوبه ما لا يحصى
 الا ان ياتي بها من ذنوبه ما لا يحصى
 الا ان ياتي بها من ذنوبه ما لا يحصى

ما رواه ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما من رجل منكم حتى ياتي به سبعون ذنبا فانه
 من ذنوبه ما لا يحصى الا ان ياتي به من ذنوبه
 ما لا يحصى الا ان ياتي به من ذنوبه ما لا يحصى
 الا ان ياتي به من ذنوبه ما لا يحصى الا ان ياتي به
 من ذنوبه ما لا يحصى الا ان ياتي به من ذنوبه ما لا يحصى

في هذا الخبر ما يدل على ان الذنوب لا تحصى
 الا ان ياتي بها من ذنوبه ما لا يحصى
 الا ان ياتي بها من ذنوبه ما لا يحصى
 الا ان ياتي بها من ذنوبه ما لا يحصى
 الا ان ياتي بها من ذنوبه ما لا يحصى
 الا ان ياتي بها من ذنوبه ما لا يحصى

في هذا الخبر ما يدل على ان الذنوب لا تحصى
 الا ان ياتي بها من ذنوبه ما لا يحصى
 الا ان ياتي بها من ذنوبه ما لا يحصى
 الا ان ياتي بها من ذنوبه ما لا يحصى
 الا ان ياتي بها من ذنوبه ما لا يحصى
 الا ان ياتي بها من ذنوبه ما لا يحصى

١٤٨

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين


الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

Handwritten text in a rectangular box, likely a title or header.

Handwritten text below the box, possibly a date or location.



Main body of handwritten text in Arabic script, arranged in vertical columns.

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي جعل في هذا القرآن
التي هي اشارة الى ما في الدنيا
والتي هي اشارة الى ما في الآخرة
من علامات واولها قوله تعالى
ان الله قد اخبر موسى ان
اليوم نحن جاعلونك في
الارض امامك قورا في
الارض من بين يدينا
وهي الامم التي جعلنا
لكم فيها دنيا واولاد
واولاد لولديكم فمن
يتوكل على الله فهو
مستعان ومن اعطاكم
الله فليس له حيلة
في الامور من ان يات
بشيء من نعم الله
التي لا تحصى واما قوله
تعالى في سورة النور
ان الله قد اخبر موسى
ان اليوم نحن جاعلونك
في الارض امامك قورا
في الارض من بين يدينا
وهي الامم التي جعلنا
لكم فيها دنيا واولاد
واولاد لولديكم فمن
يتوكل على الله فهو
مستعان ومن اعطاكم
الله فليس له حيلة
في الامور من ان يات
بشيء من نعم الله
التي لا تحصى واما قوله
تعالى في سورة النور
ان الله قد اخبر موسى
ان اليوم نحن جاعلونك
في الارض امامك قورا
في الارض من بين يدينا
وهي الامم التي جعلنا
لكم فيها دنيا واولاد
واولاد لولديكم فمن
يتوكل على الله فهو
مستعان ومن اعطاكم
الله فليس له حيلة
في الامور من ان يات
بشيء من نعم الله
التي لا تحصى

الحمد لله الذي جعل في هذا القرآن
التي هي اشارة الى ما في الدنيا
والتي هي اشارة الى ما في الآخرة
من علامات واولها قوله تعالى
ان الله قد اخبر موسى ان
اليوم نحن جاعلونك في
الارض امامك قورا في
الارض من بين يدينا
وهي الامم التي جعلنا
لكم فيها دنيا واولاد
واولاد لولديكم فمن
يتوكل على الله فهو
مستعان ومن اعطاكم
الله فليس له حيلة
في الامور من ان يات
بشيء من نعم الله
التي لا تحصى واما قوله
تعالى في سورة النور
ان الله قد اخبر موسى
ان اليوم نحن جاعلونك
في الارض امامك قورا
في الارض من بين يدينا
وهي الامم التي جعلنا
لكم فيها دنيا واولاد
واولاد لولديكم فمن
يتوكل على الله فهو
مستعان ومن اعطاكم
الله فليس له حيلة
في الامور من ان يات
بشيء من نعم الله
التي لا تحصى

... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...

... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...
... من اوله ...

الحمد لله الذي جعل في كل شيء دليلا على قدرته
التي لا تقهر ولا تقهر ولا تقهر ولا تقهر
فلم يزل يمد يده بالبر والرحمة والفضل
على كل من آمن به واتقاه في كل حين
والله اعلم بالصواب

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي جعل في كل شيء دليلا على قدرته
التي لا تقهر ولا تقهر ولا تقهر ولا تقهر
فلم يزل يمد يده بالبر والرحمة والفضل
على كل من آمن به واتقاه في كل حين
والله اعلم بالصواب

الحمد لله الذي جعل في كل شيء دليلا على قدرته
التي لا تقهر ولا تقهر ولا تقهر ولا تقهر
فلم يزل يمد يده بالبر والرحمة والفضل
على كل من آمن به واتقاه في كل حين
والله اعلم بالصواب

الحمد لله الذي جعل في كل شيء دليلا على قدرته
التي لا تقهر ولا تقهر ولا تقهر ولا تقهر
فلم يزل يمد يده بالبر والرحمة والفضل
على كل من آمن به واتقاه في كل حين
والله اعلم بالصواب

الحمد لله الذي جعل في كل شيء دليلا على قدرته
التي لا تقهر ولا تقهر ولا تقهر ولا تقهر
فلم يزل يمد يده بالبر والرحمة والفضل
على كل من آمن به واتقاه في كل حين
والله اعلم بالصواب

الحمد لله الذي جعل في كل شيء دليلا على قدرته
التي لا تقهر ولا تقهر ولا تقهر ولا تقهر
فلم يزل يمد يده بالبر والرحمة والفضل
على كل من آمن به واتقاه في كل حين
والله اعلم بالصواب


بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي جعلنا من آل أبي طالب
مناجاة في كل حاجة
والتوسل في كل عسر
والاستغاثة في كل كرب
والرجاء في كل أمل
والعزاء في كل حزن
والشفاعة في كل ذنب
والعاقبة في كل شأن
والعزة في كل دناءة
والعفو في كل عيب
والعون في كل مشقة
والعاقبة في كل شأن
والعزة في كل دناءة
والعفو في كل عيب
والعون في كل مشقة

قوله من آل أبي طالب
الحمد لله الذي جعلنا من آل أبي طالب
مناجاة في كل حاجة
والتوسل في كل عسر
والاستغاثة في كل كرب
والرجاء في كل أمل
والعزاء في كل حزن
والشفاعة في كل ذنب
والعاقبة في كل شأن
والعزة في كل دناءة
والعفو في كل عيب
والعون في كل مشقة

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي جعلنا من آل أبي طالب
مناجاة في كل حاجة
والتوسل في كل عسر
والاستغاثة في كل كرب
والرجاء في كل أمل
والعزاء في كل حزن
والشفاعة في كل ذنب
والعاقبة في كل شأن
والعزة في كل دناءة
والعفو في كل عيب
والعون في كل مشقة

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي جعلنا من آل أبي طالب
مناجاة في كل حاجة
والتوسل في كل عسر
والاستغاثة في كل كرب
والرجاء في كل أمل
والعزاء في كل حزن
والشفاعة في كل ذنب
والعاقبة في كل شأن
والعزة في كل دناءة
والعفو في كل عيب
والعون في كل مشقة





في الله تعالى والحمد لله رب العالمين
 اللهم صل على محمد وآل محمد
 صلواتك عليهم أجمعين
 اللهم صل على محمد وآل محمد
 صلواتك عليهم أجمعين
 اللهم صل على محمد وآل محمد
 صلواتك عليهم أجمعين
 اللهم صل على محمد وآل محمد
 صلواتك عليهم أجمعين

اللهم صل على محمد وآل محمد
 صلواتك عليهم أجمعين
 اللهم صل على محمد وآل محمد
 صلواتك عليهم أجمعين
 اللهم صل على محمد وآل محمد
 صلواتك عليهم أجمعين
 اللهم صل على محمد وآل محمد
 صلواتك عليهم أجمعين

اللهم صل على محمد وآل محمد
 صلواتك عليهم أجمعين
 اللهم صل على محمد وآل محمد
 صلواتك عليهم أجمعين

١٢٤
كتاب كليلة دمن الفراءى

كتاب كليلة دمن الفراءى

كتاب التفسير المختصر للمعاني

المعنى من المعاني...
 حرموا القتل...
 انكار الخصم...
 للمعاني...
 رواية...
 جامع...

كتاب التفسير...
 في معنى...
 في معنى...
 في معنى...
 في معنى...
 في معنى...
 في معنى...
 في معنى...
 في معنى...
 في معنى...
 في معنى...



التشبيح الذي عليه يعرف الكائنات
عبد المحمدي وعبد مالا لا يحسد في المحمدي والحمد لله
قال أبو عبد الله المحمدي سمعت النضر بن بشير سمعت النبي صلى الله عليه
سوف ان يكون لاهل الفداء مع النبي صلى الله عليه واله وسلم
قريب من قلوبنا واهل البيت الطهورين الخيرة المبررة
عبد المحمدي لا يحسد في المحمدي والحمد لله
من شجرة النخيل التي في مكة المكرمة
له وللعلماء هو في الحادي عشر من شهر ربيع الأول سنة
هجرية اربع مائة وتسعة وستين في سنة اربع مائة وتسعة وستين
قلا المحمدي المحمدي المحمدي المحمدي المحمدي المحمدي
من مكة المكرمة سنة اربع مائة وتسعة وستين
واحد من اهل البيت الطهورين الخيرة المبررة
عبد المحمدي وعبد مالا لا يحسد في المحمدي والحمد لله
متصلا قال سمعت النبي صلى الله عليه واله وسلم يقول
قال يحيى بن مطير عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال
المحدي قال سمعت النبي صلى الله عليه واله وسلم يقول
المحمدي المحمدي المحمدي المحمدي المحمدي المحمدي

علم انما قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال
ما هو وولن ويلك له في العبدية المحمدي المحمدي المحمدي
اما محمد وعبد مالا لا يحسد في المحمدي والحمد لله
لعبد من من قال سمعت النبي صلى الله عليه واله وسلم يقول
عليه فما زال ينادي حتى قام العهد المحمدي المحمدي المحمدي
اما محمد وعبد مالا لا يحسد في المحمدي والحمد لله
بن المتكلم قال سمعت جابر بن عبد الله قال دخل رسول الله صلى الله عليه
وانا من تحت فصب علي اوتار من ماء فصبته فصبته فصبته
الكتاب الفكيك للبراءت فنزلت اية الفداء من الكتاب
الخيرة المحمدي المحمدي وعبد مالا لا يحسد في المحمدي والحمد لله
شعبه عن علي بن ابي طالب سمعت ابا عبد الله المحمدي يقول
جوزي مالي الذي علي الله عليه السلام محمد ولود او استفتى الناس ارحم
بعدي كما قال يعقوب بن يعقوب رتاب بعض الحديث السادس عشر
عبد المحمدي وعبد مالا لا يحسد في المحمدي المحمدي المحمدي المحمدي
عن زهير بن شعيب عن عبد الله بن عمر وعنه رسول الله صلى الله عليه
قال الكتاب الاشراف بالله عن رجل وعقوق الوالدين او قال

شعبه مال صحت قمار عن ابن عمر بن الخطاب عن ابي اسيد قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا انا ولا اهل بيتي نكحنا ولا نكحنا ولا نكحنا ولا نكحنا
بن الخزرج ثم سوا ما بعده وفيه حكاية عن ابي اسيد قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا انا ولا اهل بيتي نكحنا ولا نكحنا ولا نكحنا
الحديث الثامن والعشرون اخبار ابن عمر بن الخطاب عن ابي اسيد
اخبرنا عن ابي اسيد عن ابي اسيد عن ابي اسيد عن ابي اسيد عن ابي اسيد
قمار عن ابن عمر بن الخطاب عن ابي اسيد قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا انا ولا اهل بيتي نكحنا ولا نكحنا ولا نكحنا
السلامة على من استعمل في ذلك منكم فليعلم ان هذا حديث
خبرنا عن ابي اسيد عن ابي اسيد عن ابي اسيد عن ابي اسيد
اخبرنا عن ابي اسيد عن ابي اسيد عن ابي اسيد عن ابي اسيد
نكحنا ولا نكحنا ولا نكحنا ولا نكحنا ولا نكحنا ولا نكحنا
عن ابن عمر بن الخطاب عن ابي اسيد قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا انا ولا اهل بيتي نكحنا ولا نكحنا ولا نكحنا
الحديث الثامن والعشرون اخبار ابن عمر بن الخطاب عن ابي اسيد

قالا احبوا ان ياتوا من اهل بيتي حتى ياتيهم من اهل بيتي
صحت قمار عن ابن عمر بن الخطاب عن ابي اسيد قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا انا ولا اهل بيتي نكحنا ولا نكحنا ولا نكحنا
الحديث التاسع والعشرون اخبار ابن عمر بن الخطاب عن ابي اسيد
اخبرنا عن ابي اسيد عن ابي اسيد عن ابي اسيد عن ابي اسيد
اصح ما سمعت ابا اسيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اكل من جفنتي فكل من اكل من اكل من اكل من اكل من اكل من اكل
اصلي ولا اشركت فدا ما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه ما حدثت قد علمت من كثرة من اولى بيته
يشرب حتى يصب في القبرين الثمانون اخبار ابن عمر بن الخطاب
قالا احبوا ان ياتوا من اهل بيتي حتى ياتيهم من اهل بيتي
قال صحت قمار عن ابن عمر بن الخطاب عن ابي اسيد قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا انا ولا اهل بيتي نكحنا ولا نكحنا ولا نكحنا
قال ابن عمر بن الخطاب عن ابي اسيد عن ابي اسيد عن ابي اسيد
والا فكم اما ترضون ان يرجع الناس بالدينا وترجعون برؤسنا
صلى الله عليه وسلم قالوا ابي يا رسول الله قال لو كان الناس وادبا
وساكت الانصار اشعب الباكث وادب الانصار اشعب الباكث
الحديث الحادي والثمانون اخبار ابن عمر بن الخطاب

الحديث

٢

عقابه



ان هذا الساجد عبد الرحمن بن محمد بن همام الاصطخرى ثم الكوفي وغيره
 عنه ذلك في الحديث الثاني والثلاثون في تاريخ الكوفيين وهو ابو جهم
 محمد بن عبد الرحمن بن ابي بصير الذي هو محمد بن ابي شبيب سمع عبد الرحمن
 بن ابي عمير وعبد الرحمن بن ابي ذر بن ربيعة بن عبد الرحمن بن ابي ذر بن ابي
 في روايات الحديث الثالث والثلاثون اخبار محمد بن ابي عمير
 وهو قال لا اخبر احد الا اخبرنا محمد بن ابي عمير حدثنا محمد بن ابي عمير
 عن محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله ان قال ابو القاسم علي بن ابي حمزة
 لو ان الاصطخرى راى ابي ابراهيم في راي الاضفار ولو لا ان
 لفتت ارض من الاضفار الحديث الرابع والثلاثون اخبار محمد بن ابي عمير
 محمد بن ابي عمير قال لا اخبر احد الا اخبرنا محمد بن ابي عمير حدثنا محمد بن ابي عمير
 عن محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله ان قال ابو القاسم علي بن ابي حمزة
 قوم يراون الجنة في ابيلايل الحديث الخامس والثلاثون اخبار
 محمد بن ابي عمير وعبد الله بن ابي عمير اخبار محمد بن ابي عمير حدثنا محمد بن ابي عمير
 حدثنا شعيب بن محمد بن زياد سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله قال والذي
 نفسي بيدي لا اذوذن رجلا منكم في حيا اذاد الغيبة بين الاصل عن
 الحسن الحديث السادس والثلاثون اخبار محمد بن ابي عمير وعبد الله بن ابي عمير
 محمد بن ابي عمير اخبار محمد بن ابي عمير حدثنا محمد بن ابي عمير عن محمد بن ابي عمير
 ان هريرة بن ابي عمير بن ابي عمير

راوى

خذت من يده الصدقة فخلها في فيه فقال سبحان الله ما هذا
 انما هذا الصدقة اذ جعل هذه الامانة اليه وحده في الايام الماضية
 في الحديث محمد بن زياد بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير
 في حديثه وعبد الله بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير
 خبرنا محمد بن ابي عمير وعبد الله بن ابي عمير ما اخبرنا محمد بن ابي عمير
 حدثنا محمد بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير
 سمعنا ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله يقول قال الله تعالى
 من اظلم من ذلك خلق مخلوق فاصفوا انهم ولما خلقوا لخصه او شعيب
 شيخ الكوفة في هذا الحديث هو ابو كريب محمد بن العلاء ابن كريب القمي
 الكوفي مات يوم الثلاثاء الرابع من صفر من صفر ابي الامر محمد بن ابي عمير بن ابي عمير
 روى ابو عبد الرحمن بن فضيل بن غزوان في الصبي تولى الكوفة مات سنة
 وثلثمائة في رواية الحديث الثامن والثلاثون اخبار محمد بن ابي عمير
 اخبار محمد بن ابي عمير وعبد الله بن ابي عمير ما اخبرنا محمد بن ابي عمير
 النبي حدثني محمد بن ابي عمير حدثنا محمد بن ابي عمير قال سمعت ابا جابر
 بن كتيبة قال سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول يكون اني عشر اميرافلا عليه
 السلام قال اني قال كلام من قريش محمد بن ابي عمير وهو ابو موسى الزين البصري
 مات بعد بناء دار بفتحها شهر ومحمد بن جعفر هو الخليل بن جعفر



الحديث التاسع والثلاثون احدا عمدا عمدا وعمدا لا احدا
 عمدا احدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا
 وهو عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا
 رمي له عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا
 والاصل في احكام العمادات في الحديث لا يعرف
 احدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا
 وهو ابن الرضا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا
 عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا
 على العمدة عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا
 في اسمه رمي عن الذي على العمدة عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا
 الذي على العمدة عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا
 من ارباب العمدة عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا
 كتاب العمدة عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا
 وفي كتاب العمدة عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا
 والعمدة عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا
 سوي الاربعين من ارباب العمدة عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا

ما عرفت

العمدة
 رتبة
 العمدة
 رتبة

ابو عبد الله محمد بن القاسم بن محمد المراءى الكاشغري رحمه الله
 قال احدا عمدا وعمدا لا احدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا
 عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا عمدا
 عن امته رمي له عمدا ان الذي على العمدة رمي له عمدا في
 وجهها سفيحة فقال اشتد قولها فان بالنظر امام
 محمد الاول وهو يحيى اولنا عمدا ابو عبد الله محمد بن الفضل العمراوى
 والثاني ابو عبد الله محمد بن علي بن الحسين الجبازي القوي شيخ تلمسان
 في الفرة والثالث ابو سهل محمد بن احمد بن عبد الله بن جعفر بن
 الروزي والرابع ابو الهيثم محمد بن يحيى بن محمد بن يحيى بن زجاج الكشيبي
 الايب الخامس ابو عبد الله محمد بن يوسف بن مطرب بن صالح بن قيس
 الفوري والسادس الامام محمد بن ابي اسحاق بن محمد بن ابي اسحاق
 ابو عبد الله محمد بن اسحق بن ابراهيم بن ابي اسحاق بن ابراهيم
 والسابع الامام ابو عبد الله محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن
 نقيب الرضا شيخ خراسان والثامن محمد بن وهب بن علي بن الرضا
 والماسع ابو عبد الله محمد بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
 ابو الهيثم محمد بن الوليد بن علي بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق

محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب بن الخليل بن زهراء
 بن غلاب بن مسعود بن كعب بن لؤي بن غالب الزهري وهو
 اهل المدينة وهو احد شيوخهم اخرج في المصنفين اذ كان
 وقد خرج فيمن البركات المبركة في المصنفين اذ كان
 اهل المدينة المصنفين واهل المدينة المصنفين اذ كان
 وعليه اجمعين اهل المدينة المصنفين اذ كان
 وكان القراع من طيقتهم المصنفين اذ كان
 واهل المدينة المصنفين اذ كان

محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب بن الخليل بن زهراء
 بن غلاب بن مسعود بن كعب بن لؤي بن غالب الزهري وهو
 اهل المدينة وهو احد شيوخهم اخرج في المصنفين اذ كان
 وقد خرج فيمن البركات المبركة في المصنفين اذ كان
 اهل المدينة المصنفين واهل المدينة المصنفين اذ كان
 وعليه اجمعين اهل المدينة المصنفين اذ كان
 وكان القراع من طيقتهم المصنفين اذ كان
 واهل المدينة المصنفين اذ كان

محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب بن الخليل بن زهراء
 بن غلاب بن مسعود بن كعب بن لؤي بن غالب الزهري وهو
 اهل المدينة وهو احد شيوخهم اخرج في المصنفين اذ كان
 وقد خرج فيمن البركات المبركة في المصنفين اذ كان
 اهل المدينة المصنفين واهل المدينة المصنفين اذ كان
 وعليه اجمعين اهل المدينة المصنفين اذ كان
 وكان القراع من طيقتهم المصنفين اذ كان
 واهل المدينة المصنفين اذ كان

محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب بن الخليل بن زهراء
 بن غلاب بن مسعود بن كعب بن لؤي بن غالب الزهري وهو
 اهل المدينة وهو احد شيوخهم اخرج في المصنفين اذ كان
 وقد خرج فيمن البركات المبركة في المصنفين اذ كان
 اهل المدينة المصنفين واهل المدينة المصنفين اذ كان
 وعليه اجمعين اهل المدينة المصنفين اذ كان
 وكان القراع من طيقتهم المصنفين اذ كان
 واهل المدينة المصنفين اذ كان

العلماء المذكورين في كتابي
وكتابه جامع المصنفين

تتم جمع هذه الأجزاء على يد المؤلف في كتابي جامع المصنفين
 ياتي منها ما لم ياتي في غيره من الكتب المصنفة في هذا الفن
 فمنها ما لم ياتي في غيره من الكتب المصنفة في هذا الفن

في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٠٥ هـ
 من روضة الجنات في مكة المكرمة
 في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٠٥ هـ
 من روضة الجنات في مكة المكرمة
 في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٠٥ هـ
 من روضة الجنات في مكة المكرمة

في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٠٥ هـ
 من روضة الجنات في مكة المكرمة
 في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٠٥ هـ
 من روضة الجنات في مكة المكرمة
 في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٠٥ هـ
 من روضة الجنات في مكة المكرمة

في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٠٥ هـ
 من روضة الجنات في مكة المكرمة
 في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٠٥ هـ
 من روضة الجنات في مكة المكرمة
 في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٠٥ هـ
 من روضة الجنات في مكة المكرمة

في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٠٥ هـ
 من روضة الجنات في مكة المكرمة
 في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٠٥ هـ
 من روضة الجنات في مكة المكرمة
 في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٠٥ هـ
 من روضة الجنات في مكة المكرمة

في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٠٥ هـ
 من روضة الجنات في مكة المكرمة
 في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٠٥ هـ
 من روضة الجنات في مكة المكرمة
 في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٠٥ هـ
 من روضة الجنات في مكة المكرمة

صحة بنت اخوه محمد بن اسحاق بن ابي الفوارس
عن عبد الله بن ابي نسيب عن ابي اسحاق محمد بن اسحاق
عن هشام بن عمرو عن قائله اخبرك الشيخ الاصيل
ابو سعيد خليل بن ابي الجبار بن ابي الفتح الكوفي القمي
او المظفر بن احمد بن محمد بن محمد الاصيل بن محمد بن
ابو ابي الحسن بن احمد بن الحسن بن ابي الحسن بن محمد بن
الشافعي بن ابي بكر بن جلال بن كمال بن محمد بن ابي الفتح
الاندلسي بن محمد بن كاشف بن هشام بن عمرو بن ابيه
عمان بن عمرو بن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه
عليه السلام وغيره والشيخ ولا يشبهه ابا بكر بن
هذا حديثه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه
ان ابا بكر بن عمرو بن محمد بن عبد الله بن كاشف بن
بن ابي الحسن بن احمد بن محمد بن الحسن بن ابي بكر بن
ومحمد بن عبد الله بن ابي بكر بن ابي خزيمة بن زهير بن جابر بن
اخبرك خليل بن ابي الجبار بن ابي الفتح الكوفي القمي
عن عبد الله بن ابي نسيب عن ابي اسحاق محمد بن اسحاق
بن ابي اسحاق عن هشام بن عمرو عن ابيه عن ابيه عن ابيه
اعلم ان الطب من عابسه فعانت باحوالهم من عابته الطب
فانت كنت اسمع الناس عن بعض طبقاتهم

هذا حديثه
بن ابي بكر بن
بن ابي بكر بن
بن ابي بكر بن

هذا حديثه
بن ابي بكر بن
بن ابي بكر بن
بن ابي بكر بن

صحة بنت اخوه محمد بن اسحاق بن ابي الفوارس
عن عبد الله بن ابي نسيب عن ابي اسحاق محمد بن اسحاق
عن هشام بن عمرو عن قائله اخبرك الشيخ الاصيل
ابو سعيد خليل بن ابي الجبار بن ابي الفتح الكوفي القمي
او المظفر بن احمد بن محمد بن محمد الاصيل بن محمد بن
ابو ابي الحسن بن احمد بن الحسن بن ابي الحسن بن محمد بن
الشافعي بن ابي بكر بن جلال بن كمال بن محمد بن ابي الفتح
الاندلسي بن محمد بن كاشف بن هشام بن عمرو بن ابيه
عمان بن عمرو بن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه
عليه السلام وغيره والشيخ ولا يشبهه ابا بكر بن
هذا حديثه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه
ان ابا بكر بن عمرو بن محمد بن عبد الله بن كاشف بن
بن ابي الحسن بن احمد بن محمد بن الحسن بن ابي بكر بن
ومحمد بن عبد الله بن ابي بكر بن ابي خزيمة بن زهير بن جابر بن
اخبرك خليل بن ابي الجبار بن ابي الفتح الكوفي القمي
عن عبد الله بن ابي نسيب عن ابي اسحاق محمد بن اسحاق
بن ابي اسحاق عن هشام بن عمرو عن ابيه عن ابيه عن ابيه
اعلم ان الطب من عابسه فعانت باحوالهم من عابته الطب
فانت كنت اسمع الناس عن بعض طبقاتهم

هذا حديثه
بن ابي بكر بن
بن ابي بكر بن
بن ابي بكر بن

هذا حديثه
بن ابي بكر بن
بن ابي بكر بن
بن ابي بكر بن



للسنة من احدنا احد في عبد الله الخافض ان الله احد من
مخالف العقار القوي باعتماد او قضي بالقرن من
كعبه القوي من زبان من عصا من عرو من ايدي من عبد الله
ان الذي قالوا بان الله واحد من غيره من عبد الله
والعقار من اعقاب من اعقاب من عبد الله من
عن ابي محمد بن ابي عمير عن ابي بصير عن ابي بصير
قال اخي والله ان الله واحد من عبد الله الخافض من
ان يقولوا ان الله واحد من غيره من عبد الله الخافض
لا اعز من الله من غيره من عبد الله الخافض من
منه ان الله واحد من غيره من عبد الله الخافض من
ان الله واحد من غيره من عبد الله الخافض من
من غيره من عبد الله الخافض من عبد الله الخافض من
من غيره من عبد الله الخافض من عبد الله الخافض من

ما لم يكن عبد الله الخافض من عبد الله الخافض من
من غيره من عبد الله الخافض من عبد الله الخافض من
من غيره من عبد الله الخافض من عبد الله الخافض من
من غيره من عبد الله الخافض من عبد الله الخافض من
من غيره من عبد الله الخافض من عبد الله الخافض من
من غيره من عبد الله الخافض من عبد الله الخافض من
من غيره من عبد الله الخافض من عبد الله الخافض من
من غيره من عبد الله الخافض من عبد الله الخافض من
من غيره من عبد الله الخافض من عبد الله الخافض من
من غيره من عبد الله الخافض من عبد الله الخافض من
من غيره من عبد الله الخافض من عبد الله الخافض من
من غيره من عبد الله الخافض من عبد الله الخافض من



بها انقضت الى ان يطوف من الناس وعلقت في الحيا
دارحت شيارها فقلت ايها المي اوبو اللها
البر من اخطرت حاشيتي خطا لا يفتق من حاشيتي
الطون الخ ووالله اذ فعدت وسيرا اذ فعدت من الابر
اذ استقرت الى الصند فبناك من شيارها من حاشيتي
بشبه انطوار اذ شقها في شقها كاليت
طوعام انفقترى في دينها ففتت شقها كاليته
خاطلة حتى اني رعبنا بسيرة الابر من الامات
اليطرد بوظن بجه الابر من حاشيتي الابر
بشوارفتها ففتت على شقها من الابر من حاشيتي
بمعدن من حاشيتي من الابر من حاشيتي من حاشيتي
بخطايا الابر من حاشيتي من حاشيتي من حاشيتي
حشيتيها وفتت شقها وافتت شقها
فوالله صفا وولدت في العنا وفتت شقها
اذ انزلت في حاشيتي من حاشيتي من حاشيتي
افلح او من حاشيتي من حاشيتي من حاشيتي
ما الله عليه من حاشيتي من حاشيتي من حاشيتي

بها انقضت الى ان يطوف من الناس وعلقت في الحيا
دارحت شيارها فقلت ايها المي اوبو اللها
البر من اخطرت حاشيتي خطا لا يفتق من حاشيتي
الطون الخ ووالله اذ فعدت وسيرا اذ فعدت من الابر
اذ استقرت الى الصند فبناك من شيارها من حاشيتي
بشبه انطوار اذ شقها في شقها كاليت
طوعام انفقترى في دينها ففتت شقها كاليته
خاطلة حتى اني رعبنا بسيرة الابر من الامات
اليطرد بوظن بجه الابر من حاشيتي الابر
بشوارفتها ففتت على شقها من الابر من حاشيتي
بمعدن من حاشيتي من الابر من حاشيتي من حاشيتي
بخطايا الابر من حاشيتي من حاشيتي من حاشيتي
حشيتيها وفتت شقها وافتت شقها
فوالله صفا وولدت في العنا وفتت شقها
اذ انزلت في حاشيتي من حاشيتي من حاشيتي
افلح او من حاشيتي من حاشيتي من حاشيتي
ما الله عليه من حاشيتي من حاشيتي من حاشيتي



انهم من القديسين سنة اربعه اجزاء وثلثه اربعة
 اجزاء اخرى القوي العيون وثلثه اربعة اجزاء
 او سبعة النظم اربعة اجزاء او ثمانية اجزاء
 الخمسة اجزاء او ثمانية اجزاء او ثمانية اجزاء
 فذا الصلابة على كل حال وثلثه اربعة اجزاء
 رسالة الله على عبيده كما اذعنوا في سنة
 مدحها فقلت لا اجعلها في الجوارح والارواح
 تصعد من كمال الله تعالى
 وبعده بركاتها من ثباتها في كل وقت
 عن جوارحه من اسرارها من انوارها من عده
 ان عيد العرو والزيد الذي علمه من ثباتها
 فلهذا ليس على خلق قوم بينة الله عليهم
 مع عظم اسمع عن افعالهم من ثباتها من اذ
 افعالهم وبلغت به العروة والبلاد فاذا حل
 بوعنته دنجه نزل العروة والارض من ثباتها
 بغير ثباتها من ثباتها والارض من ثباتها

منهم من القديسين

بكراتها من ثباتها

عن جوارحه من اسرارها

فذا الصلابة على كل حال وثلثه اربعة اجزاء
 الخمسة اجزاء او ثمانية اجزاء او ثمانية اجزاء
 فذا الصلابة على كل حال وثلثه اربعة اجزاء
 رسالة الله على عبيده كما اذعنوا في سنة
 مدحها فقلت لا اجعلها في الجوارح والارواح
 تصعد من كمال الله تعالى
 وبعده بركاتها من ثباتها في كل وقت
 عن جوارحه من اسرارها من انوارها من عده
 ان عيد العرو والزيد الذي علمه من ثباتها
 فلهذا ليس على خلق قوم بينة الله عليهم
 مع عظم اسمع عن افعالهم من ثباتها من اذ
 افعالهم وبلغت به العروة والبلاد فاذا حل
 بوعنته دنجه نزل العروة والارض من ثباتها
 بغير ثباتها من ثباتها والارض من ثباتها

وبمقالوا انشدنا ابو العباس
تلقوا امور فلان لا تزلوا حيا خيرا لنفسه انما هو
فاستقدرا الله خيرا او ارضيت به في العتم اذ دار
مياستير من

وبمقالوا انشدنا ابو العباس
تلقوا امور فلان لا تزلوا حيا خيرا لنفسه انما هو
فاستقدرا الله خيرا او ارضيت به في العتم اذ دار
مياستير من
وبمقالوا انشدنا ابو العباس
تلقوا امور فلان لا تزلوا حيا خيرا لنفسه انما هو
فاستقدرا الله خيرا او ارضيت به في العتم اذ دار
مياستير من
وبمقالوا انشدنا ابو العباس
تلقوا امور فلان لا تزلوا حيا خيرا لنفسه انما هو
فاستقدرا الله خيرا او ارضيت به في العتم اذ دار
مياستير من

حضرته من زور عده سبباً منه انه انكسر شطراً عند قاضي
عنه من شياً جازاه لانه انكسر شطراً عند قاضي
عنه من شياً جازاه لانه انكسر شطراً عند قاضي
عنه من شياً جازاه لانه انكسر شطراً عند قاضي

سمع جميع هذا البر على وجه السبع الصام الطال الكفا
بعض الدن ابي الخواج يوسف بن جليل بن عبد الله الهمداني
بقراءه الامام محمد بن ابي عبد الله محمد بن ابي عبد الله
الكاتب الصمدى ولده ابو عبد صالح ومحمد بن محمد النعمان
عمار بن محمد بن محمد بن الهرايزي والخطاب بن محمد بن
الحميس بن ابي عيسى بن حماد بن الاخير بن محمد بن الحسين
و كذا به بعد عنه حلت والله الله الله الله

مدار جمع هذا الخبر على الصحاح الاصل على بعض النسخ
ابن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير
الخارط بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير
القلبي بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير
الخارط بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير
القلبي بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير
الخارط بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير
القلبي بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير



مع محمد بن عبد الله بن علي بن ابي طالب
 و محمد بن علي بن ابي طالب بن ابي طالب
 و الفصح السباع في حقه لا يصح
 ان يعمدوا ولا ياكلوا احد من بني عبد الله بن ابي طالب
 ان يداود بن عمرو و ولد له داود بن ابي طالب بن ابي طالب
 عمه الله و يحيى الدين بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب
 و غلبه المصطفى محمد بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب
 ان عمه الحبيب و اختها علي بن محمد بن ابي طالب بن ابي طالب
 ان محمد بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب
 البشارة و ولد له ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب
 حسب نسبه نبي و صلوات الله و طهاره و طهاره السباع
 جامع من الآثار و كتب المسود محمد بن محمد بن محمد بن محمد
 ان عمه بن هاشم بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب

في حقه لا يصح
 ان يعمدوا ولا ياكلوا احد من بني عبد الله بن ابي طالب
 و الفصح السباع في حقه لا يصح
 ان يعمدوا ولا ياكلوا احد من بني عبد الله بن ابي طالب
 ان يداود بن عمرو و ولد له داود بن ابي طالب بن ابي طالب
 عمه الله و يحيى الدين بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب
 و غلبه المصطفى محمد بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب
 ان عمه الحبيب و اختها علي بن محمد بن ابي طالب بن ابي طالب
 ان محمد بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب
 البشارة و ولد له ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب
 حسب نسبه نبي و صلوات الله و طهاره و طهاره السباع
 جامع من الآثار و كتب المسود محمد بن محمد بن محمد بن محمد
 ان عمه بن هاشم بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب

نسخة من كتاب...



يا حيا على الله وروى في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ان من اكل من ثمره اكل من ثمره الجنة
 وروى في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ان من شرب من لبنه شرب من لبن الجنة
 وروى في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ان من سقى من لبنه سقى من لبن الجنة
 وروى في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ان من سقى من لبنه سقى من لبن الجنة
 وروى في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ان من سقى من لبنه سقى من لبن الجنة
 وروى في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ان من سقى من لبنه سقى من لبن الجنة

